الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

جامعة محمد لمين دباغين سطيف2.
كلية العلوم الانسانية والاجتماعية.
قسم التاريخ و الآثار.

مطبوعة الدعم البيداغوجي خاصة بمادة

تاريخ النظم في الغرب الاسلامي.

موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر
تخصص: تاريخ الغرب الاسلامي في العصر الوسيط

من اعداد الدكتور: البشير بوقاعدة

السنة الجامعية 2020-2021.

المقدمة:

تعد مادة تاريخ النظم في الغرب الاسلامي من المواد التي تهتم بدراسة حقبة تاريخية هامة من تاريخ الحضارة الاسلامية، كما تعدّ من المواضيع الهامة التي لا يمكن أن يستغني عنها الباحث في التاريخ والمهتم بمجريات أحداثه الحضارية. فمستويات الرقي الحضاري الذي بلغته الدول التي تعاقبت على حكم بلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، تكشف لنا عن مظاهر التطور الذي اصطبغت به النظم الاسلامية المتبعة في تسيير شؤون الحكم وإدارة الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية لهذه الدول من طرف القائمين على أمورها.

ولعلّه من الأهمية بمكان الإشارة في طليعة هذا العمل البحثي أو المطبوعة البيداغوجية، إلى أنّ المادة المصدرية التي ضمّت بين أحشائها مادة خبرية عن هذه الحقبة التاريخية، على الرغم من غناها بالنصوص التاريخية الكاشفة لتاريخ النظم في العصر الوسيط، إلا أنّ السمة الطاغية على مادتها هو ما تعلّق بالتنظيم السياسي والعسكري، في الوقت الذي نعوز إلى النص التاريخي الكفيل بإماطة اللثام بشكل كافٍ وصورة أكثر جلاء عن التنظيمات التي استخدمها القائمون على الدول التي قامت بالغرب الاسلامي في الحقبة الوسيطة في مجال الحياة الاقتصادية والاجتماعية. كما أنّه وإن كانت المادة تسمح بتغطية تاريخ النظم في فترات معينة أو بالنسبة لبعض الدول بصورة تكاد تكون شاملة، فإنّ ذلك فضلا عن أنّه لا ينسحب عن كل ألوان التنظيم اعتمدتها تلك الدول، لا ينسحب كذلك على كل الفترات أو كل الدول التي تعاقبت على حكم بلاد الغرب.

وهو ما يجعلنا نصطدم بعقبة ملامسة دراسة متكاملة متوازنة لكافة المكونات التي تنطق بمظاهر النظم الاسلامية المعتمدة، ولا يسمح لنا بالتغطية الشافية والوافية بالدراسة لبعض مكونات النظم؛ وهو ما نجد صداه بشكل كبير حين تناولنا ما تعلّق بتطور العملة أو السكة في بلاد الغرب الاسلامي. ذلك أنّ تحديد مسارات ذلك التطور بشكل دقيق، وتحديد مراكز بناء دور السكة بالنسبة لكل دول من دول الغرب الاسلامي، والكشف عن المعدن الذي كانت تصنع منه بالنسبة كذلك لكل دولة من تلك الدول، والوقوف على مستويات الاهتمام بالعملة وتطويرها ومدى اسهامها في تطوير الاقتصاد أو انعكاسات الازدهار الاقتصادي الذي شهدته تلك الدول على تكورها والاهتمام بذلك، ليس من السهولة بمكان في ظل ما بين أيدينا من مادة خبرية. لكن ذلك لا يعني الاستسلام أمام ذلك، وإنما تعميق جهد البحث والتقصي، وتوسيع مجالات البحث في مادة النصوص المصدرية.

ومن ثمّ فإنّ تحصيل صورة متكاملة ودقيقة ووافية عن تاريخ النظم بالغرب الاسلامي في العصر الوسيط، يقتضي التنقيب بشكل عميق في بحر النص المصدري، والاستعانة بقدر كافٍ بمناهج البحث التاريخي لتغطية ذلك العجز؛ ونشير هنا أننا اعتمدنا بشكل أساس على المنهج التاريخي السردي الذي يخدم الموضوع بشكل رئيس ويتناغم والأهداف المتوخاة منه وكذا المنهج التحليلي لكشف خبايا النص التاريخي وتوضيح الغرض منه، بالإضافة إلى توسيع حدود دائرة المادة المصدرية من خلال الاستغلال الأمثل للنص المصدري مهما كان لونه؛ فبالإضافة إلى نصوص الحوليات وكتب التاريخ العام، ينبغي الاستعانة بنصوص الرحلة، وكتب الأحكام السلطانية والفقه والحسبة والنوازل، ونحوها من المصنفات المصدرية مهما كان لونها؛ تلك التي من شأنها أن تُفيد ولو بصورة محدودة.

وعلى هذا الأساس، فإن المادة التاريخية التي تنطوي عليها هذه المادة (المقياس)، تشكّل قاعدة أساسية في تكوين وتدعيم المعارف والخبرات لطلبة السنة الأولى ماستر، في تخصص تاريخ الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، وتندرج ضمن مقررات الوحدات التعليمية التي تدرس في السداسي الثاني من هذا المستوى من التعليم والتكوين في تخصص التاريخ الوسيط.

وهذه المادة التعليمية من وحدات التعليم الأفقية، التي تهدف إلى تكوين طالب الماستر وسيط وإعانته على اكتساب ثقافة عامة متنوعة تتناغم وتخصصه، تأخذ بيده لفهم طبيعة العوامل المساعدة على تطور المجالات السياسية أو الحضارية في دول الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، وذلك من خلال التعرض لكل النظم الإسلامية التي استخدمت في ادارة البلاد وتسيير شؤون الرعية سواء كانت سياسية أو عسكرية أو إدارية أو اقتصادية.

تتضمن هذه المادة أو هذا المقياس، في الأصل أربعة محاور كبرى، تعالج قضايا تاريخية تتعلق بطبيعة النظم الاسلامية التي عرفتها الكيانات السياسية التي قامت ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط. وذلك بداية بمحور يتناول التطور التاريخي للنظم في الفكر الاسلامي، من حيث التركيز على اللمسات التي أدخلها الفكر الاسلامي في مسار تطور هذه النظم والإضافات الجوهرية التي ألحقها بتنظيماتها ومكوناتها ومقوماتها، مع بيان طبيعة النظم التي ولدت من رحم الحضارة الاسلامية من النظم التي اقتبسها المسلمون وأضفوا عليها الصبغة الاسلامية.

إلى جانب هذا، يتناول المحور الثاني من محتويات هذه المادة: تاريخ النظم السياسية بكل مكوناتها ومظاهرها، سواء ما تعلّق بدراسة: نظام الخلافة وشروطها وأبرز الكيانات السياسية التي اعتمدت هذا النظام كنظام حكم في إدارة شؤون الدولة ببلاد الغرب الاسلامي.

وكذا نظام الامامة وطبيعة هذا النظام وكشف ماهيته وأبرز الدول والأمارات التي اتخذته نظاما للحكم. بالإضافة إلى كونه يتطرق إلى نظام ولاية العهد وتاريخ ظهوره في الحياة السياسية ببلاد الغرب الاسلامي، مع التعريج على جانب من المهام التي يضطلع بها ولي العهد في الأمارة أو الخلافة.

كما تندرج ضمن هذا المحور دراسة نظام الوزارة من خلال التعريف بهذا النظام والتعرض لمسارات تطوره في تاريخ الغرب الاسلامي، وأبرز المهام التي توكل للوزير والصلاحيات التي يتمتع بها في الحكم، والشروط التي ينبغي أن تتوفر في صاحبها. وإلى جانب هذا تتعرض مادة هذا المحور إلى دراسة أهم الدواوين المركزية التي استعانت بها السلطة في إدارة شؤون الدولة بالغرب الاسلامي على غرار ديوان الكتابة والقضاء والمظالم والحسبة والشرطة والخراج والبريد والجند ونحوها.

أمّا المحور الثالث فيتعرض إلى طبيعة النظام المتبع في إدارة الأقاليم، من حيث الكشف عن أبرز التقسيمات الإدارية المتبعة لتسهيل إدارة شؤون الرعية وتحقيق حاجاتها، وتأمينها وتوفير متطلباتها. وكذا الكشف عن أبرز مهام الولاة وطريقة تعينهم، مع تحديد أوجه الشبه والاختلاف في نمط الإدارة التنظيمية لأقاليم الدولة بين التي كانت سائدة في بلاد المغرب على تعاقب دوله والتي حكمت بلاد الأندلس خلال الحقبة الوسيطة على تعاقبها هي الأخرى على حكم البلاد.

في الوقت الذي عالج المحور الرابع ما تعلق بالنظم المالية بكل ألوانها، سواء ما تعلق بموارد بيت المال أو الخزينة العامة ونفقاتها، وتاريخ السكة وسك العملة وتطورها، وطبيعة المكاييل والموازين والمقاييس التي استخدمت في الحياة الاقتصادية ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط.

المحاضرة الأولى: النظم الإسلامية، دراسة في الفكر الإسلامي السياسي.

1- النظم: مفاهيم ودلالات:

الانتظام: هو الاتساق. والنظام في اللغة: هو الترتيب والتنسيق، ووضع الأشياء في موضعها، حسب منهج خاص ومحدد ودقيق، وطريقة معينة مقصودة وهادفة[1].

أمّا أنّ **النظام في الاصطلاح:** فهو القانون الذي يربط بين افراد المجتمع[2]، وفي ظله يعرف كل فرد ما له من حقوق تجاه غيره، وما عليه من واجبات حيالهم[3].

والنظم: عبارة عن القواعد والمبادئ التي تجمع ما يرسم للناس منهاج وطريقة حياتهم، بحيث تهديهم وتوجههم إلى ما ينبغي أن يسيروا عليه في كل شؤونهم، ويقيموا على أساسه سلوكهم وتصرفاتهم، ويدرك ما هو مشروع غير ممنوع فيمارسه، وما هو ممنوع غير مشروع فيمتنع عنه. وعلى عاتق ذلك يتحقق استقرار المجتمع ورفاهيته[4]، ويتحقق الأمن والطمأنينة داخله، ويلامس الرقي والازدهار الحضاري[5].

كما أنّ **النظم:** عبارة عن اجراءات وقوانين تنظيمية نابعة من مصادر تشريعية، لإدارة شؤون الدولة والرعية تشمل كافة نواحي الحياة وميادينها: سياسية، اقتصادية، ادارية، دينية، عسكرية، اجتماعية، ومالية[6].

وهناك من يرى أنّ **النظم** تمثّل كذلك: مجموعة المبادئ والقوانين والأعراف والتقاليد، التي تقوم عليها الحياة في الدولة. وهناك من يرى بأنها: مجموعة العادات والأعراف والقوانين المتداخلة فيما بينها حول وظيفة أو أكثر، مكونة أجزاءً من البناء الاجتماعي، تعرف بتنظيمها المحكم، وتمايز وظائفها[7].

---

[1]- انظر ما أورده في هذا الشأن: اسماعيل علي محمد: مدخل إلى دراسة النظم الاسلامية، دار النداء، اسطنبول، تركيا، ط1، 2014، ص12.

[2]- كربوع مسعود: النظام المالي للدويلات الاسلامية بالمغرب الاسلامي من القرن الثاني إلى القرن التاسع هجري، أطروحة دكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة باتنة، الجزائر، 2018، ص15.

[3]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص13.

[4]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص15.

[5]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص12.

[6]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[7]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص13-14.

مفهوم التنظيم: هو تحديد الأنشطة اللازمة لتحقيق الأهداف التي وضعها الشخص لنفسه، وتقسيمها حتى يسهُل تنفيذها في الوقت اللازم، وهذا هو أبسط أشكال التنظيم أما في الإدارة فيحتاج التنظيم إلى عددٍ من العناصر التي تُؤدّي في النهاية إلى تحقيق الأهداف المرجوة والتي غالباً ما تكون كثيرة.

التنظيم الإداري: هو عبارة عن سلسلة من المهام والوظائف التي تساعد المنظمات على تحديد أهدافها، وتحديد السبل الكفيلة بتحقيقها، وقياس مدى إنجازها، وتقدمها، وتطورها على جميع الأصعدة، ومدى سيرها نحو التطور، وهي عبارة عن وسائل لقياس الأداء البشري، وذلك عن طريق تحديد طريقة عمليّة تقييم ما يتمّ اعتباره مناسباً أو غير مناسب[1].

هذا بشكل عام عن النظم؛ أي النظم العامة[2]. أمّا **النظم الاسلامية**، فهي: جملة التشريعات والمبادئ التي شرعها الله تعالى، أو شرع أصولها، ليسير عليها الناس وينتظموا لمبادئها وتنظيماتها، ويهتدوا بهديها، ويستنيروا بنور أحكامها، وعلى أساسها يقيموا جميع تصرفاتهم، وأساليب عيشهم، في كافة شؤونهم الدينية أو الدنيوية[3]. بما معناه: أنّها تتضمن المنهج الاسلامي والهدي الديني والتعاليم الشرعية الناظمة لتصرفات الانسان وسلوكاته وشؤون حياته، وحركته، ونسيج علاقاته في حقل الحياة، سواء علاقته بخالقه أو بمخلوقاته[4].

كما قيل أنّ **النظم الاسلامية**: هي مجموع القوانين أو التشريعات أو الأحكام، والمناهج والمبادئ أو التعاليم والقواعد[5]، والأطر والأسس، التي وضعها الاسلام، والتقاليد والأعراف التي أقرها، لتنظيم حياة حياة البشر في شتى مناحيها. ومن هذه النظم: النظم الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والعسكرية أو الحربية، والثقافية أو التعليمية، والإدارية، والجنائية، والقضائية[6].

2- النظم في الفكر الاسلامي السياسي: بين مسارات التطور ومظاهر الاجتهاد:

على اعتبار أن الحياة تقوم على الحقوق والواجبات، فإنّ السلطة هي القادرة على ضمان الحقوق وأداء الواجبات، وتنظيم حياة الناس، والسهر على ادارة شؤونها وتلبية حاجاتهم، والدفاع عنهم.

---

[1]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[2]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[3]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص14.

[4]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص14.

[5]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[6]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص15.

وهي مسؤولية تقتضي اعتماد خطط وقوانين ناظمة بشكل دقيق لحياة الانسانية، شريطة أن تكون لا تتعارض مع الرؤية الشرعية أو أحكام الشريعة ونصوصها. وحتى تتضح الرؤية أكثر من مغزانا هذا، نذكر:

– **السلطة التشريعية:** وأساسها هو الكتاب والسنة. فمن الأمور التي يجب أن نكون على وعي كامل بها، أنّ الاجتهاد في تطوير مظاهر التنظيم المتبع لإدارة شؤون الحياة وسياسة أمورها على الوجه الأمثل والصورة الطبيعية السليمة، أن يكون ذلك الاجتهاد لا يغادر منظور الشرع تجاه ذلك الفكر أو تلك التنظيمات، سواء من خلال ما حثّ النص الشرعي على اتباعه أو ما سكت عن ذلك مُبيحا إياه. ذلك أنّ الفارق بين (الأصول) الشرعية الخالدة الثابتة (بالنصوص) الصحيحة الصريحة، وبين (الاجتهاد) الفكري المتغير الذي تمثله تلك المحاولات الجليلة الضخمة للفهم والاستنباط والتفريع من جانب علمائنا الأعلام[1]، (الحدود بين (الأصول الثابتة) و(الاجتهادات المتغيرة)،) فهي محاولات تعد مبدعة أو (منشئة) تقريبا في مجال القانون العام، وبوجه خاص في مجالات النظم السياسية والإدارية وما كان سوى الزكاة في مجال التشريع المالي. لكنها حتى ولو كانت مبتدعة إذا كانت لا تخالف الشرع في غايتها والغرض من اعتمادها فإنّها تندرج ضمن الاجتهادات المحمودة التي حثّ الشرع العقل البشري على الحرص على ذلك بالاجتهاد في كل ما يخدم الانسان ويحقق المنفعة العامة تحت سقف العدالة والمساواة، وليس من أجل استغلال الانسان لأخيه الانسان.

فالحياة البشرية، بالإضافة إلى ضرورة وجود قانون شرعي أو سلطة تشريعية تعتمد الكتاب والسنة ومصادر التشريع الأخرى، كالقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، وعمل الصاحبي أو عمل أهل المدينة، بما يؤكّد أن باب الاجتهاد مفتوح، من الضروري كذلك أن تكون هناك **سلطة حاكمة تنفيذية**، وقد كانت الحكومة التي أسسها الرسول صلى الله عليه وسلم تمثّل الارهاص الأساس بتنظيماتها وأسسها ومقوماتها لبناء الدولة الاسلامية، وسياسة شؤونها وإدارة أمور الرعية وخدمتها. وكان الصحابة رضوان الله عليهم، خير من نهج سبيل المصطفى صلى الله عليه وسلم والاقتداء بنظام حكمه الاسلامية في سياسة شؤون الأمة الدينية والدنيوية، كما تجلى ذلك في دولة الخلافة الراشدة التي تولاها أولا أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي، رضي الله عنهم أجمعين.

حيث كان أبو بكر الصديق أول خلفاء المسلمين لنبي الأمة في إدارة شؤون الدولة الاسلامية، في ظل نظام سياسي للحكومة الاسلامية يتمثل في **نظام الخلافة**، الذي يهدف إلى اقامة العدل بين الرعية في الحكم والإدارة، ويحرص على تهيئة الظروف المناسبة لحياة الأمة الاسلامية بشكل خاص والبشرية بشكل

[1]– الراغب الأصفهاني: المصدر السابق، ص192.

عام، سواء ما تعلق بالأمور الشرعية؛ المتمثلة في علاقة البشر بخالق البشر من خلال الحرص على تطبيق أحكام الشريعة بخصوص المخالفات الشرعية وتهيئة الظرف المناسب لإعانة الرعية على أداء واجباتهم الشرعية والاستفادة من حقوقهم الشرعية كذلك، أو الدنيوية كذلك من حيث الحقوق والواجبات، ومنها ما تعلق، بالحقوق كالعمل والسكن والأمن، والواجبات كالدفاع عن الدولة والذود عن حياض المسلمين ونحوها.

وعلى هذا الأساس، فقد اجتهد العقل الاسلامي استئناسا بالنص الشرعي في انتاج أنظمة اسلامية لإدارة شؤون الدولة الاسلامية في شتى المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية. بحيث يكون الدستور هو القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، والسلطة التنفيذية تتمثل في النظام السياسي في شكله الأساس الذي هو الخلافة، وكذلك النظام الاداري المتمثل في تنظيمات إدارة الأقاليم بواسطة نظام الدواوين، والتي من أبرزها نظام القضاء الذي أرسى الشرع الاسلامي وقواعده وأسسه، و ديوان رد المظالم، والحسبة، ونحوها. ناهيك عن النظام العسكري الذي يقوم على: الجيش، السلاح والتسليح، الأسطول البحري، الأطر الشرعية الناظمة للنظام الحربي أو منهج الاسلام في الحرب، تقاليد الحرب وأعرافها وشروطها ومبادئها، الوصايا في الحرب، دور المرأة في الحرب ونحوها.

بالإضافة إلى الاقتصادي وكذا النظام المالي والسياسة المالية، والذي يتعلق بشكل أساس: بالموارد والنفقات، كالزكاة والعشور، وما تم استحداثه من نظام جبائي أو سياسة ضريبية. وكذلك النظام الاجتماعي الذي من بين ما يختص به: شؤون الأسرة كنظام الزواج، وحقوق المرأة والرجل، والرعاية الصحية، الأعياد والمواسم العادات والتقاليد اللباس الأطعمة والتغذية، التسلية الألعاب ونحوها.

وكذا النظم التي تهتم بالعلاقات الانسانية الداخلية على أساس مظاهر التعاون والتكافل والترابط بين المسلمين، وتحديد طبيعة العلاقة الشرعية بين المسلمين وغيرهم من الأجناس ومنهم أهل الذمة الذين يعيشون تحت سقف الدولة الاسلامية، والعلاقات الخارجية من خلال الاتفاقيات والمعاهدات وطبيعة التعاون بصورة شرعية.

بالإضافة إلى ما تعلق بالنظم ذات الصلة بتنظيم الحياة الثقافية والفكرية، والحضارية، من قبيل: التنظيم العمراني كالعمارة الدينية من مثل: المساجد، والعمارة العسكرية كالحصون والقلاع والأبراج، والعمارة المدنية كالبيوت والقصور والأسواق والحدائق والساحات العامة، وكل ما تعلق بذلك من اهتمام بالعلوم والفنون كالنحت والزخرفة والرسم والنقش ونحوها.

3 –نشأة النظم:

يرجع أصل النظم الاسلامية إلى الأصل الأصيل الذي هو الوحي القرآني والسنة النبوية الشريفة. فحين أقام النبي صلى الله عليه وسلم أركان الدولة الاسلامية بالمدينة المنورة، أخذ في تنظيم شؤون الحياة بشتى مناحيها، فأرسى قواعد النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية على ضوء التشريع الاسلامي بمبادئه وقوانينه والمناهج التي سطرها. وبالتالي فكل التنظيمات بما في ذلك نظام الأحوال الشخصية والتنظيمات السياسية والعسكرية والمعاهدات الدولية وكل الامور المتعلقة بالحياة الاقتصادية والمالية، هي نتاج لما حدّده النبي صلى الله عليه وسلم في سيرته وسنته العملية والقولية والتقريرية، ثم اقتفى أثره الخلفاء الراشدون في حكم البلاد الاسلامية. وبذلك تكونت أصول تلك النظم، وتكامل بنيانها، وتحدد كيانها، وأفصحت عن شخصيتها الاسلامية المتميزة عن غيرها من مظاهر النظم التي كانت تدير شؤون البشر في ما مضى قبل الاسلام[1].

وتعدّ الشريعة الاسلامية هي المنهل المعين الذي تنهل منه النظم الاسلامية[2]، والمورد الذي تستقي منه قوانينها ومبادئها وقواعدها، وضوابطها ومقوماتها[3].

ومع اتساع رقعة الدولة الاسلامية، واتساع حضارة الاسلام اتساعا كبيرا، تطورت النظم الاسلامية وتشعّبت ميادينها[4]، حيث أُضيف للنظم الاسلامية التي أرسى قواعدها نبي الأمة صلى الله عليه وسلم بعض القواعد والمناهج على مر العصور الاسلامية، تضمنت فروعا وأنماطا لم تكن معهودة في عهد النشأة[5]. وكانت هذه الإضافات الفرعية تُكيّف التكييف الشرعي السليم، بحيث تساير المستجد بما يخدم الحياة الاسلامية، وينظم شؤون المسلمين، ويكفل أمنهم، وقضاء متطلبات الحياة وإدارة مسار العلاقات الانسانية.

وهذه الإضافات تدخل ضمن معالجة قضايا الزمن المستجدة، وتطبيب مشكلاته، واستيعاب صالح الناس، واستيفاء متطلباتهم والوفاء بحاجاتهم ومراعاة طبيعة أحوالهم، ومسايرة التطورات التي تشهدها حياتهم وتفكيرهم[6]. فالشرع لا يرفض أي إضافة فكرية من أبداع الإنسان وانتاجه إذا كانت تندرج في ما يخدم

---

[1]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص21.

[2]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[3]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص16.

[4]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[5]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص22.

[6]- وبالإضافة إلى النظم الاسلامية التي هي منبثقة عن أصل شرعي، هناك نظم وضعية، وضعها الانسان، تكونت نتيجة أعراف وتقاليد وعادت الناس، ثم تطورت مع مرور الزمن، حتى أصبحت تمثل قوانين تسير عليها المجتمعات. ثم تخضع

مصالح العباد، وينهض بحياتهم[1]، شريطة أن توضع في الإطار السليم الذي يتناغم ورؤية الشرع ولا يتجاوز حدوده، أو نقول ينسجم مع المقاصد العامة للشريعة الاسلامية. بما معناه أنّها تنبثق من أصول الشريعة الاسلامية، وأنّها تنبني على دعائمها وأصولها، وتوافق روحها ومقاصدها[2].

4- الظروف المساعدة على التطور:

من بين العوامل التي ساعدت على تطور النظم الاسلامية، وأسهمت في نمو وتيرة التطور وتحريك عجلتها بالدولة الاسلامية في العصر الوسيط، نذكر:

- توسع الرقعة الاسلامية
- الاطلاع على ما أنتجته الحضارات الأخرى من فرس و روم
- دخول اجناس أخرى في الدين الاسلامية والاستفادة من خبراتهم
- التقدم العلمي الذي حققه المجتمع الاسلامي -عصر الترجمة

5- أهمية النظم:

تعد النظم بكل تمثلاتها: سياسية أو إدارية أو اجتماعية أو عسكرية ... بما يرتبط بها من تشريعات وقوانين ونصوص إحدى أهم المظاهر الحضارية، ذلك أنها تبسط الأمن والاستقرار، وتهيأ الظرف لسيادة السلم، وتعين على تحقيق التطور والازدهار، وما من شك أن ما ترفل تحت جناحيه الدول وتنعم تحت سقفه الحكومات من تفوق سياسي وغلبة عسكرية يعود إلى طبيعة النظام المنتهج ومستويات قوته وصلابته، وتطور مؤسساته على اختلاف تخصصاتها وعلى مختلف الأصعدة : مدنية أو عسكرية[3].

فالناس لما كانوا مختلفين في الأمزجة والأخلاق والرغبات والسلوك؛ فمنهم من هو سريع الانقياد ومن هو لا ينقاد إلا بالردع، ومن هو حسن السلوك وقويم الخلق، ومن هو معوج الخلق سيئ السلوك، ومنهم العدواني والمسالم واللين والشديد، لذلك كان الناس في حاجة إلى نظام منبثق عن الشريعة الاسلامية

هذه النظم إلى مسار تطوري تماشيا والتطور الفكري الذي تشهده تلك الجماعات البشرية، بما يسدّ حاجاتها ويستجيب وتطلعاتها، انظر: اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص23-24، كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[1]- كربوع مسعود: المرجع السابق، ص12-16.

[2]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص22.

[3]- انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس 316-422هـ (929-1031م)، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010-2011، ص05.

قوانين نابعة من مشكاتها ضوابط تقوم على هديها، وتوجيهات تسترشد بنور مبادئها، تنظم شؤون الناس فرادى وجماعات وتسوس أمورهم، وتسهر على ضمان الأمن والاستقرار والعدل فيما بينهم[1].

وعليه فإن أهمية هذه النظم تكمن بشكل أساس في كونها:

- تحقيق مصالح العباد في الحياتين الدنيا والآخرة.
- تلبية متطلبات الناس الأساسية والثانوية.
- جلب المنافع للناس ودفع المضار عنهم.
- تحقيق مقاصد الشريعة الاسلامية من خلق العباد.
- تنظيم شؤون الرعية، وتسيير حياتها وفق نظام ، تُضبط فيه الحقوق والواجبات.
- حفظ الدين، وتحقيق العدالة على وجه البسيطة.
- رفع المشقة عن الناس وتذليل الصعاب أمامهم.
- تحقيق التطور والنهضة والتنمية في شتى مجالات الحياة بما يخدم الانسانية.
- تكوين مجتمع صالح، وفاعل الفاعلية الايجابية بما يخدم مصلحته الدنيوية والأخروية.
- تحقيق السعادة للبشرية أفرادا وجماعات.
- تحقيق العدالة والرحمة والمساواة والكرامة الانسانية والتكامل الاجتماعي والتكافل الانساني.
- تقود إلى تحصيل مرضاة الله تعالى والظفر بثوابه.
- تحقيق التوازن في حياة الأمة.
- تحقيق الأمن والاستقرار، والسلام، وتتضمن العلاج الشافي لمشكلات الأمة وأدواءها.
- تحقيق وحدة الأمة.

6- خصائص النظم الاسلامية:

على اعتبار أن هذه النظم الاسلامية نابعة من مشكاة الشرع أو الوحي الرباني قرآنا وسنة، فإن من أبرز خصائصها، ما يمكن أن نحصره في النقاط الموالية:

- الربانية: لكونها مستوحاة من الوحي الالهي.
- الشمولية: أي شاملة لكل مناحي الحياة.
- العالمية: في خدمة البشرية جمعاء دون استثناء.
- الوسطية: لأن من كمال الدين الذي اختاره الله لعباده أنّه دين الوسطية والاعتدال.

[1]- اسماعيل علي محمد: المرجع السابق، ص20.

– المواءمة والملاءمة: وذلك بأنها صالحة لكل زمان ومكان، وتتضمن مقومات خلودها وثباتها وصلاحيتها لكل عصر من العصور:

– مراعاة الطبيعة الانسانية والاستجابة لتطلعاتها والتناغم وطموحاتها. فهي تنظم علاقة الانسان بربه، وعلاقته ببني جنسه، وعلاقته بكل المخلوقات أو بكل ما في الكون من حوله.

– مراعاة ما يخدم البشرية في دنياها وآخرتها.

7– المصادر الاسلامية حول النظم:

لم يتناول التراث الاسلامي تاريخ النظم في عناوين مباشرة بصيغة النظم الاسلامية، ولكنه يزخر بالمادة المصدرية التي عالجت كافة الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. ومن أبرز المصنفات الواردة في هذا المجال نذكر:

– كتاب الخراج لأبي يوسف المتوفى سنة 192 للهجرة. حيث عرض فيه نظام الخراج في الدولة الاسلامية. وما تعلق بالجنايات والعقوبات الشرعية، وأرزاق القضاة والعمال.

– كتاب الخراج ليحي بن آدم القرشي (ت204هـ).

– كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام (224هـ).

– السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني.

– الأحكام السلطانية للماوردي (450هـ). وكذلك لأبي يعلى الفراء (458هـ).

– السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لابن تيمية (728هـ).

– تحرير الأحكام في تدبير أهل الاسلام، لبدر الدين بن جماعة (733هـ).

– الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لابن قيم الجوزية (ت751هـ).

المحاضرة الثانية: النظم السياسية (1).

–نظام الخلافة والامارة–

1– الخلافة:

– الخلافة لغة: من خلف، خلفه خلافة كان خليفته من بعده. يقال خلائف في الأرض؛ يخلف بعضكم بعضا. يقال خلف فلان فلانا إذا كان خليفته. ويقال خلفه في قومه خلافة. واستخلفه جعله خليفة[1].

– اصطلاحا:

عند ابن منظور الخلافة: هي الإمارة. ومخلاف البلد سلطانه[2].

وهي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا، وهي عند ابن خلدون: خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به[3].

---

[1]– ابن منظور جمال الدين: لسان العرب، مج9، دار صادر، بيروت، لبنان، (د.ت)، ص 73-88.

[2]– ابن منظور: المصدر السابق، مج9، ص 73-88.

[3]– ابن خلدون عبد الرحمن: المقدمة، اعداد وفهرسة، ابراهيم شنوخ وإحسان عباس، الدار العربية للكتاب، تونس، 2006، ص269-299، محمد أبو محمد إمام: نظام الحكومة الاسلامية في الأندلس في عهد بني أمية خلال الفترة 138-366هـ/ 756-976م، أطروحة دكتوراه في الحضارة والنظم الاسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1414هـ/1994م، ص14.

كما يقول أنها: "حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها"[1].

ويصطلح عليها أيضا بالملك السياسي، الذي هو: "حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي، في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار"[2].

يرى الفقهاء عدم انعقاد الامامة لإمامين في بلدين؛ لأنه لا يجوز أن يكون للأمة إمامان في وقت واحد، ولكن بعضهم يرى جواز ذلك[3].

تكون بيعة الخليفة أساس الشورى فالنبي صلى الله عليه وسلم هو من وضع النواة الأولى للحكومة الاسلامية بالمدينة، وكان يرأسها وفق مبدأ الشورى[4].

2- شروط الخليفة:

منها: العلم، العدالة، الكفاية، سلامة الحواس، والأعضاء، الشجاعة النجدة، والنسب؛ أي أن يكون من قريش لورود النص فيه وانعقاد الإجماع عليه[5]. هذه **خلافة اختيارية**، وهناك **خلافة قهرية** ينالها صاحبها على كاهل القوة والقهر، ويرى الفقهاء انعقادها ولزوم الطاعة لصاحبها.

إذا بحثنا في نظام الخلافة بالغرب الاسلامي، فإننا نقف على أنّ هذا اللون من أنظمة الحكم عملت به بعض القيادات السياسية ببلاد الغرب الاسلامي؛ حيث تَسمّى حُكامها باسم الخليفة وأعلنوا أنفسهم خلفاء باعتماد نظامها في إدارة شؤون بلادهم. في حين نجد أنّ أغلب الكيانات السياسية التي قامت على بساط الغرب الاسلامي خلال الحقبة الوسيطة، لم يعتمدوا نظام الخلافة في إدارة شؤون دولهم وكياناتهم السياسية.

ولعله من الجدير الإشارة، إلى أنّ وجود أكثر من خليفة في جسم الدولة الاسلامية وفي فترة واحد، علامة واضحة كاشفة لمستويات التمزق ومظاهر التشتت والتشرذم التي حلّت بجسم الأمة الاسلامية، وعلامة أيضا واضحة دالة على التغيير الذي طرأ على مفاهيم المسلمين لطبيعة نظام الحكم بالخلافة، كما أنّه يكشف بوضوح مدى الضعف الذي آلت إليه الخلافة العباسية في بغداد؛ ذلك أنّ الأخيرة فقدت

---

[1]- ابن خلدون: المقدمة، ص269-299، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص14.

[2]- ابن خلدون: المقدمة، ص269-299.

[3]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص5، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص61.

[4]- ابن خلدون: المقدمة، ص269-299، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص14.

[5]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص61.

سيطرتها التامة على الأقاليم الاسلامية، وعجزت عن ضبط أمورها، وإعادة لملمة شتاتها تحت سقف خلافة موحدة اسلامية عباسية[1]. وذلك أنّ الناس نتيجة هذا الضعف صاروا يتقبلون أي دعوة يدعو إليها شخص ليقيم نظام حكم كيانه السياسي الذي أسسه بنظام الخلافة، حتى وإن كان غير مالك للمجال الجغرافي الذي يحتضن الحرمين الشريفين[2].

وحتى تتضح لنا الرؤية بشكل أكثر جلاء، يحسن بنا أن نردف ما ذكرنا من مادة خبرية بالنقاط التوضيحية الواردة أدناه:

أولا: الكيانات السياسية التي لم تعتمد نظام الخلافة في إدارة شؤون البلاد:

لم يتلقب حكام الدولة الرستمية بلقب الخلافة، وحتى حكام الدولة الإدريسية لم يعتمدوا هم أيضا لقب الخليفة، ولا اتخذوا الخلافة نظاما سياسيا منتهجا في إدارة شؤون البلاد وتسيير أمورها[3].

كما لم يعتمد ملوك صنهاجة نظام الخلافة في تسيير شؤون البساط الجغرافي الذي حكموه (المغرب الأوسط والأدنى). فالحماديون تلقبوا بلقب الأمير، وبنو زيري بالملك. يقول ابن خلدون: "وأما صنهاجة فاقتصروا على الألقاب التي كان الخلفاء العبيديون يلقبون بها للتنويه مثل نصير الدولة ومعز الدولة... وكذا شأن ملوك مغراوة بالمغرب لم ينتحلوا شيئا من هذه الألقاب إلا اسم السلطان جريا على أهل البداوة والغضاضة ولما محي اسم الخلافة وتعطل دستها وقام بالمغرب من قبائل البربر يوسف بن تاشفين ملك لمتونة..." [4].

---

[1]- وهو ما تجلى في بلاد المغرب الاسلامي من انفصال عن جسم الخلافة المركزية، نتيجة أساب متعددة، منها الشطط الضريبي الذي امتازت به سياسة بعض الولاة الذين حكموا بلاد المغرب أو الأندلس باسم الخلافة المركزية أموية كانت أو عباسية، وسياسة التمييز التي اعتمدها بعض الولاة كذلك بين المغاربة والعرب، ونحوها من ألوان التخلي عن السياسة الحكيمة التي أقرها الشرع لحكم الرعية التي اصطبغت بها سياسة بعض الولاة ببلاد الغرب الاسلامي في عصر الولاة، وكان ذلك ظرفية أتاحت المناخ المناسب لقيام دويلات وأمارات مستقلة ببلاد المغرب والأندلس، وفي طليعتها: الدولة المدرارية وعاصمتها سجلماسة سنة 144 للهجرة، والدولة الرستمية بالمغرب الأوسط سنة 166 للهجرة وعاصمتها تيهرت، والدولة الادريسية بشمال المغرب الأقصى سنة 172 للهجرة وعاصمتها فاس، ثم دولة الأغالبة بالمغرب الأدنى وعاصمتها رقادة والقيروان.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص71.

[3]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، مكتبة الخانجي، مصر، 1980، ص52-53.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص286.

أمّا بشأن **المرابطين**، فإلى جانب ما ذكرنا، لم يتلقب المرابطون هم أيضا بلقب الخليفة وإنما أعلنوا ولاءهم للخلافة العباسية[1]، فقد تلقب قادة الدولة في البداية بلقب الأمير بداية من عهد لمتونة، في عهد أبي زكريا يحي بن عمر اللمتوني، حيث تلقب به يحي ثم أخوه أبو بكر بن عمر بعد وافته سنة 447هـ/ 1055م، وعندما تولى يوسف بن تاشفين أمير المرابطين سنة 464هـ/ 1072م، ظل هو الأخر يتلقب بالإمارة حتى بعد موقعة الزلاقة سنة 479هـ/ 1086م أين اتخذ لنفسه لقب أمير المسلمين، وناصر الدين تتويجا لانتصاره الكبير على النصارى المسيحيين على أرض الأندلس[2]. وذلك كما يقول ابن خلدون "أدبا مع رتبة الخلافة لما كان عليه هو وقومه المرابطون من انتحال الدين واتباع السنة[3].

كما أنّ **الحفصيين** و**المرينيين** وحتى **الزيانيين**، لم يتلقبوا بلقب الخليفة وإنّما بلقب بالسلطان وأمير المؤمنين. فابن خلدون يرى: بأنه لما نتقض الأمر بالمغرب "وانتزعه زناتة ذهب أولهم مذهب البداوة والسذاجة وأتباع لمتونة في انتحال اللقلب بأمير المؤمنين أدبا مع رتبة الخلافة التي كانوا على طاعتها لبني عبد المؤمن أولا ولبني أبي حفص من بعدهم ثم نزع المتأخرون منهم إلى اللقب بأمير المؤمنين وانتحلوه لهذا العهد استبلاغا في منازع الملك وتتميما لمذاهبه وسماته"[4].

أمّا في الأندلس، فلم تعتمد معظم الكيانات السياسية التي قامت بأرض الأندلس نظام الخلافة نظاما سياسيا لإدارة شؤون البلاد وسياسة أمورها، عدا الخلافة الأموية بعد اعلان الأمير عبد الرحمن نفسه خليفة على الأندلس سنة 316 للهجرة (928م)، حيث تسمى بأمير المؤمنين، وتلقب بالناصر لدين الله[5]. وسنتطرق إلى هذا بشيء من التفصيل في المحطة البحثية الموالية مباشرة.

ولقد تباينت ألوان نظام الحكم السياسي بالبلاد الأندلسية، ومنها أنّه بعد فترة حكم الولاة التابعين لمركز الخلافة الأموية ثم العباسية، أعتمد الأمويون **نظام الأمارة**.

واستمر حكم هذا النظام في الحكم منذ تأسيس الدولة الأموية بالأندلس بعدما تمكن عبد الرحمن بن معاوية (عبد الرحمن الداخل) من دخول قرطبة في العاشر من ذي الحجة سنة 138 من الهجرة

---

[1]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص55.

[2]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص253.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص286.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص286.

[5]- للمزيد من التفصيل، في هذه الأحداث، انظر: المقتبس، ج5، ص288، ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص100، ابن عذاري: البيان، ج2، ص157، ابن فضل الله العمري: مسالك الأبصار، ص322، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص67 وما بعدها.

(756م) وتأسيس الإمارة الأموية بالأندلس، وخروج بلاد الأندلس من دائرة الحكم المركزي أو من تبعيتها للخلافة الاسلامية بالمشرق؛ وذلك بعد سقوط الخلافة الأموية ببلاد المشرق على يد بني العباس سنة 132 من الهجرة، واستمرّ الحكم الأموي يعتمد نظام الإمارة إلى غاية سنة 316 للهجرة (928م) تاريخ إعلان الخلافة الأموية بالأندلس من طرف عبد الرحمن الناصر[1].

ويذكر أصحاب المصادر، أنّ عبد الرحمن الداخل الأموي، بعد تأسيس الامارة الأموية، ظل مدة عشرة شهور وهو يدعو على المنابر للخليفة العباسي أبي جعفر المنصور[2] إلى أن أفرد نفسه بالدعاء وقطع الخطبة له[3].

مع الإشارة إلى أنّ عبد الرحمن الداخل، هو الأمير الوحيد الذي خطب لبني العباس على المنابر لمدة وجيزة، وليس كل من تقدم من أمراء بني أمية بالأندلس. وإن كان هناك من ذكر أنّ باقي الامراء كانوا هم ايضا يخطبون لبني العباس على المنابر[4].

وكان من الطبيعي أن يدعو عبد الرحمن الداخل للمنصور العباسي في أول الأمر، لاسيّما ودولته تتهددها الأخطار من كل جانب، كما أنّه من الضروري عدم اثارة غضب أبي جعفر المنصور ولا الدخول في نزاع، حتى يهيأ نفسه جيدا لقطع الدعاء حين يتم إعداد القوة العسكرية الكافية لتأمين حدود دولته وردّ أي اعتداء خارجي على كيانها[5].

---

[1]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص19.

[2]- حيث يذكر أن عبد الرحمن كان يدعو لأبي جعفر المنصور حتى دخل الأندلس عبد الملك بن عمر الأموي، وحضر خطبة الجمعة معه، فلما سمع الدعاء لأبي جعفر العباسي، أنكر عليه ذلك. ابن الأثير محمد: الكامل في التاريخ، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي، مج5، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1407هـ/1987م، ص115، النويري شهاب الدين: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج23، تح، عبد المجيد ترحيني، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424هـ /2004م، ص345، ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص100، ابن عذاري: البيان، ج2، ص157، ابن فضل الله العمري: مسالك الأبصار، ص322، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص67.

[3]- كما يُذكر في هذا السياق، أنّ المصادر قد اختلفت في المدة التي ظل الداخل يدعو فيها للمنصور العباسي، للتفصيل في ذلك، فمن قائل عشرة أشهر، ومن قائل قرابة العام، وعلى العموم فهي مدة قصيرة، من عام 138 إلى 139 للهجرة، انظر: محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص19-20.

[4]- ابن عذاري: البيان، ج2، ص157، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص68.

[5]- انظر: ابن عذاري: البيان، ج2، ص157، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص19-20.

كما أنّه ولما رأى عبد الرحمن الداخل أنّ الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور أحق بالخلافة منه، التزم سمة الأمارة فقط، ولم يتعداها، ولكنه كان يخاطب بابن الخلائف[1].

ولعله من الجدير الاشارة إلى أنّ نظام الأمارة العامة قسمه الفقهاء إلى قسمين: أمارة استكفاء بعقد عن اختيار، وأمارة استيلاء بعقد عن اضطرار. فأمارة الاستكفاء؛ تنعقد عن اختيار الإمام وتفويضه لشخص ما أمارة بلد أو إقليم[2]. ولو نظرنا إلى أمارة الأندلس، فإنّنا لا نجدها تنطبق على هذا الصنف من الأمارة؛ لأنّ عبد الرحمن الداخل، انتزعها انتزاعا من جسم الخلافة العباسية واستولى عليها عنوة من الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور. وأنّه لا أحد فوضه أمر الأندلس أو أوكله أمرها، بل شيعته ومواليه هم من أعانه على ذلك وساندوه في إعلان نفسه أميرا على البلاد، وما كان من اختيار الامام وتفويض منه رضى منه[3]. كما أنّ الأمارة الحمادية لا يصدق في حقها أمارة الاستكفاء؛ لأنّ حماد بن بلكين لم يحظ برضى الملك الزيري ولا بتفويض منه، وإنّما استولى عليها حماد بن بلكين بالقوة واستعان بعصبته في الاستقلال بالمغرب الأوسط، وأجبر المعز بن باديس بعد وفاة والده باديس وهو يحاصر القلعة الحمادية سنة 406 للهجرة، على الرضى بأمارته والامتثال للأمر الواقع بعد أن فشل في ردّ حماد بن بلكين عن صنيع الاستقلال أو الانفصال عن جسم الكيان الصنهاجي الزيري سنة 408 للهجرة[4].

أمّا أمارة الاستيلاء، التي تعقد عن اضطرار؛ فهي أن يستولي الأمير بالقوة على بلاده، ثم يقلّده الخليفة أمارتها ويفوض إليه تدبيرها وسياستها[5].

وبذلك فلا تصدق لا في حق أمارة بني أمية بالأندلس ولا أمارة بني حماد بالمغرب الأوسط، وإنّما هما أمارة استيلاء وتغلب. مع الاشارة أيضا، إلى أنّ أمارة بني حماد كانت استقلالا عن أمارة زيرية هي الأخرى، وليس عن خلافة.

في حين أنّ الأمارة الصنهاجية الزيرية على المغربين الأوسط والأدنى قبل الانفصال الحمادي عن جسم الدولة الصنهاجية[1]، فيمكن اعتبارها تندرج ضمن أمارة الاستكفاء؛ ذلك أنّ أول أمير زيري

---

[1]- انظر: ابن الأثير: المصدر السابق، ص115، النويري: المصدر السابق، ص345، ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص100، ابن عذاري: البيان، ج2، ص157، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص19-20.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص30.

[3]- انظر: محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص19-20.

[4]- عبد الحليم عويس: دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري، ط2، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1411هـ-1991م، ص15-25.

[5]- الماوردي: المصدر السابق، ص30.

صنهاجي وهو بلكين بن زيري بن مناد الصنهاجي كانت ولايته أو أمارته على البلاد المغربية بتفويض من الخليفة الفاطمي المعز لدين الله الفاطمي، اثر انتقاله إلى القاهرة ونقل ملك الفواطم إليها. وهذا طبعا مع مراعاة مدى مشروعية الخلافة الفاطمية هي في حدّ ذاتها؛ ذلك أنّها قامت هي الأخرى بالقوة في أرض المغرب، واستولت على ملكها بالقوة ودعم عصبتها من الشيعة والمغاربة، وانفصلت عن جسم الخلافة العباسية. ومن ثمّ إذا فإذا كانت الخلافة الفاطمية هي في حدّ ذاتها، قائمة على أساس العصبة والانفصال والقوة، فإنّ تفويضها لمن يحكم باسمها لا يمنحه المشروعية أو بعبارة تخدم مرادنا، لا يمنحها صبغة أمارة الاستكفاء، وإنّما يصدق في حقّها بناءً على هذه الرؤية أمارة الاستيلاء.

ثانيا: الدول التي اتخذت الخلافة نظام حكم ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط:

من الكيانات السياسية التي اعتمدت نظام الخلافة منهجا في إدارة شؤون البلاد وتسيير أمورها في بلاد الغرب الاسلامي في عصره الوسيط، نجد: الدولة الفاطمية التي حكمت بلاد المغرب بين سنتي 296-362 للهجرة والتي شمل مجال حكمها بساط المغرب الأدنى والأوسط، وعرفت سلطتها على المغرب الأقصى تذبذبا؛ حيث تفرض سلطانها على بعض المناطق في هذا المجال، وتنسلخ في غالب الأحيان عن جسم كيانها. فقد اعتمد حكامها نظام الخلافة، وتسمّى من يدير شؤونها بالخليفة[2].

بالنسبة للموحدين، فإنّهم لم يعترفوا بالخلافة العباسية، وإنّما اعتبروا أنفسهم خلفاء[3]. وممّا أعان على تبنّيهم لهذه الرؤية في الأحقية، ومنظورهم بأنّهم أهل لاعتماد هذا النظام السياسي في تسيير شؤون المجال الجغرافي الخاضع لسلطانهم: اتساع الرقعة الجغرافية[4]، دعوة ابن تومرت الاصلاحية، مخالفة الموحدين للمرابطين الذي أعلنوا ولاءهم للعباسيين. ولما عبد المؤمن بن علي تولى الخلافة باقتراح من ابن تومرت، حين رأى فيه من مؤهلات للحكم، حيث جمع أهل الجماعة وأخبرهم باختياره لعبد المؤمن خلفا له. وقيل أن عبد المؤمن بن علي بويع بيعتين خاصة سنة 524هـ/ 1129م من أهل الجماعة تنفيذا لوصية امامهم ابن تومرت، وعامة سنة 527هـ، واعتبر بذلك أول خلفاء دولة الموحدين[5].

---

[1]- عبد الحليم عويس: المرجع السابق، ص15-25.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص69.

[3]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص55.

[4]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص61.

[5]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص64-70.

ويذكر ابن خلدون بأنّ عبد المؤمن ولي عهد ابن تومرت وأول خلفاء الموحدين أنتحل لقب أمير المؤمنين وجرى عليه من بعهد خلفاء بني عبد المؤمن وآل أبي حفص من بعدهم استئثارا به عمن سواهم"[1].

كما اعتمد **بنو أمية بالأندلس** نظام الخلافة منذ إعلانها سنة 316 للهجرة (928م) من طرف عبد الرحمن الناصر (316هـ/928م- 350هـ/951م، واستمرت إلى غاية نهاية عهد الحكم المستنصر سنة 366 للهجرة (977م)، مرورا بعهد عبد الرحمن الأوسط، الذي خلف والد الحكم بن هشام[2].

أمّا بشأن الاسباب التي رغّبت الأمير عبد الرحمن بإعلان نفسه خليفة للأندلس بداية من عام 316 للهجرة، فمنها: الضعف الذي حلّ بالخلافة العباسية وعجز الخليفة في بغداد رأب الصدع السياسي الذي مزّق جسم الأمة الاسلامية وفكّك اقاليمها، ولذلك لم يكن لها رد فعل نحو موقف الأمويين الذين أعلنوا الخلافة بالأندلس، لأنها كانت عاجزة عسكريا عن القيام برد فعل حازم يعتمد على القوة العسكرية.

وكذلك محاربة العبيديين للمجاورين للبلاد الأندلسية، وسعيه لدرء خطرهم، وإبعاده عن الأندلس. بالإضافة إلى أنّه رأى أن لقب الأمارة لم يعد وحده كافيا لإدخال الهيبة في نفوس الأندلسيين الذين أرهقوا الدولة بالثورات المتكررة، وهددوا أمنها وزعزعوا استقرارها، وبلغ الأمر ببعض قادة الثورات والتمردات حتى الاستخفاف بالأمير الأموي، وتهديد أبواب قرطبة عاصمة دولة بني أمية، وما كانت الأمارة تستطيع مجابهة خطرهم وصدّهم، شأن ما حدث في عهد الأمير عبد الله. ومن ثمّ فإعلان الخلافة سيمنحها هيبة اقوى وقوة اكبر في نفوس الرعية الأندلسية.

وذلك قد يكون من شأنه -كما قيل- كفيل بتهدئة الأوضاع ولو من الناحية النفسية، وكفيل بإعادة الاستقرار بالمناطق التي تمت إعادة السيطرة عليها من طرف الدولة، وضمان عدم خروجها مرة أخرى عن سلطان الدولة. ويُضاف إلى هذا أنّ الخليفة عبد الرحمن رام قذف الرعب في نفوس المتربصين حتى خارج حدود الدولة، فبالإضافة إلى العبيديين، كذلك في نفوس الصليبيين المتربصين بدولته؛ وذلك بإشعارهم أن هناك حكومة قوية في قرطبة، فيكفوا عن غارتهم المتكررة وهجماتهم على البلاد الاسلامية الأندلسية[3].

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص286.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص108.

[3]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص72.

ولئن كان العباسيون قد التزموا الصمت حيال اعلان عبد الرحمن نفسه خليفة بالأندلس، ولم يقدموا على أي فعل لا عسكري ولا سياسي، فإنّ العبيديين، قد أزعجهم كثيرا هذا الاعلان؛ لكونهم يعتبرون أنفسهم أصحاب الحق الوحيد في الخلافة وإدارة شؤون الأمة الاسلامية تحت سقف نظام الخلافة الاسلامية[1].

ورأوا في فعل عبد الرحمن الناصر إعلان ما لا حقّ له فيه، وانتحال لدعوة ليست له حق فيها وإدعاء باطل لحق الخلافة. ورأى المعز لدين الله الفاطمي أنّه من الضروري الرد عسكريا على هذا الاعلان الباطل للأمويين بالأندلس[2].

المحاضرة الثالثة: النظم السياسية (2).

–الإمامة وولاية العهد–

1– الامامة:

[1]– وقد ذكرنا أن التزام الصمت هذا من طرف العباسيين لم يكن يعني رضاهم بالحكم الأموي في بلاد الأندلس، وإنما كان امتثالا للأمر الواقع بسبب الضعف الذي كانت تعانيه، والتشتت الذي باتت الأمة الاسلامية تعيشه والانقسامات السياسية التي تتوالى على جسم الأمة الاسلامية سواء في بلاد المشرق أو الغرب الاسلامي.

[2]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص73.

لغة: أم القوم وأم بهم: تقدمهم، والامام كل من اتمّ به قوم. وأتمّ به أي اقتدى به. قال ابن منظور في لسان العرب: "والإمام كل من أتم به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين... ورئيس القوم: أمّهم"[1]. وعند الجوهري: "الإمام الذي يُقتدى به وجمعه أئمة، وأصله أأمة". ويقول ابن منظور: "فلان إمام القوم، معناه هو المتقدم لهم" [2].

اصطلاحا: هي أسلوب من أساليب الحكم في المجتمع الاسلامي. يقول الماوردي عنها: الامامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا[3]. وعند ابن خلدون: هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها[4].

وعند ابن منظور: "الإمام ما اتمّ من رئيس وغيره، والجمع إئمة"، وقال كذلك: "وسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، إمام أمته، وعليهم جميعا الائتمام بسنته، التي مضى عليها... والقرآن إمام المسلمين، وسيدنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية، وإمام الجند قائدهم... ويكون الإمام رئيسا كقولك إمام المسلمين"[5].

الإمامة في نظر الاسلام: دين ودولة تجمع في آن واحد بين طرفي الدنيا والآخرة[6]. فالإمام خليفة النبي صلى الله عليه سلم، يخلف مقتديا به في حراسة الدين وحمايته وفي سياسة الدنيا بكل ما تتطلبه من تشريعات وواجبات تلبي حاجة المجتمع[7].

من العينات الكاشفة لاعتماد الكيانات السياسية في بلاد الغرب الاسلامي لهذا النمط من أنظمة الحكم، القيادة الرستمية، التي تأسست على يد عبد الرحمن بن رستم، الذي اتخذ من مدينة تيهرت التي بناها عاصمة لدولته. ويذكر أهل التأريخ بأن الانطلاق والشروع في بناء مدينة تيهرت الرستمية كان في عهد عبد الرحمن بن رستم[8] بعد سنة 155هـ/773م،[1] في الوقت الذي يعتمد جودت عبد الكريم

---

[1]- ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص133.

[2]- ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص133.

[3]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص47.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

[5]- ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص133.

[6]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

[7]- ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص133-134.

[8]- هو عبد الرحمن بن رستم، ذو الأصل الفارسي، ولد بالعراق، و زار مكة، قدم إلى القيراون مع أمّه بعد وفاة أبيه، أبيه، واستقرّ بها حتىّ أصبح قاضيها بعد أن فتحها أبو الخطاب سنة 141هـ/758م، وكان له الفضل في تأسيس

يوسف[2] تاريخ 161هـ/777م تاريخا لبداية البناء، وذلك اعتمادا على ما أشار إليه ابن عذاري حينما قال: "واختطّ النّاس مساكنهم. وذلك في سنة 161هـ وكانت في الزمان الخالي مدينة قديمة، فأحدثها الآن عبد الرحمن بن رستم "[3].

2- ولاية العهد:

وهو العهد من الامام السابق بأن يختار طائفة من أهل الحل والعقد ويكلفهم بتعيين الامام، ويمكنه أن يعهد إلى أكثر من شخص بالولاية من بعده، وهذه الهيئة تنظر في الأمر حتى تختار من هو أقدر عليها بعد الشورى، وذلك كما فعل عمر بن الخطاب[4].

بشأن اعتماد القيادة السياسية ببلاد الغرب الاسلامي لنظام ولاية العهد، نلمس بأن اعتماده كان شائعا في أنظمة الكيانات السياسية التي تعاقبت على حكم البلاد منذ انصال بلاد الغرب عن جسم الخلافة المركزية، وذلك تأثرا، بما شهده نظام الحكم تحت سقف الخلافة ببلاد المشرق بداية بالحكم الأموي، حيث كان معاوية بن أبي سفيان أول خليفة يتخذ نظام ولاية العهد في حكم الدولة الاسلامية؛ حين عهد بولاية العهد لابنه يزيد.

وعليه، وبناءً على ما أوردته المصادر، كان نظام ولاية العهد معتمدا في سياسة الإدارة بالدول التي ساست شؤون بلاد الغرب، منذ عهد الانفصال عن الخلافة المركزية، سواء في عهد الحكم الرستمي الذي عاصمته تيهرت، أو دولة الأدارسة أو الأغالبة، أو الفاطميين والحماديين وبني زيري.

في العهد المرابطي، كان نظام الشورى هو الأساس الذي قام عليه نظام الحكم في بداية قيام الدولة أو قبل فترة حكم يوسف بن تاشفين؛ حيث كان المرابطون يختارون بكل حرية من يتولى شؤونهم،

الدولة الرستمية التي عدّ أوّل أئمّتها، كانت وفاته سنة 171هـ-787م، أنظر: مصطفى شاكر: موسوعة دول العالم الإسلامي ورجالها، ج2، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1993، ص 563، وللمزيد أنظر: تادايوش ليفيتسكي: المؤرّخون الإباضيون في إفريقيا الشمالية، ترجمة، ماهر جرار و ريما جرار، (د.ط)، مؤسسة تاوالت الثقافية، (د.ب.ن)، 2007، ص 14-15.

[1]- إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية، المطبعة العربية، غرداية، 1994، ط1، ص86.

[2]- جودت يوسف عبد الكريم: العلاقات الخارجية للدولة الرستمية،(د.ط)،المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 30.

[3]- ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص 196.

[4]- للتفصيل في هذا الشأن، انظر: الماوردي: الأحكام السلطانية، ص49، ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

عن طريق عقد مجلس استشاري يتكون من الولاة والزعماء والعلماء والفقهاء والشيوخ والأعيان، ويخرجون بالرأي التوافقي بشأن من يرأسهم، شأن ما حدث في اختيار عبد الله بن ياسين لإدارة شؤون المرابطين[1].

وإذا كان عبد الله بن ياسين لم يحرص أن تبقى الإمارة في أسرته، وإنما كان يوصي بالتناصح والتشاور في أمور الحكم والخلافة والقيادة ولاية أو جيشا أو دولة أو نحوها من أمور الحكم، ولم يكن يرى طريقة الحكم الوراثي، فإن يوسف بن تاشفين كان يخشى أن تعم الفوضى في أمر الحكم من بعده، وسعيا منه لحفظ الاستقرار في المغرب والأندلس ومنع التنافس على الحكم بين الأبناء، والعمل من أجل أن لا تنفصم عرى الوحدة والتكاثف ويذهب الأمر الذي كان المرابطون يدعون إليه ويرومونه، لذلك رأى أن يعين وليا للعهد يستخلفه من بعد موته[2]. فأحدث بذلك القرار تحولا في طبيعة نظام الحكم من الحكم الشوري إلى الوراثي منذ أن اختار ابنه علي بن يوسف بن تاشفين سنة 496هـ/ 1102م وليا للعهد[3].

ويُذكر في هذا الشأن أن تفضيله لابنه عليا على تميم يرجع لكونه رأى بأن الأول أفضل من الثاني وأهلا للخلافة منه. مع الاشارة إلى أنّ يوسف بن تاشفين قد شاور في اتخاذ هذا القرار أفراد الأسرة المرابطية، وكبار رجال الدولة وشيوخها، والفقهاء والقضاة، وقام بمناقشتهم في الأمر، وكشف لهم نواياه من اتخاذ هذا القرار، فوافقه الجميع، وأقروه عليه، ورضوا بقراره واقتراحه[4].

وبذلك فقد اتبع يوسف بن تاشفين في اتخاذ قرار ولاية العهد مبدأين هما: مبدأ الاختيار، حيث اختار من بين أبنائه من يصلح للخلافة، ومبدأ المشاورة[5]، حين شاور العلماء والفقهاء والقضاة والشيوخ والأعيان في أمر قراره سواء في المغرب أو الأندلس[6].

---

[1]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997، ص247.

[2]- عبد الواحد المراكشي: وثائق المرابطين والموحدين، تح، حسين مؤنس، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، مصر، 1997، ص 110، محمد الطمار: تلمسان عبر العصور دورها في سياسة و حضارة الجزائر، (د.ط)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 41، أحمد طه: مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين...، (د.ط)، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، (د.ت)، ص54-55.

[3]- محمد الطمار: المرجع السابق، ص 41، أحمد طه: المرجع السابق، ص54-55.

[4]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص247-248.

[5]- عبد الواحد المراكشي: وثائق المرابطين والموحدين، ص 110، الطمار: المرجع السابق، ص 41.

[6]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص249-251.

وكان ولي العهد علي بن يوسف يقوم بأمور الدولة في فترة مرض أبيه ويتصرف نيابة عنه إلى أن توفي والده سنة 500هـ/ 1106م، فأصبح أمير المرابطين[1].

كما انتهج علي بن يوسف سياسة والده في اتخاذ ولي العهد من بعده، فعين ابنه سير سنة 522هـ/ 1128م وليا للعهد[2] بعد مشاورة أصحاب الرأي من كبار رجال الحكم والسياسة والدين لكن سير توفي قبل أن يصبح أمير المسلمين، وولى ابنه الأمير تاشفين على الأندلس؛ وذلك على غرناطة وألمرية وقرطبة، وبعد وفاه أخيه سير أصبح هو ولي العهد[3].

كما أنّ القيادة المرابطية كانت تتخذ نائبا لها على حكم الأندلس، يشرف على أمور الدولة بتلك الرقعة الجغرافية الواسعة، في شكل ولاية شبه مستقلة، يحكمها نائب أمير المسلمين، وفي الغالب ولي العهد هو الذي يتولى هذا المنصب، حيث يستقر هذا النائب غالبا في غرناطة أو قرطبة[4].

كما أن لأمير المسلمين نواب في المغرب يساعدونه على إدارة شؤونه. وكان أمير المسلمين يراقب عملهم مخافة الانتزاء والاستقلال، حيث ينقلهم من ولاية لأخرى أحيانا [5].

عهد الموحدين:

اتخذ خلفاء الموحدين كذلك منصب ولي العهد؛ فقد عهد عبد المؤمن إلى ابنه محمد بولاية العهد ثم صرفه عنها لصالح ابنه يوسف، وولى والد الناصر ابنه ولاية العهد في حياته، وكان ذلك ديدن كل خلفاء الموحدين إلى نهاية عهدهم بحكم المغرب والأندلس[6].

وكان من اختصاصات ولي العهد في العصر الموحدي: أنّه يشغل وظيفة مؤقتة في منصب الدولة كإدارة شؤون الدولة في حال خروج الخليفة في مهام عسكرية كقيادة الجيش في حملات الدولة على الخصوم[7]. وكان يولي ولاة الأقاليم. ولم تقتصر مهمة نيابة الخليفة الموحدي على أبناء الخلفاء وإنما كان في

---

[1]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص251-252.

[2]- عبد الواحد المراكشي: وثائق المرابطين والموحدين، ص 110، الطمار: المرجع السابق، ص 41.

[3]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص256-258.

[4]- عبد الواحد المراكشي: وثائق المرابطين والموحدين، ص 110، الطمار: المرجع السابق، ص 41.

[5]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص261.

[6]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

[7]- عبد الواحد المراكشي: وثائق المرابطين والموحدين، ص 110، الطمار: المرجع السابق، ص 41.

أحيان أخرى يتولاها أو تسند إلى أشياخ الموحدين، مثل حين خرج عبد المؤمن بن علي في حملته على بجاية استخلف على مراكش الشيخ أبا حفص بن يحي[1].

بالنسبة للدول أو القيادات التي حكمت **بلاد الأندلس** الاسلامية في العصر الوسيط، وبالأخص ما تعلقّ بالعهد الأموي، نشير إلى أنّ الروايات تضاربت بشأن الأمير عبد الرحمن بن معاوية الداخل هل أنّه عهد إلى ابنه بالأمارة من بعهد أم لا؟

ففي الوقت الذي سكتت بعض المصادر عن التفصيل في ذلك، أشار البعض الآخر، إلى أنّ عبد الرحمن الداخل عهد لابنيه هشام وسليمان بالأمارة من بعده، واستحقها هشام باستباقه إلى قصر الخلافة أو الأمارة قبل أخيه إذ كانا غائبين. ولما حضرته الوفاة وابنه هشام بمارة وابنه سليمان بطليطلة، وكَّل عبد الرحمن الداخل ابنه عبد الملك المعروف بالبلنسي، (وفي رواية أخرى قيل أنه وكّل ابنه عبد الله وليس عبد الملك) وقال له: من سبق إليك من أخويك فابرأ إليه الخاتم والأمر فإن سبق إليك هشام، فله فضل دينه وعفافه، واجتماع الكلمة عليه، وإن سبق إليك سليمان فله فضل سنه ونجدته وحب الناس له، فقدم هشام قبل أخيه سليمان، فلقيه البلنسي وسلم إليه الأمر وأدخله القصر[2].

أمّا في عهد الخلافة الأموية، فقد كان خلفاء بني أمية بالأندلس يعهدون إلى أبنائهم بولاية العهد ومن يرون أنّه أهل لهذه الولاية من الأقارب. والأمر ذاته في عهد الدولة العامرية، وفي عهد الكيانات السياسية التي تعاقبت على حكم البلاد الأندلسية ممن جاء من بعد الدولة العامرية، حتى سقطت في يد النصارى بعد اتحاد مملكتي قشتالة وأرغونة ضد المملكة الاسلامية التي بقيت قائمة وهي مملكة غرناطة، بعدما تساقطت ممالك المسلمين في الأندلس في يد النصارى واحدة تلو الأخرى، نتيجة الضعف الذي عرف حكام المسلمين بهذه البلاد، وتنافسهم على الملك على حساب مصلحة الدولة أو المصلحة العامة، وصراعهم فيما بينهم بدل الاتحاد في وجه العدو النصراني المتربص بالبلاد والذي كان خطره يزداد شيئا فشيئا على المسلمين، حتى نال مراده على كاهل حروب الاسترداد التي خاضها في هذه البلاد.

---

[1]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

[2]- انظر: محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص21.

المحاضرة الرابعة: النظم السياسية (3).

-الـــــــــــــــوزارة-

الوزارة في اللغة: مشتقة من الوزر. والوزر الملجأ، وأصل الوزر الجبل المنيع وكل معقل وزر. والوزر الذب وجمعه أوزار. والوزر الثقل والعبء. وأوزار الحرب الأثقال والآلات[1].

الوزير في الاصطلاح: هو الذي يتحمل أثقال الحكم معينا للحاكم، قال تعالى: «واجعل لي وزيرا من أهلي»[2]، ويعينه برأيه[3].

والوزارة: هي أم الخطط السلطانية، والرتب الملوكية[4]. وقيل هي مؤسسة إدارية عباسية؛ ذلك أن قواعدها وقوانينها في تاريخ الدولة الاسلامية لم تتضح حتى العصر العباسي[5]، أو لم تتقرر بشكل أوضح حتى هذا العصر. أما قبل ذلك فلم يكن لها وجود مقنن، وإنما كان كما قيل: لكل ملك حاشية وأتباع، فإذا احتاج المشورة والمعونة استعانة بأهل الآراء الصائبة وأولي النهى، فيكون وكأنه وزير، أمّا في العهد العباسي فقد أصبح الوزير صاحب منصب[6].

ولعلّه من الأهمية بمكان، الإشارة إلى أنّ هناك وزارة التنفيذ ووزارة التفويض، الأولى تنحصر وظيفته في تنفيذ أومر الخليفة ولا يتصرف تصرفا مستقلا، وسلطته أقل من وزارة التفويض؛ فعمله مقصور على رأي الامام والحاكم. وهذا الوزير وسط بين الحاكم والرعية والولاة، يؤدي عن الحاكم ما أمر، وينفذ ما طلب

---

[1]- ابن منظور: السان العرب، ج3، ص918، الرازي أبو بكر: مختار الصحاح، تح، مصطفى ديب البغا، اليمامة للطباعة والنشر، دمشق-بيروت، ط1، 1405هـ/ 1985م، ص423، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص61.

[2]- سورة طه، الآية: 29.

[3]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص124-125.

[4]- ابن خلدون، العبر، ج1، ص603.

[5]- يُذكر أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم كان له مساعدون ومعاونون فيما يشبه وزراء، كأبي بكر وعمر وعلي، وعمر كان وزيرا لأبي بكر وعثمان كان وزيرا لعمر.

[6]- ابن طباطبا محمد بن علي: الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية،، دار صادر، بيروت، لبنان، 1385هـ/ 1966م، ص153، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص124.

ويمضي ما حكم، ويخبر بتقليد الولاة وتجهيز الجيوش[1]. والثاني تصرفه يكون تصرفا برأيه وإمضائها باجتهاده، ويمكنه أن يحكم بنفسه، وذلك طبعا بتفويض من الحاكم الأعلى للبلاد[2].

ومن أبرز الوزراء الذين شغلوا منصب الوزير في عهد الكيانات السياسية التي حكمت بلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، والذي يشبه كما يسمى اليوم رئيس الوزراء، نورد أمثلة بصورة مختصرة؛ بحيث ننتقي بعضها بالاستشهاد من تاريخ بعض الدول، دون التفصيل، ودون أن نشملها كلها، لأنّ ذلك قد يجعلنا نغرق في تتبع الأمثلة، مع أنّ شواهدها غزيرة في بحر تاريخ الغرب الاسلامي في الحقبة الوسيطة، وذلك من مثل:

1. عند الدولة الأغلبية:

كان الوزير في العهد الأغلبي شخصية ادارية ذات أهمية محدودة، وكان لقب الوزير كما قيل: لا يعدو أن يكون لقبا شرفيا. وذلك ربما لأن أمراء الأغالبة كانوا يضطلعون هم بأنفسهم بدور الوزير، بالإضافة إلى تبعيتهم إلى جسم الخلافة العباسية ومحدودية الاقليم الأغلبي الذي يحمه أمراء بني الأغلب. حيث أنه ذكر المؤرخون أربعة فقط من أمراء الأغالبة من اتخذ الوزراء من أصل إحدى عشر أميرا أغلبيا. ومن أولئك الوزراء، نجد أن زيادة الله الأغلبي يعين أخاه "غلبون" وزيرا له، وعين محمد الأول أخاه أبا جعفر أحمد وزيرا، والوزير عبد الله الصائغ الذي كان وزيرا في آخر عهد دولة الأغالبة في عهد زيادة الله الثالث[3].

وكان للوزير الأغلبي راتب محدد يدفع له من الخزانة المالية العامة، وكانت وظيفته مساعدة الأمير على ادارة شؤون الدولة، حسب طبيعة الصلاحيات التي يمنحها له الأمير، وكانت تختلف من أمير أغلبي إلى أمير آخر[4].

2. عند الأدارسة:

بالنسبة للدولة الادريسية التي قامت سنة 172هـ/788م، بشأن نظام الوزارة يقال أنّ هذه الدولة لم تكن تحتاج إلى ألقاب سلطانية، فلا نحوز على نصوص تاريخية تكشف حقيقة اعتمادها منصب وزير من عدمه في حدود ما بين أيدينا من مادة خبرية[5].

---

[1]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص126.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص22، حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

[3]- هوبكنز .ج.ن.ب: النظم الاسلامية في المغرب في القرون الوسطى، تر، أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا-تونس، 1980، ص35.

[4]- المرجع نفسه، ص35-36.

[5]- المرجع نفسه، ص36.

3. عند الدولة الرستمية والمدراريين:

كذلك دولة الرستميين والمدراريين لم تذكر المصادر أن حكامهما اتخذوا وزيرا أم لم يتخذوه[1]. وبذلك لا يمكننا اتخاذ موقف محدد حيال مدى اهتمام الرستميين بتطوير نظام الإدارة في حكم الدولة.

4. عند دولة الفاطميين:

أشارت بعض المصادر بأن الفاطميين في بداية أمرهم؛ أي حين تأسيس دولتهم سنة 296هـ /909م، لم تعرف الدولة اعتماد نظام الوزارة والحجابة في خططها الادارية المتبعة، ولكنها بعد أن بلغت مبلغا ملحوظا من الحضارة، فإنها قد اعتمدتها في خططها الادارية تأثرا بالحضارتين التي شهدتهما البلاد الاسلامية من طرف العباسيين وقبلهم الأمويين، وحتى الأمويون في الأندلس، مع أنّ أصحاب هذه المصادر لم يكشفوا لنا بشكل دقيق، هل كان اعتمادها تلك الخطتين كان قبل أن تنقل مقر الخلافة إلى أرض مصر أي قبل سنة 362 للهجرة، أم أنّه كان بعد الانتقال إلى أرض مصر؛ أي بعد التاريخ المذكور. ففي هذا الصدد، يقول ابن خلدون: "ثم جاءت دولة الشيعة بافريقية والقيروان. وكان للقائمين بها رسوخ في البداوة فأغفلوا أمر هذه الخطط (الوزارة والحجابة...) وتنقيح أسمائها إلى أن بلغت دولتهم درجة في الحضارة، فمضوا يقلدون الدولتين اللتين سبقتاهم (أي العباسيين والأمويين في الأندلس) في ابتداع أسماء لهما"[2].

بيد أنه في عهد المعز لدين الله الفاطمي أخر خلفاء الفاطميين بأرض المغرب، يذكر أنه اتخذ جوهر الصقلي وزيرا وذلك في سنة 347هـ/958م. وبذلك كان الفاطميين منذ البداية موظف يتولى مهمة الوزير، لكن ليس باسم الوزير، وإنما من حيث طبيعة المهام التي يتولاها[3].

5. في العهد الحمادي:

بشأن النظم الادارية في العهد الصنهاجي سواء الزيري أو الحمادي، يذكر أن تاريخها كان غامضا إلى حد بعيد[4]، فقد جاء في كتاب الدولة الحمادية لبورويبة رشيد، حين تطرق إلى النظم في عهد الدولة الحمادية، أنّه "كان على رأس الدولة الحمادية أمير يخضع تارة للفاطميين، وتارة للعباسيين. وكان هذا الأمير

---

[1]- المرجع نفسه، ص36.

[2]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص522، ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص36.

[3]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص40.

[4]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص40.

في أول الأمر، يسير بنفسه أمور مملكته، ثم عين وزيرا، وأنشأ إدارة مركزية وسمى القضاة والولاة ونظم الجيش والأسطول[1].

وقيل أنّ أول وزير حمادي ذكره المؤرخون، هو وزير الأمير محسن بن القائد، الذي قُتل عندما اعتلى بلكين بن محمد على العرش. ولم تحدّد المصادر اسم هذا الوزير ولا تذكره، بينما ذكرت اسم الوزير الذي تولى منصب الوزارة في عهد الأمير بلكين بن محمد، وهو: خلف بن أبي حيدرة[2].

وأفادنا في هذا السياق، بورويبة، أنّ هذا الوزير كان وزير سيف؛ أي وزير الحرب، كما هو الشأن في عهد الحكم المرابطي. وقد اعتمد هذا الباحث في ما ذهب إليه من تحديد نوع الوزارة التي اعتلاها ابن أبي حيدرة، أنّ الأخير هو ما تكلف بالخروج إلى بسكرة لقمع أهلها الذين أعلنوا الثورة ضدّ الأمير الحمادي بلكين بن محمد[3]. وأضاف ذات الباحث، أنّه لما اعتلى الناصر بن علناس (386-406هـ/996-1016م) سدة الحكم الحمادي، عمد إلى قتل هذا الوزير، دون أن يكشف لنا سبب القتل، وعيّن مكانه الوزير أبا بكر بن أبي الفتوح؛ والذي كان وزير قلم؛ أي وزير الكتابة والمشرف على ديوانها.

وفي عهد الأمير الحمادي العزيز، كان وزيره هو علي بن ميمون. أما في عهد يحي بن العزيز الحمادي (515-547هـ/ 1121-1125م) آخر أمراء بني حماد فيذكر أنّ الوزير في دولته كان يحظى بصلاحيات واسعة وسلطة كبيرة؛ ذلك أنّ الأمير الحمادي كان في أغلب أوقاته خارج القصر منشغلا بالصيد أو داخله منغمسا في مجالس اللهو[4]. مع أنّه لا يفوتنا في هذا السياق، الإشارة إلى أنّ ابن عذاري ذكر أنّ هناك أسرة في عهد الدولة الحمادية تعاقب بعض أفرادها على تولي منصب الوزارة في حكومة هذه الدولة، وتوارثها أبناؤها؛ وهي أسرة بني حمدون[5].

أما في **حكومة الدولة الزيرية**، فيذكر ابن الأثير أن الأمير المعز بن باديس كان له مساعد بصفة وزير[6]، وكذلك يذكر ابن عذاري اسم رجل آخر في دولة المعز بن باديس باسم وزير مساعد لهذا الأمير، وهو أبو الحسن بن أبي الرجال[7].

---

[1]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها،(د.ط)،الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر،2007م، ص121.

[2]- بورويبة رشيد: المرجع نفسه، ص121.

[3]- بورويبة رشيد: المرجع نفسه، ص121.

[4]- بورويبة رشيد: الرجع نفسه، ص121.

[5]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص310، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص40.

[6]- ابن الأثير: المصدر السابق، ج9، ص230، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص40.

[7]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص273، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص40.

2. في العهد المرابطي:

في العهد المرابطي كذلك، يذكر أهل التاريخ أنّ الغموض يكتنف كثيرا نظام الإدارة المرابطية بشكل عام ومنه وظيفة الوزير وصلاحياته وحضوره من عدمه في إدارة الدولة. ويقال أنّ المرابطين أبلوا في الشؤون العسكرية أكثر مما أبلوا في الشؤون المدنية[1].

ومع ذلك وقفنا على اشارت تكشف حضور منصب الوزير في خطط هذه الدولة. فقد اتخذ الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين وزيرا له اسمه محمد بن عبد الغفور، وآخر اسمه سير بن أبي بكر[2].

كما كان الوزير المرابطي يحتل مكانة سامية في عند حكام الدولة المرابطية، ويحظى باهتمام ملحوظ من طرفهم، حيث يختار ممن يرون أنّه أكفأ لها من حيث العلم والسياسة وحتى القرابة. ومن بين الوزراء الذين تقلدوا منصب الوزارة تحت سقف السيادة المرابطية نذكر: الوزير الطرطوشي صاحب كتاب "سراج الملوك"، وابن عبدون صاحب كتاب "رسالة في القضاء والحسبة". ومن وزراء علي بن يوسف: الفقيه مالك بن وهب الاشبيلي، وينتان بن عمر، واسحاق بن ينتان بن عمر، وأبو محمد بن مالك[3].

ونشير إلى أنّ نظام اللوزارة في عهد الدولة المرابطية كان يعتمد صنفين من الوزارة، وزراء الحرب، والوزراء الأدباء[4]، حيث: **وزارة الحرب:** يختارون عادة من أقرباء الأمير،أو من قبائل صنهاجة ولمتونة عصبة دولة المرابطين. **وزراء أدباء:** معظمهم من الأندلسيين.

ويذكر أصحاب التأريخ لتاريخ دولة المرابطين في جانب نظام الوزارة أو ديونها، أنّه في عهد الأمير المرابطي الذي تلقب بأمير المسلمين يوسف بن تاشفين، أصبح الوزراء بمثابة كتاب يشرفون على ديوان الانشاء أو ديوان الكتابة[5]، نظرا لأهمية هذا الديوان في نظام حكم الدولة، وحرص الأمير يوسف بن تاشفين على ضبط أمور الدولة بشكل أكثر دقة وأقوى مما عرفته الدولة المرابطية في عهد أسلافه، وبالخصوص حين أصبحت الأعباء السياسية الملقاة على كاهله أوسع وأكثر مما سبق؛ ذلك أنّ البلاد الأندلسية أصبحت ضمن مشاعل هذا الأمير في ظل تنامي الخطر الصليبي في هذه البلاد على مسلميها.

3– في العهد الموحدي:

---

[1]– هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص42.

[2]– هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص42.

[3]– حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص268-270.

[4]– مع أنّ ذلك لم يكن نظاما معمولا به على امتداد مسار الحكم المرابطي.

[5]– حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص267.

اتخذ خلفاء الموحدين منصب الوزير واهتموا بصاحب هذا المنصب، حيث حدّدوا صلاحياته وأوكلوا له مهام ووظائف إدارية هامة في سياسة الدولة ونظامها، فقد اتخذ عبد المؤمن بن علي أو خلفاء الموحدين من أبنائه وزراء، يساعدونه في ادارة شؤون البلاد وتسيير أمورها. وكان أول من شغل منصب وزير من أسرة الخلافة الموحدية هو: عمر بن عبد المؤمن، الذي استوزره أبوه في أواخر حياته[1]. ويذكر عبد الواحد المراكشي: أنّ كتاب الدولة الموحدية باستثناء فترة عبد المؤمن بن علي كانوا ينقسمون إلى فئتين: كتبة الانشاء وكتبة الجيش، وأن هذا التقسيم متصل بالتقسيم التقليدي لوزارتي السيف والقلم[2].

ومن اختصاصات الوزير في العهد الموحدي: أن يكون عونا للحاكم فيما تعلق بالأمور العسكرية، وفي البعض من الأحيان يقوم بوظيفة الحاجب؛ التي معناها رئاسة الوزراء، وأحيانا يمارس أعمال الكتابة؛ حيث اختلط الأمر في العهد الموحدي بين مهام صاحب منصب الوزارة والكتابة في عهد عبد المؤمن بن علي، فأحيانا تكون مهمة الوزير الاشراف على الأمور المالية، وكذا الاشراف على نواحي البناء والتعمير، مثل في عهد يوسف عبد المؤمن[3]. وفي أحيان أخرى ادارة الأقاليم أو النظر في المظالم، والاشراف على شؤون الخليفة[4].

وإذا كنا قد ذكرنا أنّه في العهد المرابطي كان هناك وزراء الحرب والوزراء الأدباء[5]، فقد كان في العهد الموحدي هناك وزاء تنفيذ ووزراء تفويض[6].

ومما يُضاف في هذا الشأن، أن هناك من المؤرخين من ذكر أن الموحدين لم يكن عنده من الرتب غير الوزير، ويمنحونه صلاحيات واسعة فيتولى الكتابة والأمور المالية، مع أن هناك اشارات إلى وجود خطط أخرى كالحجابة والكتابة[7].

4- في الأندلس:

في عهد أول أمراء بني أمية عبد الرحمن بن معاوية في الأندلس يُذكر أنّه إلى استخدم في إدارته شؤون الدولة وتسيير أمورها كل النظم الأموية التي كانت سائدة في بلاد المشرق؛ أي في عهد الخلافة

---

[1]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

[2]- المراكشي: المعجب، ص242، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص52.

[3]- وسنتطرق إلى هذا حين نتناول محاضرة الدواوين المركزية.

[4]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص85-105.

[5]- انظر ذلك في عنصر الوزارة في العهد المرابطي من بحر هذه المحاضرة.

[6]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

[7]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص43.

الأموية ببلاد المشرق، لكن نظام الوزارة لم يكن سائدا كما مرّ بنا آنفا، لذلك لم تعرف الدولة في عهده ديوان الوزارة أو منصب الوزير[1].

وإذا كان عبد الرحمن الداخل ليس له معاون بمسمى وزير فأنه كان له مساعدين ومستشارين من الشيوخ والأعيان؛ حيث كانت قاعدة الوزارة في الأندلس في عهد أمارة بني أمية، مشتركة في جماعة يعينهم صاحب الدولة، للإعانة والمشاورة والمساعدة في الرأي، وكان صاحب الدولة يقربهم إليه ويبجلهم، ويختار شخصية من بينهم لتشغل منصب النائي المعروف بالوزير، فيسميه الحاجب[2].

وعليه كانت قاعدة الوزارة في عهد بني أمية تتمثل في هيئة استشارية، يشكلها الأمير، وتضم مجموعة من الشخصيات المعروفة، تؤلف مجلسا استشاريا، يعين الأمير بالآراء والتوجيهات، ويختار منهم شخصا مؤهلا وكفؤا ليكون في مقام رئيس الوزراء، يُعرف بالحاجب[3]. ويُذكر في هذا السياق، أنّه وعلى الرغم من أن منصب الوزارة لم يترسخ في عهد عبد الأمير عبد الرحمن الداخل، إلا أنّ بعض المصادر تطلق على بعض عماله اسم وزير، ولكنه وزير للمشاورة والمؤازرة، فيذكر ابن الأبار: أنّ الأمير عبد الرحمن بن معاوية استوزر أبا عبده حسان بن مالك بن عبد الله بن جابر (دخل الأندلس سنة 113 للهجرة أي قبل دخول عبد الرحمن الداخل)، واستقوده، واستعمله على اشبيلية. كما تصرف ابنه عبد الغافر بن الحسان بن مالك أيضا في الوزارة للأمير عبد الرحمن وعهد إليه بخاتمه، إلى أن مات[4].

وكخلاصة بشأن الوزارة في عهد عبد الرحمن الداخل بالأندلس، فقد قيل: أنّها كمسمى كانت موجودة في عهد عبد الرحمن الداخل، ولكن كمؤسسة لها مقوماتها وأركانها وأسسها فلم تكن معروفة[5].

في عصر الأمير هشام بن عبد الرحمن الأموي، فقد ولى هذا الأمير عبد الله بن محمد بن أمية الوزارة والكتابة ثم عزله[6].

ويرى أحد الباحثين[7]، بأن الراجح: هو أنّ الأندلس في عهد بني أمية لم تعرف الوزارة كمؤسسة بمعناها الحقيقي إلا في عهد عبد الرحمن الأوسط (206-238هـ/ 821-82م)، فقد ذكر ابن القوطية

---

[1]- المقري: نفح الطيب، ج2، ص45، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص125.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص125.

[3]- المقري: نفح الطيب، ج2، ص45، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص125.

[4]- ابن الأبار: الحلة السيراء، ج1، ص246، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص126.

[5]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص127.

[6]- ابن الأبار: الحلة السيراء، ج2، ص373، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص127.

[7]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص127.

أنّ عبد الرحمن الأوسط هو أول من رتب اختلاف الوزراء إلى القصر والتحدث معهم في الرأي وألزمهم على الحضور في كل يوم للتحدث والتشاور معهم في شؤون الدولة وأمورها الداخلية والخارجية، وكان له وزراء لم يكن لأحد قبله ولا بعده مثلهم[1].

وأنّه في عهد هذا الأمير الأموي، طرأ تطور ملحوظ في نظام الوزارة، إذ لم تقتصر وظيفتها على هيئة استشارية، وإنما أصبحت هيئة إدارية ومؤسسة وزارية منظمة، لها مقرها داخل قصر الأمير أشبه بمجلس الوزراء في عهدنا الحالي. وكانت تضم وزارة هذا الأمير عددا كبيرا من الوزراء، حتى قيل أنه بلغ عددهم في عهده ستة عشر وزيرا في البعض من الأحيان، وبلغ راتب الوزير منهم ثلاثمائة دينار[2].

وفي عهد الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن (238-273هـ/ 852-886م)[3] كان له أربعة وزراء، منهم: محمد بن موسى الاشبيلي، وعبد الله بن أمية الكاتب، ووليد بن عبد الرحمن بن غالب، وأمية بن عيسى بن شهيد[4]. ومن وزراء الأمير عبد الله (275-300هـ): أبو عثمان عبيد الله بن محمد بن أبي أبي عبده، وسعيد بن محمد بن السليم، وسليمان بن وانسوس البربري. وقيل أن عدد وزرائه كان يبلغ في وزارة واحدة ثلاثة عشر وزيرا[5].

أما في عصر الخلافة الأموية ببلاد الأندلس، فمن وزراء الخليفة عبد الرحمن الناصر (300-350هـ) نجد: موسى بن محمد، وعبد الملك بن جهور، واسحاق بن محمد. ومما ميز عهد هذا الخليفة هو ظهور منصب "ذي الوزارتين"، وأول من حمل لقب هذا الوزير هو الوزير أحمد بن عبد الملك بن شهيد الذي تصرف للناصر في ولاية الكور، وكان من أهل الأدب البارعين.

ويُذكر أن هذا الوزير أهدى للناصر هدية ضخمة لم يهديه أحد هدية مثلها، فأعجب ذلك الناصر وزاد في راتبه، وسمّاه بالوزير ذي الوزارتين زيادة له في الحظوة والاختصاص، ووسّع من صلاحياته بما

---

[1]- ابن القوطية: تاريخ افتتاح الأندلس، ص77.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص127.

[3]- ومن الوزراء الذين ذكرتهم المصادر في عهد بني أمية بالأندلس إلى جانب ما ذكرنا: الأمير محمد بن عبد الرحمن: عبد الله بن أمية بن يزيد، وحامد الزجالي، وعبد الملك بن عبد الله بن أمية سنة 268هـ/ 890م. انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس، ص51.

[4]- ابن حيان: المقتبس، ص139، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص129.

[5]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص132.

يفوق باقي الوزراء[1]. وعلى نهج الناصر سار ابنه الخليفة الحكم المستنصر، ومن وزرائه: جعفر بن عثمان المصحفي، جعفر بن عثمان.

وفي عهده توسعت الوزارة بدرجة كبيرة، حتى أصبح الوزير من الوزراء من هو بمرتبة الوزير القائد الأعلى، وهو من بين مسؤولياته صد الأخطار الخارجية التي تهدد الدولة مثل الوزير القائد غالب بن عبد الرحمن. وهو أشبه بوزير الحربية في عصرنا الحاضر[2] واستمر منصب الوزير ضمن المناصب السياسية التي اعتمدتها الدول التي خلفت بني أمية على حكم البلاد الأندلسية، سواء في عهد الدولة العامرية أو ملوك الطوائف أو ملوك بني زيري بغرناطة.

في عصر **ملوك الطوائف** كان من بين وزرائهم ابن عبدون، الذي تولى الوزارة للمتوكل بن الأفطس، وكان ابن القصيرة وزيرا للمعتمد بن عباد[3]

المحاضرة الخامسة: النظم السياسية (4).

–ديوان الكتابة والمراسلات والحجابة–

أولا: ديوان الكتابة والمراسلات:

1. مدخل:

لما عجز الوزير بمفرده القيام بجميع ما عهد إليه من مهام، كان لابد من مساعد يساعده في تسيير الأمور، فلجأ القائمون على الأمور السياسية والإدارية بالدولة الاسلامية إلى اعتماد منصب أو ديوان الكتابة. ولقد حظي هذا الديوان وصاحبه بعناية فائقة من طرف المشرفين على الحكومة الاسلامية، فعرف تنظيم ذلك الديوان تطورا ملحوظا، وتوسعت صلاحيات صاحب هذا الديوان، حتى أصبح الكاتب من أكبر أعوان الخليفة والوزير[4].

ووظيفة الكاتب كانت معتمدة في تنظيم الدولة الاسلامية منذ نشأتها ولو ليست في تلك الصورة التي أضحت عليها بعد الاضافات التي أدخلت عليها والتطور الذي شهدته تزامنا والتطور الذي عرفته منظومة التنظيمات الادارية والسياسية التي اعتمدتها الدولة الاسلامية في ادارة الدولة وتسيير شؤون الرعية.

---

[1]– المقري: أزهار الرياض، ج2، ص261، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص127-136.

[2]– ابن حيان: المقتبس، ص66، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص139-140.

[3]– هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص50.

[4]– حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص68-74.

ففي العهد النبوي كان هناك كتاب الوحي، ثم اصبحوا يقومون بأعمال شبيهة بأعمال الوزراء في دولة النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وزيد بن ثابت والمغيرة بن شعبة وغيرهم رضي الله عنهم، وكان عمر وعثمان وعلي فيما يشبه وزراء أبي بكر الصديق في عهد دولة الخلافة الراشدة؛ ذلك أنه كان يستشيرهم وكانوا مساعديه ومعاونيه[1]، وفي عهد حكم الخليفة عثمان بن عفان، كان تدوين القرآن وجمعه في مصحف من طرف كتاب من أهل الحفظ والثقة. وأخذت وظيفة الكاتب تتطور وتعرف اهتماما من طرف حكام الدولة الاسلامية، سواء في العهد الأموي أو العباسي، وأخذت وظائفه ومهامه تتعدّد وتتنوع، حتى أصبح للخلفية غير واحد من الكتاب، وأصبح للكاتب مساعدون، وأصبح لكل اقليم كاتب ومساعدون، حيث تخصص كل منهم في مجال معين، ومنهم: كتاب الرسائل، الخراج، الجند، الشرطة والقضاء، وللمظالم ونحوها.

2. اختصاصات الكتاب:

تعدّدت اختصاصات الكتاب ومهامهم وتنوعت، ومن أبرزها:

- كتابة الرسائل، وإرسالها إلى الشيوخ والأعيان.
- كتاب يوان الانشاء يتولون كتابة المراسيم السلطانية والموجهة الى الولاة.
- كتاب الجيش يختصون بالشؤون العسكرية.
- الكتاب المحققين مع العمال يبلغون الخليفة سوء تصرفاتهم.
- كتاب تحرير الرسائل الادارية[2].

3. ديوان الكتابة والمراسلات في بلاد المغرب:

أمّا بشأن مدى اهتمام القيادة السياسية ببلاد الغرب في العصر الوسيط بديوان الكتابة والمراسلات، وعنايتهم به، وحضوره في النظام الاداري المعتمد من طرفهم في ادارة شؤون الدولة[3]، فسنورده نماذج عن ذلك بشكل مختصر حسبما يفي بالغرض من هذه المحاضرة، وذلك من مثل:

أ- بالنسبة للدولة الادريسية:

[1]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص50.

[2]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص100-111.

[3]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص50.

يعد الكاتب الذي اسمه عبد الملك، والذي كان كاتب لإدريس الثاني أمير الدولة الادريسية، أول كاتب في المغرب وصلنا اسمه. وهو الكاتب الذي يقال أنه أعد عقد بيع موقع مدينة فاس بين بني يزجاتن وإدريس بن ادريس، كما تكشفه رواية تأسيس مدينة فاس[1].

ب- الدولة الأغلبية:

من المحتمل أنّ تسمية كاتب في الدولة الأغلبية لم يكن مرغوبا فيها، ذلك أنّه في حدود ما توصل إليه صاحب دراسة النظم الاسلامية في المغرب، لا يوجد ثمة موظف يعرف بالكاتب مجردا فحسب، وأنّ الكلمة لم ترد حتى ولو مركبة ككاتب العلامة أو كاتب السر. ولعل وجود شخص يعرف بأبي اليسر البغدادي الذي كتب لبني الأغلب حتى انصرمت ايامهم، يدل على أنّهم أخذوا يستعملون الكلمة في آخر عهدهم[2].

ج- في الحكومة الفاطمية:

تضمن الجهاز الحكومي الفاطمي خطة الكتابة ضمن تنظيماته، فكل من الخليفة عبيد الله المهدي أول خلفائهم وابنه القاسم الخليفة الفاطمي الثاني، كانا يتخذان كاتبا وحاجبا وقاضيا، كما أشار إليه ابن عذاري[3]. حيث استكتب الخليفة عبيد الله المهدي أبا جعفر محمد، حيث عينه كاتبا وصاحب البريد[4].

د- في العهد المرابطي والموحدي:

كان للمرابطين ديوان للرسائل والمكاتبات، حيث عُدّ بمثابة همزة الوصل بين الأمير والولاة ومختلف الأقاليم بالمغرب والأندلس، وكان الكتاب يختارون من أهل البلاغة من العلماء والأدباء، وخاصة من الأندلس، بل وهناك من يقول أنّهم كلهم كانوا من الأندلس[5]. ومنهم: عبد الرحمن بن أسباط الأندلسي، ومحمد بن سليمان الكلاعي، وابن عبدون، ومحمد بن عبد الله بن الجد الفهري، وابن أبي الخصال، وابن الصيرفي ت سنة 570هـ، وصاحب كتاب "الأنوار الجلية في أخبار الدول المرابطية"[6]. بالإضافة إلى

---

[1]- المرجع نفسه، ص47.

[2]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص49.

[3]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص49.

[4]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص49.

[5]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص49.

[6]- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس، ص271-278.

الكاتب محمد بن عبد الغفور الذي أورده صاحب الحلل الموشية بصفة وزير، مع أنّه يقال بأنه كان يتولى خطة الكتابة، فقد كان مسؤولا عن كتابة النص الذي ولى علي بن يوسف بن تاشفين العهد بموجبه[1].

أمّا من كتاب دولة الموحدين فنجد: سليمان أخضري، الذي كان يكتب الرسائل عن إذن الامام المهدي، كما كان يشاركه كاتبان وهما: ملول بن ابراهيم الصنهاجي، وأبو جعفر بن عطية. بالإضافة إلى ابن رشد، وعبد الملك بن عياش الذي كان أندلسيا، وكذلك ابن المرخي وأبي الحسن الهوزني الاشبيلي[2].

ولعله من الجدير الإشارة إلى أنّ العدد الكبير من الرسائل المرابطية والموحدية، التي احتفظت بها بعض المصادر لتكشف عن جانب من أهمية هذا الديوان في خطط ورتب الدولتين. ومن تلك المصنفات: قلائد العقيان، ومطمح الأنفس لابن خاقان، والذخيرة لابن بسام، ونفح الطيب للمقري، ورسائل المرابطين والموحدين، ونحوها[3].

هـ– في العهد الحمادي:

بالاعتماد على الرؤية التي تبنّاها الباحث "رشيد بورويبة"[4] والقاضية بأنّ المادة التاريخية الكاشفة لتاريخ النظم في العهد الحمادي شحيحة، ونحن نعلم مدى تخصص هذا الباحث في تاريخ الدولة الحمادية وعنايته الكبيرة بمعالجة قضايا التاريخ الحمادي سيّما في شقه الحضاري، نشير إلى أنّه وعلى الرغم من ذلك الشح الخبري، فإنّ ذلك لا يعني أنّ الحماديين كانوا بمعزل عما تشهده الدول الاسلامية المعاصرة لهم من الاهتمام بنظام الادارة المركزية في إدارة شؤون الدولة وسياسة أمور رعيتها.

ومن الطبيعي أنّ نظام الدواوين في عهد بني حماد قد عرف تطورا تدريجيا من مرحلة حكم إلى أخرى، وإن كنا نجد صعوبة في تحديد مستويات ذلك التطور، والفترات التي حدث فيها؛ أي في عهد أي أمير كانت العناية بها أكثر من غيره، وإن كنا نعتقد أنّ فترة العناية بشكل كبير بهذا الديوان كانت في عهد الناصر بن علناس الحمادي (454-481هـ/1062-1088م) ومن أعقبه مباشرة على حكم الدولة؛ أي في عهد المنصور؛ ذلك أنّه في عهد الناصر كان له وزير مساعد يعرف بوزير القلم؛ أي الكتابة والمراسلة، مكلف بالمراسلة مع الأمير الزيري تميم بن المعز (454-501هـ /1062-1108م) [5].

---

[1]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص42.

[2]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص52.

[3]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص42.

[4]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص121.

[5]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص121.

وكنّا قد أشرنا إلى أنّ الدولة الحمادية في بداية أمرها كان على رأسها أمير يخضع تارة للولاء الفاطمي وفي أحيان أخرى للعباسيين، بعد اعلان القطيعة مع الفاطميين التي أقدم عليها أبناء عمومتهم من بني زيري حكام بلاد المغرب الأدنى. حيث أنّه في بادية أمرهم كان الأمير يستأثر بواسع الصلاحيات والمهام بنفسه، دون الاستعانة بوزير أو مساعد يعيّنه بصفة رسمية في وظيفة مساعد باسم وزير أو كاتب أو موظف في الادارة المركزية، ولكن الأمر لم يستمر على ذلك الحال، وإنما اتخذ الأمير الحمادي وزيرا يساعده، كما أنشأ إدارة مركزية، تضم مجموعة من الدواوين كديوان الكتابة والقضاء والولاية والأسطول (وزير البحرية) والجيش، لكن الناصر قتله، ولا نحوز على الأسباب التي جعلت الناصر يقدم على قتله، في حدود ما بين أيدينا من مادة خبرية[1].

وإن كنّا لا نخفي أنّ الدراسات التي أنجزها الباحث بورويبة قد أفادتنا كثيرا في الاطلاع على طبيعة النظم التي اعتمدها أمراء بني حماد في إدارة دولتهم، حيث كشف لنا هذا الباحث بعد الأبحاث العميقة التي أجراها في التاريخ الحضاري لهذه الدولة، أنّ أول كاتب عثر عليه في مسار بحثه؛ هو كاتب الأمير الناصر بن علناس الذي قتل في موقعة سبيبة سنة 457هـ/1065م مع أنّ المؤرخين لم يذكروا اسمه، ويُحتمل أن يكون هو أخ الناصر بن علناس. وأنّ الادارة المركزية في العهد الحمادي كانت تعتمد ديوان الإنشاء أو الكتابة وكذا ديوان البريد[2].

كما كان للأمير الحمادي العزيز كاتب اسمه عمر بن فلفول دون أن تحدّ المصادر اسم هذا الكاتب وطبيعة الوظيفة في الديوان المركزي لإدارة الدولة في عهده. وظل هذا الكاتب يتولى منصبه إلى غاية عهد الأمير الحمادي يحي بن العزيز (515-547هـ/ 1121-1125م) الذي خلف والده على سدة الحكم الحمادي. كما تولى كتاب أخرون غيره منصب الكتابة في عهد هذا الأمير الحمادي، ومنهم: أبو عبد الله محمد الكاتب. الذي كاتب أمراء بني هلال باسم يحي ليطلب منهم المساعدة بعد دخول الموحدين مدينة بجاية سنة 547هـ/1152م، وابن أبي مليح الطبيب، الذي كان كاتبا وطبيبا وشاعرا، والوزير أبو القاسم عبد الرحمن[3].

4. الكتابة والمراسلات في الأندلس:

[1]- انظر المحاضرة السابقة، حين تطرقنا إلى الوزارة عند حكام الدولة الحمادية.

[2]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص122.

[3]- بورويبة رشيد: المرجع نفسه، ص122.

بلغت خطة الكتابة مبلغا كبيرا من الاهتمام في عهد الدولة الأمية بالأندلس، فقد تم تخصيص مقر للكاتب عند الباب الرئيسي للقصر بقرطبة، مخصص لديوان الرسائل، وبه كانت تتم جميع المكاتبات السلطانية كالمراسيم وقرارات التعيين والعزل وعهود الأمان ونحوها. والأمويون في الأندلس جعلوا كل اجراءات الكتابة السلطانية في ديوان واحد هو ديوان الرسائل[1].

ولما بويع عبد الرحمن الداخل بالإمارة في الأندلس سنة 138هـ/ 756م كأول أمير أموي بالبلاد الأندلسية، سارع لتنظيم شؤون الدولة وضبط نظامها السياسي والاداري[2]، ومن ذلك ديوان الكتابة، ومن كتاب هذا الأمير: خالد بن يزيد وأمية بن زيد، كما استخدم الخاتم على الرسائل والأوامر الصادرة عن الأمير. كما اهتم عبد الرحمن الأوسط بنظام الكتابة، والشؤون الادارية، وعين الوزراء والكتاب ورفع من شأنهم، ورواتبهم. ومن كتابه محمد بن سعيد الزجالي، وأطلقوا على الكاتب لقب: "قلم بني أمية الأعلى"[3]. وكان من بين أشهر الكتاب الذين تولوا منصب الكاتب[4]، نذكر على سبيل المثال، كتاب الأمير محمد بن عبد الرحمن الأموي، والذين منهم: عبد الله بن أمية بن يزيد، وذلك سنة 242هـ/ 868م[5].

ثانيا: الحجابة:

1. توطئة:

ظهرت خطة الحجابة نتيجة حاجة إدارية ملحة في مجال التسيير الاداري للدولة ومؤسساتها. حيث لم تكن هذه الوظيفة الادارية منظمة ومهيكلة بشكل دقيق في العهود الدولة من تاريخ الدولة الاسلامية؛ فقد كان الخلفاء الراشدون لا يحتاجون إلى حاجب، حيث عرفوا بالبساطة، لا يمنعون أحدا عنهم ليلا أو

[1]- انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس، ص67.

[2]- وقد أشرنا إلى أنّ هذا الأمير اعتمد في بداية عهده التنظيمات التي كانت سائدة في عهد الخلافة الأموية ببلاد المشرق.

[3]- انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس، ص45-55.

[4]- مع الاشارة إلى أنّنا ركزا في مسعى ايراد الأمثلة على تنظيمات بني أمية خلال فترة حكمهم لبلاد الأندلس، سواء في عهد الأمارة أو في عهد الخلافة، بعدما أعلن الأمير عبد الرحمن الناصر الأموي نفسه خليفة سنة 316 للهجرة، وهو بذلك يعلن الخلافة الثانية ببلاد الغرب الاسلامي بعد الخلافة التي أعلنها الفاطميون في بلاد المغرب خصوصا المغربين الأدنى والأوسط. وكنا قد اقتصرنا على الأمثلة الخاصة بالعهد الأموي فقط، حتى نتفادى التكرار، ولا نغرق في تتبع الشواهد التاريخية على الكتابة.

[5]- انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس، ص51.

نهارا. وفي العهد الأموي، يذكر أنّه في عهد معاوية بن أبي سفيان اتخذ الحجاب كارها مضطرا بعد حادثة الخوارج مع علي بن أبي طالب رضي الله عنهما خوفا من ازدحام الناس على بابه[1].

تتباين وظيفة الحاجب من دولة اسلامية لأخرى، فمثلا في العراق كان بمثابة مدير التشريفات اليوم، كما أنّ الحاجب في المغرب الأندلس هو وزير يتمتع بسلطات رئيس الحكومة، وهو أقرب الوزراء إلى الخليفة الأندلسي، ويمثله في جميع السلطات الفعلية، ويحجبه عن رعاياه[2].

2. الحجابة في تنظيمات دول المغرب الاسلامي الادارية:

بشأن دور الحاجب في الخطة السلطانية والمؤسسة الادارية للدول التي عرفتها بلاد الغرب الاسلامي في الحقبة الوسيطة، وحضور هذا المنصب في التنظيم الإداري الخاص بها من عدمه، فإن المحطات البحثية الموالية، نراها كفيلة ببيان ذلك، ولو بشكل موجز.

قال ابن خلدون: لم يكن في **دول المغرب وافريقية** ذكر لهذا الاسم (**الحاجب**) للبداوة التي كانت فيهم ودولة زناتة كان من يقف عند الباب يسمونه بالمزوار[3]. ولكن ذلك لا يعني عدم وجوها مطلقا ففي عهد الدولة الأغلبية كان للأمير ابراهيم الثاني الأغلبي ما لا يقل عن خمسة حجاب، وولى زيادة الله حجابته أبا المقارع حسن بن نافذ ونصبه قائدا عسكريا في طبنة، وكان لابراهيم الثالث ثلاثة حجاب[4].

أمّا في العهد الفاطمي فقد عين عبيد الله المهدي عدة كتاب سنة 297هـ/909م، منهم جعفر بن علي وطيب بن اسماعيل وعثمان بن سعيد[5]. كما عين ما جاء بعده من الخلفاء حجابا وكتابا[6].

في العهد الموحدي: اعتمد خلفاء الدولة نظام الحجابة ضمن خطط الدولة السلطانية، وكان من الحجاب في عهد يوسف بن عبد المؤمن بن علي : كافور الحصى[7]. وقيل أنّ بني مرين اتخذوا المقدم كحاجب، واختص الحاجب في دولة الزيانيين بعمله في دار السلطان، وعند الحفصيين ارتفع شأنه بتونس فجمع بين سلطة السيف والحرب.

---

[1]- ولقد بلغ الأمر في منصب الحاجب، أنّ الأخير أوصى بعض الخلفاء أن لا يمنعوا عنه صاحب البريد والطعام والمؤذن للصلاة.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص142.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص499.

[4]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص54.

[5]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص54-55.

[6]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص57.

[7]- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس، ص129-130.

وعليه، يبدو لنا بأنّ خطة الحجابة في تنظيمات الدول الاسلامية التي تعاقبت وتقاسمت حكم بلاد المغرب الاسلامي لم تعتمد منصب الحاجب بشكل فاعل وصورة منتظمة، من خلال اعطائه عناية فائقة، واتخاذ منصبه منصبا قارا في التنظيم الاداري المعمول به، وتحديد صلاحياته واختصاصاته السياسية والإدارية، وذلك خصوصا في الفترة التي سبقت القرن السابع من الهجرة (13م)، ومنها بشكل أخص: الدولة الرستمية، والمدرارية، والحمادية.

فعلى ضوء ما ذهب إليه ابن خلدون، نلمس بأن الفاطميين لم يعرفوا العديد من الخطط الديوانية في بداية عهدهم، حيث يقول: "ثم جاءت دولة الشيعة بافريقية والقيروان. وكان للقائمين بها رسوخ في البداوة فأغفلوا أمر هذه الخطط (الوزارة والحجابة...) وتنقيح أسمائها إلى أن بلغت دولتهم درجة في الحضارة، فمضوا يقلدون الدولتين اللتين سبقتاهم (أي العباسيين والأمويين في الأندلس) في ابتداع أسماء لهما"[1].

ولئن كان ابن عذاري يوافق ابن خلدون في بعض ما ذهب إليه بأن الفاطميين لم يعرفوا في بداية عهدهم الخطط الديوانية كالوزارة، إلا أننا نجده يذكر أن الفاطميين كان في نظام دولتهم منصب الكاتب والقاضي والحاجب[2].

أمّا في العهد الموحدي، فقد اعتمدوا نظام الحجابة، وكذا في عهد الدويلات التي اقتسمت تركة الموحدين ونعني بذلك دولة بني حفص وبني زيان وبني مرين، بيد أنّ صاحب هذا المنصب لم يرق من الاهتمام من لدن القيادة الحاكمة ببلاد المغرب الاسلامي ما حظى به ببلاد الأندلس، وبالأخص في عهد الخلافة الأموية. وهو ما سنبيّنه في المحطة البحثية الموالية.

3. في الأندلس:

كانت الحجابة من أولى النظم التي نقلها عبد الرحمن الداخل إلى البلاد الأندلسية، وذلك بمفهومها -كما قيل- المشرقي، وكان أول من حجب لهذا الأمير؛ هو مولاه تمام بن علقمة، وبعده يوسف بن بخت الفارسي، وبعدهما عبد الكريم بن مهران، ثم عبد الرحمن بن مغيث بن الحارث، ثم فتاه منصور[3].

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص522، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص36.

[2]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص37.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص299، ابن عذاري: البيان، ج2، ص48، المقري: نفح الطيب، ج3، ص45، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص142.

في العهد الأول من الحكم الأموي ببلاد الأندلس ظلت الحجابة على نظامها المشرقي، فقد كان الخليفة الأموي يسند إلى الكاتب الوزير العديد من الخطط السلطانية كانت أعلاها خطة الحجابة[1]. ثم تطورت في عهد عبد الرحمن الأوسط الذي من وزرائه عبد الكريم بن عبد الواحد بن مغيث، وذلك تماشيا والتطور الذي عرفته الوزارة في عهد ذات الأمير. حيث ارتفعت مكانة الحاجب هي الأخرى في عهده، وارتقت منزلته، وتغيّر مفهومها؛ حيث بعدما كان دور الحاجب يقتصر على تنظيم دخول الناس على الخليفة، تطور ليصبح رئيسا للوزراء في الأندلس. إذ أصبحت الوزارة تتكون من حاجب بمثابة رئيس الوزراء، وعدد من الوزراء؛ بما معناه أنّ هناك ترابطا وثيقا بين وظيفة الحاجب ووظائف الوزراء[2].

وفي الوقت الذي كان منصب الحاجب من أرفع مناصب الوزراء، كان الوزراء يتنافسون ويتسابقون للظفر بهذا المنصب وتوليه. كما أنّه ونظرا للصلاحيات الواسعة التي يتمتع بها الحاجب؛ حيث ينوب عن الخليفة في تولية وال على ولاية من الولايات، وينظر حتى في مصالح هذه الولايات، وهو الحاكم بالديوان وذلك طبعا نيابة عن الخليفة أو الأمير، فقد تمادى بعض الحجاب في عملهم إلى حدّ التدخل في شؤون الخليفة[3].

إلى جانب ما ذكرنا، نشير إلى أنّ الكيانات السياسية التي أعقبت الخلافة الأموية في حكم بلاد الأندلس على غرار الدولة العامرية وملوك الطوائف وغيرها من الممالك الاسلامية التي عاشت على البساط الأندلسي إلى تاريخ سقوط البلاد الأندلسية في يد النصارى، كانت تعتمد نظام الحجابة في تنظيماتها الإدارية المعمول بها في إدارة شؤون الرعية وسياسة أمور الدولة.

المحاضرة السادسة: إدارة الأقاليم (1).

أولا: توطئة:

وضع الرسول صلى الله عليه وسلم اللبنة الأولى للتنظيم الاداري بالمدينة المنورة ونظم شؤون حكومته الإدارية والديوانية تنظيما دقيقا متخذا من المسجد مقر حكومته، فقد أرسل إلى القبائل من يعلمها أحكام الدين ويفقهها في شريعة القرآن، وأوكل إلى من ينوب عنه في إدارة شؤون بعض المدن والقبائل كالحجاز أو اليمن، بحيث تتمحور أبرز وظائفهم في: إمامة الناس في الصلاة، والإشراف على جمع الزكاة والصدقات، واقامة الحدود والفصل في القضايا.

---

[1]- انظر ما أورده في هذا الشأن: رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس، ص68.

[2]- ابن عذاري: البيان، ج2، ص61، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص143.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص299، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص145.

ويذكر أهل التاريخ أنّ أول راتب مالي تقضاه أول عامل أو وال أو موظف في عهد النبي هو "**عتاب بن أسيد**" نائبه على مكة بعد فتحها؛ إذ خصه بدرهم واحد كل يوم[1] (راتب شهري بثلاثين درهما)، بالإضافة إلى ما كان يخص به الصحابة من نصيب الغنائم.

ولما ولي الخلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه، أقر عمال النبي صلى الله عليه وسلم على وظائفهم وأعمالهم، حيث قسم البلاد إلى عدة ولايات على كل ولاية منها أمير، وكانت مهام العمال على الأقاليم تتمحور حول: إمامة الناس في الصلاة، والإشراف على جمع الزكاة والصدقات أو الضرائب الشرعية، وإقامة الحدود الشرعية بألوانها وكذا الفصل في القضايا والنزاعات، والوقوف على حاجات الناس ومتطلباتهم ورفعها إلى الخليفة[2].

ومع اتساع رقعة الدولة الاسلامية بعد حركة الفتوح النشيطة التي قادها المسلمون، بات التقسيم الإداري ضرورة ملحة تفرض نفسها على الساحة السياسية لتسهل عملية الاشراف وادارة شؤون الدولة، وهو ما عنى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأولاه اهتماما ملحوظا استجابة لذلك التوسع الذي باتت عليه دولة الاسلام، حيث ظهرت في دولته الأسس العامة لهيكل الإدارة في الدولة العربية الاسلامية[3]، فقد قسّم البلاد الاسلامية إلى عشر ولايات أيضا؛ حيث جعل: بلاد فارس ثلاث ولايات، والعراق ولايتين، وبلاد البحرين والأهواز جعلها ولاية واحدة، وكذلك سجستان وكرمان ومكران مجتمعة في ولاية، وطبرستان وخراسان في ولاية، وفلسطين ولاية. وبقيت الأقاليم في عهد عثمان وعلي على ما هي عليه في عهد سابقيهما، عدا انسلاخ اقليم الشام ومصر في عهد علي بسبب الفتنة[4].

أمّا في العصر الأموي، فقد تطور النظام الاداري أكثر، موازاة مع اتساع دولة الاسلام إلى أقصى حدودها، فقسمت البلاد إلى خمس إمارات كبرى هي: الحجاز، اليمن، مصر، العراق، الشام، بلاد الجزيرة الفراتية وأرمينيا، وبلاد المغرب والأندلس[5]. حيث أقام الخليفة معاوية بن أبي سفيان جهازا إداريا حكوميا منظما، وطوره خلفاؤه أكثر. وكان ممّا ميز الإدارة الأموية زيادة مظاهر الأبهة والفخامة في موكب الوالي،

---

[1]- وعدّه الصحابة حينها غنيا لما كان يغلب على حياتهم التي كانوا يحيونها من مظاهر التقشف، انظر: حسين الحاج: النظم الاسلامية، ص208، انظر كذلك عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص29.

[2]- عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص39.

[3]- انظر: حسين الحاج: النظم الاسلامية، ص208. الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية (تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م) ، ج1،ترجمة، حمادي الساحلي ،دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،لبنان 1992.

[4]- انظر: حسين الحاج: النظم الاسلامية، ص211.

[5]- انظر: حسين الحاج: النظم الاسلامية، ص211.

وطغيان العصبية القبلية في اختيار الوالي خصوصا في آخر عهدهم، وجور بعض الولاة وقسوتهم في أخذ الجزية وجباية الخراج[1].

في حين في العصر العباسي عرف النظام الاداري تطورا ملحوظا، حيث حافظوا على التقسيم الإداري السائد في عصر الأمويين[2]، ومع ذلك انفصلت عنهم عدة أقاليم اسلامية كبلاد الغرب الاسلامي. وكان ممّا ابتدعه العباسيون في شؤون الإدارة وحرصوا عليه: أن خصصوا نموذج من العهد للوالي مكتوب وجاهز يملأ في حالة التعيين، وكان الخلفاء يطلبون من الولاة أن يرسلوا لهم تقريرا مفصلا عن أحوالهم وشؤون بلادهم، ويكلفون صاحب البريد ببعث أخبار الولاة إليهم[3]. ولكن الإدارة العباسية ضعفت في العصور العباسية المتأخرة، حيث تسلط أصحاب الولايات، فأخذ الجند يثورون على الولاة فيعزلونهم ويقتلونهم ليعينوا غيرهم، كما استبدّ الولاة، واستقل بعضهم عن الخلافة وكونوا امارات كالأدارسة.

ثانيا: التنظيم الإداري بالغرب الاسلامي:

1. ولاة الأقاليم ووظائفهم:

نقصد بالأقاليم: ولاية المناطق والنواحي أو الولايات أو المدن، التي يدير شؤونها والي أو أمير أو موظف معين من طرف الحاكم الأعلى للبلاد، سواء كان نظامها السياسي خلافة أو أمارة أو امامة أو سلطنة. أما بشأن أبرز وظائف الولاة على الأقاليم فتتمثل في:

* إدارة الشؤون العامة للرعية ضمن الحيز الجغرافي الذي يضمه الإقليم الذي يشرفون عليه، سواء: قيادة الجيوش أو وضع الخطط الحربية، أو سياسة الرعية.

* الدفاع عن الدولة والذود عن حماها وتأمين الرعية.

* تقليد القضاة المدن والنواحي.

* الجباية بألوانها كجمع الزكاة والعشور والخراج والجزية ونحوها من الضرائب الشرعية أو غير الشرعية، والإشراف على النفقات في الاقليم الذي يُديرون شؤونه على مستحقيها وعلى المنشآت العامة.

* اقامة الحدود على المخالفين من اللصوص وقطاع الطرق، وغيرها من الحدود الشرعية على الزناة والفسقة والمحاربين (الحرابة).

2 . شروط تعيين الولاة:

---

[1]- فجعل أبا عبيدة على المال، وأعطى عمر القضاء، وعليا الفتوى، انظر: حسين الحاج: النظم الاسلامية، ص209.

[2]- عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص39.

[3]- عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص37.

إنّ من أهمّ شروط تعيين الولاة واختيارهم:

– كان الولاة يختارون من ذوي الكفاءة العالية خاصة من قادة الجيش من ذوي الخبرة العسكرية والدراية الحربية.

– أحيانا يكون من أهل العلم والفقه كالقضاة.

– وفي أغلب الأحيان كانوا يختارون من عائلة الأمير أو الحاكم ومن أقربائه كالأخوة والأبناء والأصهار[1].

3. ولاة الأقاليم بالمغرب الاسلامي في العصر الوسيط:

بخصوص طبيعة التنظيم الإداري الذي اعتمدته دول المغرب الاسلامي في تسيير مجالاتها وأقاليمها، فسنقتصر على بعض الأمثلة، بشكل مختصر أو بالقدر الذي يوضح الرؤية ويفي بالغرض من هذه المحاضرة، وقد اتخذنا التقسيم الاداري الذي اعتمدته **الدولة الحمادية** كأنموذج وحيد:

لقد كان مجال المملكة الحمادية ينقسم إلى أقاليم متعددة، تشتمل على المدن والمناطق منها: قلعة بني حماد، المسيلة، الزاب، طبنة، أشير، تاهرت، مرسى الدجاج، بلاد زواوة، مقرة، دكامة، بلزمة، بجاية، وسوق حمزة، وتوسع نفوذها ليشمل أقاليم: قسنطينة وبونة، ومليانة، ونقاوس والجزائر وبسكر[2].

وكان الأمير الحمادي يعين على رأس كل إقليم أو مدينة والٍ أو عامل ينوب عنه في ادارة أمورها، وفي الغالب يكونون من أقربائه كالأبناء والأصهار ونحو ذلك، كما أنّ عدد الولاة كان يتغير من عهد أمير إلى آخر. ويفيدنا في هذا السياق، صاحب كتاب "المغرب الأوسط في ظل صنهاجة"[3] بأنّ حماد بن بلكين قلّد أمور صنهاجة إلى غلامه "خلف الحميري" الذي صار بعد ذلك واليا على أشير سنة 406هـ/ 1015-1016م. وهو بذلك ذكر لنا اسم والٍ واحد. أمّا في عهد الأمير الحمادي القائد بن حماد فيضعنا المؤرخون أمام اسمين لواليين، وهما أخواه: يوسف والي المغرب و"ويقلان" والي سوق حمزة (البويرة حاليا). وفي عهد الأمير محسن بن القائد، ذكر اسم والي ثالث وهو "بلكين بن محمد والي أفريون أو أكربون، مع أنّ المؤرخين لم يذكروا لنا أسماء هؤلاء الولاة[4].

---

[1]– بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص123، الطمار، محمد: المغرب الأوسط في ظل صنهاجة، (د.ط)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص182.

[2]– بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص117.

[3]– الطمار: المغرب الأوسط في ظل صنهاجة، ص182-183.

[4]– بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص123-124.

في عهد الأمير الحمادي الناصر بن علناس، نقف على أنّ المغرب الأوسط كان ينقسم إلى ست ولايات، وهي مليانة، وحمزة، ونقاوس، وقسنطينة، وأشير، ثم مرسى الدجاج والجزائر اللتان كانتا تكونان ولاية واحدة[1]. فالولايات الأربع الأولى كانت تحت قيادة كباب ورمان وخزر وبلبار أخوة الناصر بن علناس، والولايتين الأخيرتين كانتا تحت قيادة ابني الأمير الناصر: عبد الله ويوسف[2].

كما يُفيدنا الباحث بورويبة رشيد، بأنه كانت إلى جانب هذه الولايات الست، مناطق تابعة للملكة الحمادية وهي: قسطيلية ؛ أي ناحية توزر التي كانت تحت أمر الصنهاجي يوسف بن خلوف، وتونس التي كان واليها عبد الحق بن عبد العزيز بن خراسان، وبسكرة التي كان على رأسها بنو رمان ثم بني سندي وصفاقس التي كانت تحت أمر حمو بن مليل، وبعد موقعة سبيبة خرجت تونس من طاعة الناصر سنة 457هـ1065م[3] وفي سنة 460هـ/1067م دخلت القيروان تحت طاعته بقيادة القائد بن ميمون. كما عين الناصر بن علناس في آخر عهد واليا على ورقلة أو وارجلان. وفي عهد المنصور أصبحت بونة خاضعة لبني حماد وتحت أمر "ويقلان" أخو "أبي يكنى"[4]. وفي عهد باديس كان لبجاية والٍ اسمه "سهام" نكبه الأمير الحمادي عندما غادر قلعة بني حماد ورحل إلى بجاية، وكان على رأس ولاية الجزائر العزيز بن المنصور الذي عزل بأمر من باديس[5]. أما في عهد العزيز بن المنصور الحمادي، فيذكر أنّ قسنطينة كانت أمر ابنه "سبع"[6].

ولا بأس أن نستأنس بما ذكره كذلك الباحث "روجي ادريس" في هذا الشأن، حيث يذكر أنه في عهد الناصر بن علناس، أسند هذا الأخير مناصب سامية إلى أربعة من أخوته: وهي ولاية المغرب؛ القسم الغربي من مملكته، وقد عهد بها إلى كباب الذي أسكنه مليانة، وولاية حمزة التي منحها لرمان، وولاية نقاوس إلى خزر، وولاية قسنطينة إلى بلبار، وولده عبد الله على رأس ولاية الجزائر ومرسى الدجاج، وولده يوسف على رأس ولاية أشير. أما بسكرة التي خضعت لبني حماد فكان على رأسها بنو جعفر[7].

4. التقسيم الإداري بالأندلس:

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص173.

[2]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص172-174.

[4]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124-125.

[5]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص172-174.

[6]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124-125.

[7]- روجي ادريس: المرجع السابق، ج1، ص303.

خضع التنظيم الإداري في هذه البلاد هي الأخرى لنظام الأقاليم أو الولايات التي يُديرها والٍ أو موظف معين من طرف القيادة العليا للبلاد أو الحاكم العام للدولة. مع أنّ من الملاحظ البارزة في هذا السياق، أن المادة المصدرية لم تسعفنا بما فيه الكفاية بمادة خبرية تكشف طبيعة التنظيم الإداري الذي انتهجته الكيانات السياسية التي قامت بالأندلس، حيث ركّزت اهتمامها بشكل كبير على الحوادث السياسية المتعلقة بالصراعات والحروب وما إلى ذلك[1].

كما نشير إلى نقطة تتعلق بأنّ بلاد الغرب الاسلامي سواء المغرب أو الأندلس كانت تخضع في المرحلة التي أعقبت الفتح الاسلامي منذ سنة 92 للهجرة إلى نظام الولايات التابعة الخلافة المركزية، سواء للخلافة الأموية أو العباسية التي أعقبتها سنة 132 للهجرة، واستمرت على ذلك التنظيم الإداري إلى غاية سنة 138 للهجرة بقيام الأمارة الأموية بالأندلس، وإلى 184 للهجرة بقيام دولة الأغالبة بالمغرب الاسلامي الأدنى، كحلقة أخيرة من سلسلة حلقات الانفصال التي عرفتها بلاد المغرب بعد انفصال بني مدرار بجنوب المغرب الأقصى سنة 140 من الهجرة، والرستميين بالمغرب الأوسط سنة 160 للهجرة، والأدارسة بشمال المغرب الأقصى سنة 172 للهجرة.

وعليه، فمن أقاليم أو ولايات الأندلس الاسلامية في العهد الأموي: قرطبة هي العاصمة السياسية، ومن أعمالها: أستجه، بلكونه، قبره، أليسانة، القصر، إسطبه، والمدور.... وكانت قرطبة العاصمة وحدها يتبعها خمسة عشرة اقليما[2]. وطليطلة، ومن أعمالها: وادي الحجارة، قلعة رياح، طلمنكة، وغيرها[3]. جيان، ومن أعمالها: أبذة، بياسة، وقطلة، وغيرها[4]. ألمرية، ومن أعمالها: أندرش وغيرها. مالقة، ومن أعمالها: بلش، والحامة، وغيرهما[5]. وإلى جانب هذا هناك ولايات وأقاليم أخرى مثل: مرسية، بلنسية،

---

[1]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص217.

[2]- ياقوت الحموي: معجم البلدان، مج4، ص190، ابن سعيد: المغرب، ج1، 222، الحميري: الروض المعطار، ص453، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص221-222.

[3]- ياقوت الحموي: معجم البلدان، مج3، ص23، ابن سعيد: المغرب، ج1، 225، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص222.

[4]- ياقوت الحموي: معجم البلدان، مج4، ص190، ابن سعيد: المغرب، ج1، 400، الحميري: الروض المعطار، ص32، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص221-222.

[5]- ياقوت الحموي: معجم البلدان، مج4، ص190، الحميري: الروض المعطار، ص42، ابن سعيد: المغرب، ج1، 442، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص221-222.

سرقسطة، أشبيلية، ماردة، أشبونة، شلب، وجزر قادس، بطليوس، ونحوها[1]. ومن بين أمراء الإمارة الأموية في الأندلس: الأمير محمد بن عبد الرحمن 238هـ/852م-272هـ/896م. الأمير المنذر بن محمد 273هـ/896م -275هـ/ 898م. الأمير عبد الله بن محمد توفي سنة 300هـ/912م بعدما حكم خمسة وعشرين سنة. عبد الرحمن بن محمد حكم بين سنتي 300هـ/912م و316هـ/928م[2].

وحتى نفصل أكثر في طبيعة التنظيمات التي اعتمدت في بلاد الأندلس في العصر الاسلامي الوسيط، نرى أنه من الأفضل التركيز على نموذج من التنظيمات التي اعتمدتها دولة من الدول التي قامت على البساط الأندلسي في تلك الفترة، وسنتخذ الدولة الأموية كأنموذج، حتى لا نتيه في تتبع طبيعة التنظيمات الخاصة بكل الدول نظرا لشساعة المدة الزمنية التي تؤطر فترة الدراسة؛ أي خلال العصر الوسيط، وتشعّب الأحداث التاريخية المتعلقة بتلك التنظيمات الخاصة بالدول المتعاقبة على حكم بلاد الأندلس الاسلامية.

وعليه، فقد اعتمدت الدولة الأموية الاتجاه الإداري الذي يعتمد الأقسام الإدارية الصغيرة لضبط شؤونها وإدارة أمورها الاجتماعية والاقتصادية والمالية والسياسية؛ حيث يتمثل السلم الإداري الناظم لذلك التنظيم في: اتباع نظام **الكور**، حيث كل كورة تشرف على مجموعة من المدن، وكل مدينة تشرف على أقاليم. ويكون على هذه الكور عمال أو ولاة، يتبعهم العمال الذين هم على المدن، وهؤلاء العمال الذين يشرفون على هذه المدن هم بدورهم يتبعهم العمال الذين يديرون شؤون الأقاليم. كما كان على هذه الكور قاضي يعين من طرف الأمير أو الخليفة، وأمين مسؤول من الناحية المالية. ويقال أنّه كان كذلك لها والٍ للصلاة. بالإضافة إلى أن الكور المجندة يقوم بوظيفته إلى جانب الوال أو العامل على هذه الكورة، وذلك نظرا لأهمية هذه الكورة المجندة بالنسبة للدولة. مع أنّ هذه الكور تظل مرتبطة ارتباطا وثيقا بالعاصمة وبالقيادة العامة، من أجل ضمان سلامة تماسك الدولة وترابط كورها ومدنها وأقاليمها. وكان الأمير أو الخليفة هو من يعينهم أو يعزلهم[3].

ثالثا: من الولاية إلى الإمارة مظاهر انفصال الولاة عن القيادة العامة:

---

[1]- ابن حيان: المقتبس، ص180، المقري: نفح الطيب، ج1، ص167، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص223-226.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص45-70.

[3]- ابن الآبار: الحلة السيراء، ج1، ص241، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص227.

بالنظر إلى ما أشار إليه الفقهاء من ألوان الإمارة التي قسموها إلى قسمين" إمارة خاصة وإمارة عامة، وهذه الأخيرة بدورها تنقسم إلى أمارة: استكفاء وإمارة استيلاء، يمكن ملامسة صدى ذلك في واقع الحياة السياسية والإدارية بالغرب الاسلامي من قبيل المثال وليس الحصر في الصور الموالية:

– **بشأن الإمارة الخاصة:** التي تقتصر على تدبير شؤون الجيش، وسياسة الرعية، والدفاع عن الدولة، دون العناية بأمور القضاء والأحكام والجباية والخراج، كانت لونا إداريا محدود في ادارة شؤون الدول التي افترشت بساط الغرب الاسلامي، بحيث سادت في عصر الولاة حين كانت البلاد تخضع للحكم المركزي أي للخلافة الأموية أو العباسية، قبل الانفصال التام عن الخلافة المركزية، بحيث كان الوالي على المغرب الذي مقر حكمه بالقيروان أو والي الأندلس يعين من يشرف على الأعمال التابعة لولايته، وتقتصر وظيفته على ما ذكرنا، في الوقت الذي يتولى القضاة المعينون عليها مهمة الفصل في القضايا والنزاعات والإشراف على إقامة الحدود والأحكام[1].

– **أمّا الإمارة العامة:** والتي غدت نظاما إداريا سائدا في سياسة الدول التي حكمت بلاد الغرب الاسلامي بعد الانفصال النهائي عن جسم الخلافة الاسلامية بالمشرق. ومنها الأمارة الرستمية والزيرية والحمادية والمرابطية...، والتي كانت تمثل كيانا سياسيا قائما بذاته مستقلا عن الخلافة المركزية استقلالا تاما، تُدار شؤون هذه الأمارة أو الدولة من طرف أمير باستقلالية مطلقة، تقتصر في البعض من الأحيان إلى اعلان الولاء والتبعية الاسمية من خلال الدعاء في المنابر للخليفة، أو سك العملة على نمطها وذكر اسم الخليفة أو شعارها الخلافة في أحد وجهيها، أو اتخاذ الأعلام والشعارات على نفس الشاكلة التي هي عليها أعلام الخلافة وشعاراتها، ونحو ذلك من المظاهر التي تبرز أوجه الولاء والتبعية للخلافة المركزية أو حتى غير مركزية. ومما نراه يصدق على ما ذكرنا كمثال، هو الدولة الحمادية التي كانت تعلن ولاءها حينا للفاطميين بالقاهرة[2] وفي أحيان أخرى للعباسيين في بغداد، أو أمراء الدولة الزيرية[3] الذي كانوا منذ استلام السلطة من يد الفاطميين بعد مغادرتهم أرض المغرب سنة 362 من الهجرة من طرف بلكين بن زيري بن مناد الصنهاجي (362-373هـ/972-984م)[4] الذي كان أول ملوك بني زيري على أرض المغرب، إلى غاية

---

[1]– ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

[2]– بونار رابح بونار: المغرب العربي تاريخه وثقافته، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1986، ص 188.

[3]– ابن خلدون: المصدر السابق، ج6، ص 207.

[4]– ابن الخطيب لسان الدين: أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تح، إ. ليفي بروفنسال، ط2، دار المكشوف، بيروت، لبنان، 1956، ص 228.

سنة 442 من الهجرة وهم على ولائهم للفاطميين بالقاهرة، لكن سياسة الدولة وتوجهها تغير منذ اعلان القطيعة مع الفاطميين سنة 442 من الهجرة، وإعلان الولاء للعباسيين[1]، وذلك في عهد الأمير الزيري الصنهاجي الرابع المعز بن باديس[2] (406-454هـ/1016-1062م) [3].

وبناءً على تقسيم الفقهاء لهذه الإمارة هي الأخرى إلى قسمين: إمارة استكفاء، وإمارة استيلاء:

-فإنّ إمارة الاستكفاء: التي تتم بعقد عن اختيار، بحيث يتولاها الأمير برضى الخليفة أو حاكم الدولة، إذ يطلق يده في إدارة شؤون ذلك الإقليم تحت مراقبة عيونه، فيؤدي وظيفته وينهض بالمهام الادارية المخول له من طرف الخليفة أو الملك أو الأمير...، ومن الشواهد المفصحة عن ذلك: اطلاق الخليفة الأموي يد زيري بن مناد الصنهاجي في أرض المغرب الأوسط وسماحهم له ببناء مدينة أشير بالمنطقة[4]، أو سياسة الموحدين الإدارية حين كانوا يعينون الولاة على الأقاليم سواء بالمغرب الأقصى أو الأوسط أو الأدنى، أو ما كان سائدا في بلاد الأندلس هي الأخرى[5].

-أمّا إمارة الاستيلاء: والتي كانت تتم بعقد عن اضطرار؛ أي يأخذها الأمير بقوة، فيضطر الخليفة أو الحاكم آنئذ إلى اقراره عليها، مثل ما حدث في عهد بني زيري حين أطلقوا يد حماد بن بلكين في أرض المغرب الأوسط وما يليها غربا من بلاد زناتة فما كان يظفر به كان ملوك بني زيري يقرونه عليه...

شكل طموح توسيع الملك ودائرة السلطان في بلاد الغرب الاسلامي ظاهرة بارزة في ساحة الحياة الإدارية ومعترك الأنشطة السياسية والعسكرية، وذلك ما تنطق به الحوادث التاريخية التالية:

- جهود الانفصال:

---

[1]- ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص 244.

[2]- هو المعز بن باديس بن المنصور بن بلكين، ولد بالمنصورية سنة 398هـ/1007م، عرف عنه حب أهل العلم، وكثرة العطاء، كانت وفاته سنة 454هـ/1062م، أنظر: شمس الدين ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء أهل الزمان، مج1، تح، إحسان عباس، (د.ط)، دار صادر، بيروت، 1970، ص 233-234.

[3]- ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص 274، ابن خلدون: المصدر السابق، ج6، ص 210، النويري: المصدر السابق، ج24، ص 111، ابن العماد شهاب الدين ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مج5، تح، عبد القادر الأرناؤوط و محمود الأرناؤوط، (د.ط)، دار ابن كثير، دمشق، وبيروت، (د.ت)، ص 180،

[4]- روجي ادريس: المرجع السابق، ج1، ص303.

[5]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

من الشواهد التاريخية المعبرة عن هذا الصنيع: ما قام به حماد بن بلكين حين استأثر بإقليم بالمغرب الأوسط بالقوة حتى تمكن من الانفصال به، وأقره المعز بن باديس على ذلك[1]، فأسس بذلك دولة بني حماد. وهو ما يمكن أن ندرجه في خانة ما يصطلح عليه بإمارة الاستلاء، ذلك أنّ هذه الأمير انفصل بشكل نهائي عن الدولة، واضطر الملك الزيري على إقراره على ما استأثر به من إقليم[2].

-الإخضاع بالقوة العسكرية:

في خضم الصراع الدائر رحاه بين قادة الكيانات السياسية ببلاد الغرب الاسلامي، لمسنا أن ولاةً على أقاليم قد أعلنوا ولاءهم للخصوم سواء كان ذلك لفترات مؤقتة أو بشكل نهائي وسواء على كاهل القوة من طرف الخصم أو بسبب الأطماع الشخصية من الوالي للظفر بالامتيازات ومنها اقراره على الإقليم الذي يحكمه[3] واطلاق يده في بصورة مطلقة ويكتفي بالتبعية الاسمية للقوة السياسية التي أعلن ولاءه لها، ومن ذلك: خضوع مدينة فاس للسلطة الحمادية في عهد الأمير الحمادي بلكين بن محمد، وكذلك خضوع ولاة أقاليم تونس والقيروان وقسطيلية للسلطة الحمادية حماد[4].

كما يمكن الاستئناس بمشهد تاريخي في بلاد الأندلسّ ذلك أنّه يمكن أن يصدق على هذا الطرح ولو بصورة نسبية، وذلك في عهد الأمارة الأموية. فحين تنامت مظاهر الثورة والتمرد على أمراء بني أمية، ووصل الأمر إلى أنهم عجزوا عن صدّ هذه التمردات، ولم يستطيعوا السيطرة على الوضع، والدفاع عن جسم الدولة بالنواحي والمناطق التي عرفت ألوان التمرد والثورة، عمدوا إلى الاعتراف باستقلالية هؤلاء المتمردين والثوار على المناطق التي تمت السيطرة عليها، شريطة أن يدفع هؤلاء المتمردون المنفصلون ضريبة للدولة الأموية، والتوقف عن اثارة المشاكل والفوضى؛ وعُرفت هذه الضريبة بضريبة القطع، تُدفع إلى الأمير في وقت معلوم وبقيمة محدّدة[5].

ويذكر المؤرخون أنّ بداية عهد الأمراء الأمويين بقبض هذه الضريبة المعروفة بضريبة القطع من أولئك المستقلين بإقليم من جسم الدولة والمستأثرين بحكمه عنوة عنها، كان في عهد الأمير الأموي عبد الله بن محمد (275-300هـ)؛ ذلك أنّ عهده شهد حركة تمرّدية كبيرة أنهكت الدولة، وهدّدت أمنها واستقرارها،

---

[1]- روجي ادريس: المرجع السابق، ج1، ص303.

[2]- ابن خلدون: العبر، ج6، 172-174.

[3]- روجي ادريس: المرجع السابق، ج1، ص303.

[4]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص117.

[5]- ابن الآبار: الحلة السيراء، ج1، ص233، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص235.

وكادت أن تعصف حتى بوجودها بأرض الأندلس، فاضطر هذا الأمير إلى نهج سبيل قبض هذه الضريبة.وكانت الدولة تخصص سجل رسمي على مناطقهم شريطة أن يعترفوا بسلطة الأمارة. ومن هؤلاء المتغلبين: ابراهيم بن حجاج بن عمير اللخمي الذي استقل باشبيلية وقرمونة[1]

المحاضرة السابعة: إدارة الأقاليم (2).

-الـــــــــــدواوين في الغرب الاسلامي-

أولا: الدواوين في المغرب الاسلامي:

قيل أن الديوان كلمة فارسية معناها السجل أو الدفتر[2]. وكان الخليفة عمر بن الخطاب أول من أنشأ الدواوين في تسيير الدولة الاسلامية بعد اشارة من أحد الفرس ورتبها، وذلك حين كثرت مداخل الدولة المالية، وكان أول ديوان دونه هو ديوان الجند الذي يضم أسماء المقاتلة من العرب والموالي وأنسابهم وأوصافهم ورواتبهم، ونظم جداول بالنفقات الشهرية الذي تجمع لديه في دفاتر خاصة[3].

كما قيل: أنّ الديوان أطلق على الولايات والإدارات الحكومية، مثل ديوان البريد، ديوان الخراج، ديوان بيت المال، ديوان الجند، ونحوها من الدواوين[4].

ومن الدواوين التي اتخذتها الدول والكيانات السياسية التي حكمت ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط وساست شؤونها باعتمادها في نظام الحكم الاداري، نذكر :

1- ديوان الكتابة:

يرى ابن خلدون أن الكتابة كانت خطة غير ضرورية في الملك لاستغناء كثير من الدول عنها، لكنها في العهد الاسلامي أضحت ذا شأن كبير، وعنيت باهتمام ملحوظ من طرف القائمين على النظام الاداري الاسلامي، نظرا لأنّ الحاجة إليها باتت ملحة استجابة لما عرفه اللسان العربي من البلاغة في العبارة عن المقاصد بفضل الإضافة الرهيبة التي أضافها القرآن الكريم لحقل اللغة والبلاغة العربية، فصار الكاتب يؤدي كنه الحاجة بأبلغ أسلوب وبدقة كبيرة تفي بالغرض[5].

---

[1]- ابن حيان: المقتبس، ص66، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص234.

[2]- ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص1039، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص152.

[3]- عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص139.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص299، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص152.

[5]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص305، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص156.

إنّ خطة الكتابة من الخطط أو الدواوين التي اهتمت بها الدولة الاسلامية منذ عهد دولة الرسول عليه الصلاة والسلام، وأولتها اهتماما مشهودا نظير الأهمية الكبيرة التي تنطوي عليها في جهاز الحكم الاداري للدولة وأنظمة تسييرها[1]. ويقول عنها القلقشندي: أنّها أول ديوان في الاسلام يوضع، فالنبي صلى الله عليه وسلم، كان يكاتب الأمراء وأصحابه، ويكاتبونه. ثم تطورت الكتابة مع مرور الزمن عبر عصور الدولة الاسلامية المتعاقبة[2].

يسمى صاحبها بكاتب الرسائل أو بالكاتب. وهو الذي يتولى المراسلات والمكاتبات الرسمية في الدولة، كما يعتبر هذا الكاتب بمثابة لسان الحاكم الأعلى للدولة والناطق الرسمي باسمه. ونظرا لأهمية هذا المنصب أو هذا الديوان، كان كتاب الرسائل يختارون من رجال العلم والثقافة والأدب ممن يتمتع بالبلاغة والفصاحة والملكة البيانية العالية.

لقد مثّل ديوان الكتابة حجر الأساس في نظام الإدارة الخاص بدول الغرب الاسلامي، حيث لا يكاد يخلو نظام الإدارة المركزية من ديوان الكتابة لأي دولة قامت على أرض الغرب الاسلامي، وإن كان هناك تفاوتا ملحوظا بشأن الاهتمام بهذا الديون من طرف القائمين على كل دولة من تلك الدول التي تعاقبت على بلاد الغرب الاسلامي وحتى التي تزامن حكمها لأجزائه في نفس الفترة. كما أنّ هناك تباينا كبيرا من حيث مستويات تطور هذا النظام الاداري من دولة لأخرى، حيث أنّ هناك من الدول، من كانت صلاحيات صاحب هذا الديوان محدودة في كتابة الرسائل الديوانية أو الرسمية بين الحاكم الأعلى للبلاد وغيره من حكام الدول الأخرى المعاصِرة له، وبينه وبين ولاته على الأقاليم شأن ما لمسناه في بداية العهد الحمادي ببلاد المغرب الأوسط[3] قبل أن يتطور الاهتمام به أثر في عهد الناصر والمنصور الحماديين، كما وضّحناه في المحاضرة السابقة[4]. في الوقت الذي أولى القائمون على كيانات سياسية أخرى عناية مركزة بهذا الديوان، ووسعوا من صلاحيات صاحبه، فلا تقتصر على المراسلات الرسمية فحسب، وإنما أحيانا حتى منحه صلاحيات الادارة والتسيير إلى جانب الوالي على الاقليم والمدير لشؤونه، كتعيين الأعوان والمساعدين، والنظر في أمور الجباية والإشراف على الجباة ونحوها.

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص305، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص156.

[2]- القلقشندي: صبح ال'أعشى في صناعة الانشا، ج1، ص91، ابن خلدون: العبر، ج1، ص305، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص156.

[3]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص117.

[4]- انظر مادة المحاضرة السادسة.

كما يطلعنا ابن خلدون على معلومة هامة بشأن نظام الإدارة في العهد الفاطمي، حين يكشف بأن هذا الجهاز كان يفتقد في بداية عهدهم بأرض المغرب إلى الكثير من الخطط الديوانية، ولم يعرفوها حتى بلغوا مرتبة ملحوظة في الرقي الحضاري، وذلك في قوله: "ثم جاءت دولة الشيعة بافريقية والقيروان. وكان للقائمين بها رسوخ في البداوة فأغفلوا أمر هذه الخطط (الوزارة والحجابة...) وتنقيح أسمائها إلى أن بلغت دولتهم درجة في الحضارة، فمضوا يقلدون الدولتين اللتين سبقتاهم (أي العباسيين والأمويين في الأندلس) في ابتداع أسماء لهما"[1]. ويعيننا في ذات السياق المؤرخ ابن عذاري بأن الفاطميين كان في نظام دولتهم الاداري منصب الكاتب والقاضي والحاجب[2].

2- ديوان الجند:

تسجل في هذا الديوان أو السجل أسماء الجند؛ حيث تُدون بطريقة منتظمة تراعي الرتب؛ أي ذكر أسماء قادة الجيش[3]، ومساعديهم، وتحدد فيه رواتبهم ومختلف أنواع الأعطيات. ولقد طور الفاطميون هذا الديوان فقسموه إلى ثلاثة دواوين يكمل بعضها الآخر، وهي ديوان الجند: الذي يختص بالتعريف بأحوال الجند وأخبارهم وأعدادهم، وديوان الرواتب: مختصا بدوين رواتب الجند وموظفي الخلافة، وديوان الاقطاع: الذي يختص بإقطاعات الجند[4].

بالرجوع إلى الإدارة المركزية للخلافة الفاطمية، نجد بأن هذه الدولة، كانت تعتمد ديوانا للجند، تضبط فيه أسماءهم ورواتبهم.

3-ديوان الخراج:

من اهم دواوين الدولة يهتم بجمع الخراج والانفاق على شؤون الدولة، وكان في كل ولاية ديوان أشبه بالإدارة المالية المحلية، يجمع الخراج ويرسل الفائض إلى العاصمة، بحيث يجمع دخل الأراضي[5].

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص522، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص36.

[2]- ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص37.

[3]- مع الاشارة إلى أنّ القادة في الغالب كانوا هم الأمراء أو الخلفاء، رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص117.

[4]- عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص41.

[5]- عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص41. عبد الله أبو عبيد البكري: المسالك و الممالك ،مج 2،تح، جمال طلبة،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان ،1424هـ-2002م. عبد الرحمن ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، ضبطه، خليل شحادة، راجعه ،سهيل زكار، (د.ط)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت،لبنان،1421هـ-2000م، محمد ابن الأثير: الكامل في التاريخ ، مج 9، صححه ، محمد الدقاق، ط4، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ، 1424هـ-2003م.

في عهد حكم الدولة الفاطمية ببلاد المغرب الاسلامية، يذكر ابن عذاري أنّ حكومتهم كانت تضم في جهازها الاداري ديوان الخراج والسكة والعطاء[1].

ج–ديوان الخاتم:

مهمته نسخ أوامر الخليفة وايداعها في هذا الدفتر بعد أن تحزم بخيط وتختم بالشمع وتختم بخاتم صاحب الديوان، وكان أول من وضع هذا الديوان ورتب وظيفته واتخذ له ديوانا هو معاوية بن أبي سفيان[2]...

د–ديوان الرسائل:

يختص بكتابة الرسائل وعهود ومواثيق الدولة، ويسمى أيضا بديوان الإنشاء والمكاتبات[3].

في العهد الحمادي، يقول "محمد الطمار": أنّ الأمير لما كان في حاجة إلى مكاتبة غيره من السلاطين والملوك والخلفاء، كان من الضروري إنشاء ديوان للرسائل والإنشاء والبريد[4].

هـ– ديوان الصدقات:

يختص بتوزيع موارد الزكاة والصدقات على مستحقيها...

و–ديوان بيت المال:

يشرف على المداخيل والمصاريف...

–ديوان الخزائن أو الكسوة:

عرف الفاطميون ديوانا اسمه ديوان الخزائن بمثابة دار للكسوة، تفصل فيه الثياب لأفراد بلاط الخليفة وموظفي الدولة على اختلاف وظائفهم ومناصبهم...

ز– ديوان المظالم:

ينظر في المظالم والنظر في أحوال الناس وحاجاتهم ومظالمهم...

ح– الشرطة:

أصحاب الشرطة: هم أفراد الجند الذين يقومون بحفظ الأمن الداخلي، واخماد الفتن والاضطرابات الداخلية، ومعاقبة من يثير الشغب والفوضى في المدن، فتكون مهمتهم الرئيسة هي: حفظ أرواح الناس وممتلكاتهم وتهيئة الجو المريح والطمأنينة، وتتبع الجرائم، واقامة الحدود بعد استيفائها. ومن بين

---

[1]– ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص39.

[2]– عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص41.

[3]– عواطف شنقارو: الحضارة العربية الاسلامية، ص42.

[4]– الطمار محمد: المرجع السابق، ص183.

الشروط التي تشترط في صاحب الشرطة لتولي هذا المنصب: أن يكون رجلا أمينا، خيرا، عفيفا، عالما، محنكا في علوم الوثائق ووجوه الخصومات، ورعا، عدلا، لا يخاف في الله لومة لائم في تنفيذ أحكام الشرع[1].

ومع أنّ هناك تداخلا في وظيفتي صاحب الشرطة وصاحب المدينة، إلى درجة أن هناك من يجمع بين الوظيفتين في وظيفة واحدة، حيث يكون صاحب الشرطة هو صاحب المدينة، إلا أنّ هناك من يفصل بين مهام كل منهما، ويفصل بين الوظيفتين، وأنّ كل منهما مستقل عن الآخر في المهام المنوطة به. ويكشفون بأنّ صاحب الشرطة يعمل تحت رئاسة صاحب المدينة، وأنّ الأخير هو من يستخدم صاحب الشرطة في القيام بالتحقيقات المدنية[2].

أمّا خطة الطواف بالليل وصاحب الليل فهي تابعة لجهاز الشرطة الذي يشرف عليه صاحب الشرطة. حيث يقوم حراس الليل بالطواف ليلا والقيام بدوريات في أزقة المدن ودروبها لحفظ الأمن والسلامة للرعية، وتطهير المدينة من اللصوص والأشرار وقطاع الطرق الذين يقومون بالاعتداء على المارة وعلى منازل الناس في الليل[3].

-ويقول ابن خلدون أنّ الشرطة كان لها حظ عظيم عند الموحدين، ولم يجعلها الموحدون عامة فلا يليها إلا رجالات الموحدين[4].

وفي القيروان يُعرف هؤلاء الحرس، الذين يقومون بحراسة المدينة ليلا وتأمينها من مختلف الأخطار فيسمون بالعساس وكذلك الحراس[5].

-كان صاحب الشرطة في العواصم يتبع الأمير أو الخليفة أو القاضي؛ فهو منفذ لأحكام الخليفة أو القاضي، أما في الولايات فإن الشرطة كانت تابعة للقضاة.

ح-ديوان البريد:

---

[1]- ابن عبدون محمد: رسالة في القضاء والحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة والمحتسب، تح، ليفي بروفنسال، القاهرة، 1955، ص11،محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص177.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص177.

[3]- محمد الشريف الرحموني: نظام الشرطة في الاسلام، الدار العربية للكتاب، لبنان، 1983، ص173، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص178.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص512.

[5]- ابن عبدون محمد: رسالة في القضاء والحسبة، ص11، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص177.

قيل: أنّ البريد كلمة فارسية معناها "بريده ذنب" أو "بريدة دم"، وعربت الكلمة فسمي البغل بريدا، والرسول الذي يركبه بريدا، والمسافة التي بعدها بريدا، إذا كان يرتب في كل سكة بريدا[1]. وهناك من أرجع أصل كلمة بريد إلى "أبرد" أو "برد" وتعني أرسل البريد. وقي: أنها مأخوذة من الكلمة اللاتينية (verdus) أي الدابة التي يركبها العامل الذي يعمل في البريد ونقل المكاتبات من مكان لآخر[2].

أما اصطلاحا؛ فهو جعل خيل مضمرات في عدة أماكن، حيث إذا بلغ صاحب البريد أي مكان منها وقد تعب، ركب غيره فرسا مستريحا، وبنفس الطريقة يُفعل حتى يصل إلى المكان المقصود في أسرع وقت[3].

وعلى الرغم من تعدد أراء المؤرخين والباحثين في التاريخ حول أصل كلمة بريد فمن قائل أنه فارسي أو لاتيني إلا أن اللفظة عربية وهي تحمل أكثر من معنى كما رأينا، ولكن وجدنا أن اغلبها يصب في نفس السياق كالرسول أو دابة البريد التي تحمل الرسول أو صاحب البريد وغيرها ، وهذا يوحي لنا بل يؤكد أن البدايات الأولى للبريد ترجع إلى فترة ما قبل الإسلام .

وإذا عدنا لدراسة تطور النظام البريدي خلال فترة الدولة الإسلامية نجد أن دولة النبي صلى الله عليه وسلم قد عرفت البريد وأستعمله النبي صلى الله عليه وسلم في تسيير شؤونها الداخلية وحتى في علاقاتها الخارجية مع جيرانها خاصة مع دولتي الفرس والروم، سواء في دعوته ملوكها للدخول في الإسلام او في إبرام المعاهدات معها، إذ كان البريد هو همزة الوصل، وهو الوسيلة الوحيدة للاتصال وذاك ما زاد من اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالبريد إلى درجة انه كان يختم الرسائل ، وكان يختار الرسل ممن يمتازون بحسن الخلق وجمال المظهر، والثقة والأمانة حتى إذا ما نزل الرسول برسالته على المرسل إليه يلمس فيه هذا الأخير خلقه الرفيع ،وكلامه المهذب وجمال مظهره فيعكس له صورة مرسله ورعيته ومدى تطورها ورفعة ثقافتها ، وهذا ما يذهب بنا إلى ما نعرفه في وقتنا الحاضر بالتمثيل الدبلوماسي للدولة في غيرها من الدول، حيث يجب أن يكون أحسن تمثيل وفي أجمل مظاهره.

وإذا الكثير من المؤرخين يرجعون البدايات الأولى للنظام البريدي إلى العهد الأموي وذلك في عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان كنظام بريدي يعتمد على قواعد وأسس تجعل منه نظاما بريديا أكثر تنظيما

---

[1]- الخوارزمي: مفاتيح العلوم طباعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص42، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص172.

[2]- القلقشندي أحمد: صبح الأعشى في صناعة الانشا، ج4، دار الكتب المصرية، مصر، 1914، ص366.

[3]- ابن طباطبا: الفخري في الآداب السلطانية، ص106، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص172.

وحكمة من العصور التي سبقته ، من خلال مجمل التحسينات التي أدخلت على هذا النظام في هذا العصر كإقامة الطرق والمحطات والمراكز خاصة في عهد الخليفة عبد المالك بن مروان الذي يذكر أنه عني به كثيرا وأكثر من إستخدامه في خدمة دولته إلا أن نظام البريد مثلما عرفنا بلغ ذروة أتساعه في العهد العباسي أين اتضحت معالمه بشكل أكثر تطورا واهتماما مما سبقه ، حيث عرف خلفاء الدولة العباسية باهتمامهم البالغ بهذا التنظيم حيث أجزلوا العطايا لصاحبه وأنفقوا أموالا طائلة في تنظيمه وإقامة مراكزه وطرقه .

ومن خلال هذا نلمس أن الحاجة الماسة لهذا النظام هي التي حفزت إلى الاهتمام به كثيرا لاسيما بعد التوسع الكبير الذي عرفته دولة الإسلام بعد الفتوحات الإسلامية في هذا العصر والدي لم تعرفه في أي وقت مضى ، ومنه كان لا مناص من الاهتمام بهذا النظام البريدي بغية ربط أطراف الدولة الإسلامية المترامية من المحيط إلى بلاد السند

نظرا لأهمية ديوان البريد في نظام الإدارة الاسلامية، فقد اهتم القائمون على الدولة الاسلامية بإنشاء خطوط البريد، من خلال نسج شبكة دقيقة من الخطوط يتوخون بها السرعة في نقل الأخبار وتأمين ناقليها أو رجال البريد، الذين يشرف عليهم صاحب البريد، وكانت محطاته برية بواسطة الخيول المهيأة وبحرية بواسطة المراكب وجوية بواسطة الحمام الزاجل، واستعملت النار والمرايا العاكسة والزجاج للمراسلة بين الأبراج والمناطق الجبلية والمرتفعة شأن ما كان سائدا عند بني زيري وبني حماد على سبيل المثال[1].

– مهام ديوان البريد:

ومن مهام ديوان البريد: نقل الأخبار والرسائل بين الخليفة والولاة، وإبلاغ العاصمة بأسرع ما يمكن بما يجري في الولايات والأقاليم، كما ينقل في بعض الأحيان رجاله رسائل الناس إلى ولاة الأمور، ثمّ توسعت مهام صاحب البريد حتى أصبح يراقب الولاة والعساكر فيما يشبه جهاز المخابرات في يومنا هذا.

وتتمثل هذه المهام في مهام صاحب البريد، حيث كان البريد في البداية لا يساق "إلا لمهمات السلطة"[2] وقد ذكرنا مثالا على ذلك أيام الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رحمه الله في قضية "العسل" إلا أن مهامه اتسعت كثيرا بل لم تبقى محصورة في نقل مهام السلطة، وكان هذا الاتساع قد ظهر جليا خاصة في العصر العباسي ويرجع ذلك إلى اتساع رقعة الدولة الإسلامية، إذ وصل الأمر لاستعمال البريد حتى في المهام العسكرية والحربية، والرحلات السريعة، فكانت عربات البريد تستخدم أحيانا في نقل القوات العسكرية على وجه السرعة، وكانت العربة تستطيع أن تحمل ما بين خمسين ومائة رجل في الرحلة

[1]– رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص123.

[2]– أبو خليل : المرجع السابق، ص 342.

الواحدة[1] وليس هدا فحسب بل يستعمل حتى لمهمات شخصية خاصة بالخلفاء مثلا وليس لمهام السلطة فقط. وصاحب البريد يكون مركزه بالعاصمة وله نواب وعمال وعيون في سائر أنحاء الدولة يرسلون إليه الرسائل و الأخبار ، وهو بدوره يتولى عرضها على الخليفة ومن بين مهام صاحب البريد نذكر مايلي :

* نقل أوامر الخلفاء إلى الولاة و أخبار الولاة ورسائلهم إلى الخلفاء
* موافاة الخليفة بكافة الأخبار التي يمده بها أعوانه المنتشرين في مختلف أنحاء الدولة
* يعتبر صاحب البريد بمثابة عين الخليفة التي لا تنام عن نقل إليه كل صغيرة و كبيرة تحدث في إقليم حكمه
* هو مفتش الخليفة الذي يرفع إليه التقارير عن أحوال الجند، والمال، وأحكام القضاة، وأسعار الحاجيات من قمح وحبوب ومأكولات وغيرها.
* حفظ الطرق وصيانتها من القطاع و الأعداء والجواسيس[2].
* وقد يستعين به الخليفة أحيانا حتى في رسم خطط الحرب والوقوف على أفضل الطرق من أجل مباغتة العدو، وإقامة الكمائن له وذلك بسبب معرفته الواسعة بالطرق و المسالك في جميع أنحاء الدولة[3].
* كما يعتبر صاحب البريد بمثابة صاحب المخابرات العامة مثلما يعرف اليوم نتيجة المهام المنوطة به.

ولقد بلغ من اهتمام الخلفاء بصاحب البريد إلى درجة أنهم كانوا يتفقون على علامات سرية فيما بينهم، إضافة إلى وضع الشفرة أي الرموز السرية حتى لا يعرف مضمونها في حالة ما إذا ضاعت منه أو أعتدي عليه. إضافة إلى أن صاحب البريد أصبح يستدعى في الحالات العصيبة التي تمر بها البلاد جراء أي إعتداء خارجي او الإعداد للحروب حيث يستشار في رسم الخطط الحربية ، لما له من دراية دقيقة بالمسالك وطرق المواصلات في كامل تراب الدولة .

زيادة على ذلك فإن صاحب البريد هو بمثابة رئيس المخابرات العامة كما نعرفه اليوم من خلال مهامه إذ يجب ان يكون على إطلاع كبير على كل صغير وكبيرة تحدث في إقليم الدولة وإبلاغ الخليفة بذلك ، وإلا فغن الخليفة سيكون بمعزل عما يحدث في دولته وقد يتهم بالتفريط والظلم إدا ما كثرت المظالم والفوضى في اوساط الرعية ولم يتدخل عن جهل ، ولذا فصاحب البريد العين التي لا تنام والساهرة على ترقب أحوال الرعية ومشاكلهم ومطالبهم ،وأخبار الولاة وعدلهم او ظلمهم .

---

[1]- حسن حلاق: المرجع السابق، ص 39.

[2]- أبو خليل : المرجع السابق، ص 345.

[3]- الهاشمي وشنقارو: المرجع السابق، ص49.

أما إدا جئنا إلى بلاد المغرب فإن المغاربة لم يكونوا بمعزل عما عرفه هذا النظام من اهتمام ببلاد المشرق إذ أولوه عناية كبيرة فكان الوسيلة الهامة في الاتصال خاصة في ضل الظروف التي كان المغرب يعرفها من اضطرابات وفتن ، وصراعات بين الدول المغربية ، فكان البريد عامل أساسي في تقصي الأخبار ونقلها على جناح السرعة إلى الحكام ، ناهيك عن أهميته في تسيير شؤون البلاد ، وقد بلغ الاهتمام به كثيرا خاصة في عهد الأغالبة والفاطميين فالموحدين.

وخلاصة القول أن البريد خلال الفترة الإسلامية عرف تطورا كبيرا وتنوعا في وسائل نقله، وإن كانت الوسائل قد تنوعت فإن لكل عصر وسائله وخصائصه.

– شروط صاحب البريد:

وأما صاحب البريد فهو المشرف على هذه الإدارة ، حيث يجب أن تتوفرفيه جملة من الشروط أهمها

* **الأمانة:** إذ لابد لصاحب البريد أن يكون أمينا يحافظ على السر و يخلص في عمله ،وينقل الأخبار كما هي دون تأويل أو زيادة.

* **العلم:** حيث يستطيع الكتابة لأنه يكتب الأخبار بدقة.

– أنواع البريد:

للبريد ثلاث أنواع، وهي:

أ– البريد البري:

وهذا النوع من البريد يعتمد على الطرق البرية والمراكز كما ذكرنا سابقا حيث يعتمد على السعاة بواسطة الخيل والجمال وغيرها.

ب– البريد الجوي:

أما هذا النوع من البريد فيكون بواسطة الحمام الزاجل الذي كان يستخدم خاصة في الحالات المستعجلة، ويذكر أن المعتصم أول من استعمله ، ثم شاع استخدامه في عهد الفاطميين في مصر ، حيث أفردوا له ديوانا خاصا به كما وضعت له دفاتر لبيان أنسابه ، إضافة إلى الأبراج التي أقيمت له والمراكز ، أما الرسائل فكانت توضع في أرجله أو تعلق في عنقه ، وتكون مختصرة وتكتب في نسختين يعلق كل منهما في جناح طائر ويرسلان خشية تعرض أحدهما لما قد يعيق وصولها[1].

وأما سبب وضع الرسالة في جناح الطائر فذلك بغية حمايتها من المطر زيادة إلى قوة الجناح ، كما أن الطيور كانت توضع لها علامات في أرجلها أو في مناقرها لتمييزها ، وعليه فقد كان للخلفاء

[1]– الهاشمي وشنقارو: المرجع السابق، ص49.

والسلاطين عناية شديدة بهذا الطائر حتى أن السلطان "إذا كان يأكل وسقط الطائر لم يمهل حتى يفرغ من الأكل بل يحل البطاقة ويترك الأكل"[1].

وإذا كان الحمام الزاجل يستعمل في نقل الرسائل أو البريد فإنه قد أستغل في مهام أخرى حيث في عهد المماليك تم إستعماله في نقل الثلج من جبل الشيخ إلى القاهرة ،وذلك عن طريق ربط كمية يستطيع الحمام حملها والطيران بها[2].

وأما المغاربة فقد أعتنوا هم أيضا بالحمام الزاجل إذ يذكر القلقشندي أنه في العهد الفاطمي في بلاد المغرب وجه الوزير البازوري المغربي وزير المستنصر بالله الفاطمي الحمام من إفريقية إلى مصر[3].

ج–البريد البحري:

لم يقتصر البريد في عهد الدولة الإسلامية على المحطات البرية والجوية فقط بل تعداها إلى البحر ، إذ كان صاحب البريد يزود بمراكز خفيفة وسريعة تستعمل في نقل البريد مع العلم أن هذا النوع من البريد كان قليل الاستعمال ، ويذكر أن الحجاج بن يوسف أول من أستعمل أنواعا خاصة من السفن لهذا الغرض. إضافة إلى أنه من وسائل نقل البريد استعمال النيران ودخانها بين الأبراج الساحلية للتحذير في حالة تسلل أي سفينة معادية[4].

لم تغفل الكيانات السياسية التي قامت ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، على تعاقبها، العناية بهذا الديوان أو الخطة، وإنما كانت تنسج شبكة بريدية منتظمة لنقل الأخبار والرسائل بين ولايات الدولة المختلفة وأقاليمها المتعددة. كما سهر القائمون على هذه الكيانات على توفير الامكانات المادية اللازمة لهذا الديوان، من دار البريد مجهزة، وأعوان تُدفع لهم الرواتب، وجند لحراستهم، ووسائل نقل حيوانية كالحمام والخيل والبغال، ووسائل نقل صناعية السفن. ويُشرف على هذه الخطة أو الديوان صاحب البريد، الذي يعمل بالتنسيق مع ديوان الكتابة. مع السهر على تنظيم محطاته الموزعة عبر طرقه ومساراته، وتوفير الحماية الأمنية اللازمة لها والإمكانات المادية التي تسدّ حاجات القائمين عليها. كما نضيف إلى أنّه بالنسبة للبريد في العهدين الأغلبي والفاطمي فقد كان هناك ديوان يعرف بديوان البريد والخبر أو الكشف. وكان الأغالبة يستخدمون الحمام الزاجل لحمل الرسائل، وكذلك السلسلة من النيران، حيث كانت النار توقد في

---

[1]– المقريزي: الخطط، مج 3، ص 376.

[2]– الهاشمي وشنقارو: المرجع السابق، ص48.

[3]– القلقشندي: المصدر السابق، ص 391.

[4]– الهاشمي وشنقارو: المرجع السابق، ص49.

ساحة للنذير بالعدو فيتصل ايقادها بالاسكندرية في ليلة واحدة. وذكر ابن عذاري أنّه في سنة 298هـ/910م ولي أبو جعفر البغدادي ديوان الكشف في عهد دولة الفاطميين مشتركا مع عمران بن أبي خالد بن أبي سالم، وأنه في سنة 300هـ/912م ولي أبو جعفر ديوان البريد[1].

وقد كانت الرسائل تصل من طنجة إلى سبتة في ساعة واحدة ، ومن طرابلس إلى الإسكندرية[2] في ثلاث ساعات[3]. أما في عهد الدولة الفاطمية فلم تغفل هي الأخرى عن الإهتمام بالبريد في تسيير شؤون البلاد وتسهيل الاتصالات والمراسلات ، حتى انه حينما فتح جوهر الصقلي مراكش للخليفة الفاطمي حتى بلغ المحيط الأطلسي أرسل غلى الخليفة الفاطمي من مراكش "سمكا في زجاجة دليلا على وصول ملك الفاطميين إلى المحيط "[4] .

كما أن الموحدين قد تنبهوا في المغرب العربي والأندلس إلى الاهمية الكبيرة التي تكتسيها النظام البريدي فأعطوه عناية كبيرة وإهتماما بالغا في مراسلاتهم وإتصالاتهم ، وقد جاء في الرسالة المشهورة ، والتي تعتبر بمثابة دستور ردده الموحدون كثيرا "... وتخيروا لرسائلكم إرسالا وانتقوا من أهل المقدرة على ذلك والثقة رجالا ، وادفعوا إليهم زادا، يقوم بهم في المجيء والانصراف ويقطع شأنهم عن التكليف "[5].

– مراكز البريد وطرقه:

ويقصد بها الأماكن التي تقف فيها خيل البريد لتغيير خيل البريدية فيها فرس بعد فرس ، والمسافة بينها متفاوتة الأبعاد ، نتيجة بعد الماء وتارة للإقتراب من قرية معينة ، كما يوجد في كل محطة عدد من العمال والخيول والجمال ، وكل ما يحتاج إليه عامل البريد ، ومن بين هده المراكز: ؟؟؟

2– الدواوين في الأندلس:

يذكر أنّ النظام الإداري عرف نظاما إداريا على امتداد فترة الحكم الاسلامي لهذه البلاد، حيث كان هناك تباين من حيث أنواع الخطط أو الدواوين التي تسير شؤون الدولة تحت اشراف الحاكم الأعلى

---

[1]– ابن عذاري: البيان، ج1، ص172، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص60.

[2]– هي مدينة بمصر أسسها الأسكندر المقدوني حيث بنا أسوارا وجعل لها أسواقا حتى أنها كانت تضيء في الليل بغير مصباح وهي مطلة على البحر .أنظر البكري :المسالك والممالك ، مج 2،ص160.

[3]– إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام ، ج4 ، ص 328.

[4]– أدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج2، ترجمة :محمد أبوريدة، الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة، ص279.

[5]– عبد الملك بن صاحب الصلاة: المن بالإمامة (تاريخ المغرب والاندلس في عهد الموحدين)،تحقيق، عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، ص230.

للبلاد. ويُذكر في هذا السياق، أنّه خلال حكم بني أمية لبلاد الأندلس، لم يعرف نظام الدواوين وإنما عرف نظام الخطط. والخطط تعني نظام الحكم والإدارة وما يرتبط بها من تشريعات وأحكام، بما من شأنه أن يحقق للرعية الأمن والأمان والسلامة والاستقرار والرفاهية. مع أنّ بعض المصادر تطرقت إلى نظام الدواوين بالأندلس، كديوان بيت المال، وديوان البريد، وديوان بيت المال[1].

وعليه، فإنّ الدولة الاسلامية بالأندلس على اختلاف الكيانات السياسية التي تعاقبت على حكمها، قد اعتمدت مجموعة من الدواوين أو الخطط، نعرضها بإيجاز، فمنها على سبيل المثال:

أ- خطة الكتابة:

كانت خطة الكتابة في الأندلس على ضربين: أعلاهما كاتب الرسائل، ويسمى صاحبها الكاتب. وهو الذي يتولى المراسلات والمكاتبات الرسمية في الدولة. وكاتب الرسائل: هو لسان الحاكم الأعلى للدولة. وتعرف أحيانا بخطة الكتابة العليا. وكان كتاب الرسائل يختارون من رجال العلم والثقافة والأدب ممن تمتع بالبلاغة والفصاحة والملكة البيانية. كان عليها في علها في البلاد الأندلسية على سبيل المثال: في عهد عبد الرحمن الناصر عبد الله بن محمد الزجالي، عبد الكريم بن عبد الواحد في عهد عبد الرحمن الأوسط[2].

ولقد عرفت خطة الكتابة تطورا ملحوظا في الأندلس، حتى صار كاتب الرسائل من الوزراء، وأحيانا توزع مهامها على مجموعة من الوزراء نظرا لأهميتها وحساسية خطتها وتعدد مهامها[3].

أما الكاتب الثاني؛ فهو كاتب الزمام، وهو الذي يشرف على إدارة الأموال العامة والجبايات وإحصاء الجند وتقدير أرزاقهم[4].

ب- خطة الخيل: تولاها في عهد عبد الرحمن الناصر الخليفة الأموي: بدر مولاه.

ج- خطة البريد:

كانت البلاد الأندلسية هي الأخرى تحت سقف الكيانات السياسية التي تأسست على بساطها، تتطلب شبكة بريدية منظمة، لنقل الأخبار والمراسلات بين القيادة العامة أو عاصمة الدولة والأقاليم أو الولايات التابعة لسلطانها، وبين الولايات فيما بينها.

---

[1]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص152.

[2]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص305، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص157.

[3]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص156.

[4]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص307، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص158.

كما أنّ نظام البريد بهذه البلاد عرف تطورا مستمرا على تعاقب الدولة التي قامت بالأندلس الاسلامية؛ حيث رتب القائمين على السلطة موظفين، يسهرون على نقل الرسائل بإشراف صاحب البريد، وسخّروا له الامكانات المادية اللازمة من: مقر مجهزّ أو ما يُعرف بدار البريد، وجند للحماية، وأعوان، وأسلحة، وأموال، ووسائل نقل حيوانية من حمام وخيل وبغال[1].

د- خطة المدينة:

اعتمدت القيادة الأندلسية ديوانا لتسيير شؤون المدينة اصطلح عليه بخطة المدينة، يُشرف عليها صاحب المدينة. وهو يعتبر بمثابة الحاكم العام للمدينة المشرف على الجانب الأمني، ويساعده في إدارة شؤونها الأمنية صاحب الشطة بأقسامها العليا والوسطى والصغرى[2].

وكانت منزلة صاحب المدينة تعدل درجة وزير في دواوين الدولة، وبذلك غالبا ما كانت توكل لوزراء في الدولة وظيفة صاحب المدينة، فكان من صلاحياته الحسم في العديد من القضايا والمسائل الطارئة في إقليم مدينته دون الرجوع إلى القيادة العليا في طلب الاستشارة أو اتخاذ الاجراء والقرار المناسب للفصل بشأنها. وكانت هذه الوظيفة تقتصر على المدن والحواضر الكبرى في الأندلس على غرار قرطبة ومدينة الزهراء واشبيلية وغيرها من المدن الأندلسية الكبرى. ومن بين من تولى وظيفة صاحب المدينة في عهد الدولة الأموية بالأندلس: الوزير أمية بن عيسى، وبعده الوزير الوليد بن غانم في عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن (238-273هـ)، والوزير موسى بن محمد في عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر، والوزير محمد بن أفلح في عهد الخليفة الأموي الحكم المستنصر حيث تولى خطة صاحب مدينة الزهراء[3].

ومن بين المهام التي كان صاحب المدينة في الدول التي قامت بالبلاد الأندلسية في الفترة الاسلامية الوسيطة، بالإضافة حفظ الأمن والسكينة داخل الإقليم؛ هي: تحصيل العشور من الناس يوم الحصاد، حيث يجمعه العمال ويأتون به إلى صاحب المدينة، وينفذ القتل في حق بعض الزنادقة والفسقة، وكذلك التحري والتثبت الدقيق في الحالات المشبوهة التي تعرض عليه بشأن الأشخاص الذين يهددون أمن المدينة ويعيقون مسار الأمن وسلامة ساكنتها، ونحوها[4].

هـ- خطة الشرطة:

---

[1]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص173.

[2]- ابن حيان: المقتبس، تح، محمود علي مكي، بيروت، لبنان، ص257، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص186.

[3]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص188.

[4]- ابن حيان: المقتبس، ص257، ابن القوطية: تاريخ افتتاح الأندلس، ص100، أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص174.

يسمى صاحب الشرطة في الأندلس باسم صاحب المدينة أو صاحب الليل، فابن سعيد يقول: "وأما خطة الشرطة بالأندلس فإنها مضبوطة إلى الآن، معروفة بهذه السمة، ويُعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب المدينة وصاحب الليل، وإذا كان عظيم القدر عند السلطان كان له القتل لمن يجب عليه دون استئذان السلطان، وذلك قليل، ولا يكون إلا في حضرة السلطان الأعظم. وهو الذي يحد على الزنا وشرب الخمر، وكثير من الأمور الشرعية راجع إليه، وقد صارت تلك عادة تقرر عليها رضى القاضي[1].ومن الذين تولوا وظيفة صاحب الشرطة في الأندلس على سبيل المثال في كان عليه في عهد عبد الرحمن الناصر: قاسم بن وليد الكلبي، قاسم بن محمد بن طملس، محمد بن عبد الله بن الحسين، والخازن أحمد بن محمد الكلبي.

ومع أنّ هناك تداخلا في وظيفتي صاحب الشرطة وصاحب المدينة، إلى درجة أن هناك من يجمع بين الوظيفتين في وظيفة واحدة، حيث يكون صاحب الشرطة هو صاحب المدينة، إلا أنّ هناك من يفصل بين مهام كل منهما، وأنّ كل منهما مستقل عن الآخر. ويكشفون بأنّ صاحب الشرطة يعمل تحت رئاسة صاحب المدينة، وأنّ الأخير هو من يستخدم صاحب الشرطة في القيام بالتحقيقات المدنية[2].

تنقسم خطة الشرطة بالأندلس إلى قسمين: شرطة كبرى أو عليا؛ ومن مهامه: القبض على كبار الموظفين ورجالات الدولة الذين توجه إليهم التهم، وحتى النظر في قضايا الزندقة والإلحاد. وشرطة صغرى، وفي العهد الأموي وبالضبط في عهد الخليفة الأموي بالأندلس عبد الرحمن الناصر، استحدث الشرطة الوسطى[3]. كما أنه في هذا الخليفة الأموي تطور نظام الشرطة تطورا ملحوظا، حيث أصبح صاحبها حتى قائدا للبحرية؛ حيث يجمع بين صاحب الشرطة العليا وقائد البحر[4].

و- خطة المقابلة[5]:

تعتبر هذه الخطة من الخطط الديوانية التي أنشأها بنو أمية بالأندلس وذلك في عصر الخلافة. حيث يُذكر أن الخليفة الأموي الحكم المستنصر قد عني عناية كبيرة بالمكتبات والكتب؛ حيث أنشأ مكتبة كبيرة بالأندلس عدت من أعظم المكتبات في العالم الاسلامي آنئذ. كما أقام هذا الخليفة للعلماء سوقا للكتب نافقة جلبت إليه بضائع من كل حدب وصوب. وفي ظل هذا الاهتمام الكبير من هذا الخليفة بأهل العلم

---

[1]- الخوارزمي: مفاتيح العلوم طباعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص42، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص172.

[2]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص177.

[3]- ابن عبدون: المصدر السابق، ص11، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص180.

[4]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص182.

[5]- المقابلة في المشرق: تعني مجلس من مجالس الجيش، تهتم بتصفح السجلات والدفاتر التي تضم أسماء الجند وأرزاقهم ومتطلباتهم، انظر هتمش: محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص193.

والعلماء والكتب والمكتبات، قام بإنشاء خطة خاصة أو ديوانا خاصا، عرفت بخطة المقابلة تختص بالعناية بهذه الكتب. لكن حسب ما يُذكر في هذا الشأن أنّ هذه الخطة كانت من الخطط الطارئة التي اختص بها هذا الخليفة عن غيره من خلفاء بني أمية بالأندلس وكذا من حكم البلاد الأندلسية من قيادة الكيانات السياسية التي جاءت بعد العهد الأموي[1]. وكان يُشترط في من يتولى هذه الخطة: أن يكون من علماء اللغة العربية المتضلعين فيها والبارعين في فنونها[2].

ز- خطة أو وظيفة القومس:

من الوظائف التي أوجدها الأندلسيون خلال فترة الحكم الاسلامي في العصر الوسيط في نظام الإدارة والخطط الاسلامية: وظيفة القومس، التي ترعى شؤون أهل الذمة ومصالحهم؛ فمعلوم أنّ أهل الذمة عاشوا في الأندلس تحت سقف التسامح الاسلامي، فالدين الاسلامي راعى حقوقهم وواجباتهم باعتبارهم أهل الذمة. ولذلك كان القومس هو الموظف الذي يسهر على ادارة شؤون هذه الشريحة من المجتمع الأندلسي التي تدين دينا غير الاسلام وتمتثل للأحكام الشرعية التي أقرها بشأنها من أداء الجزية ونحو ذلك[3]. ومن بين من تولى وظيفة القومس بالأندلس: القومس ربيع الذي تولى شؤون المعاهدين من النصارى، جومس بن أنطونيان بن خوليان[4].

ح- خطة القطع:

هي خطة يذكر أن أول من أنشأها هو الأمير الأموي عبد الله بن محمد (275-300هـ). وذلك أنّه حين كثرت الثورات والتمردات في عهد هذا الأمير واستبد الخارجون عليه بالأقاليم والمناطق والنواحي، وعجزت الدولة عن السيطرة عليهم ورد هذه المناطق لسلطانها بحد السيف أو بالقوة العسكرية، وإجبار هؤلاء الثوار على الطاعة والإذعان لسلطان الدولة، اضطرت الأمارة الأموية إلى الاعتراف بسلطان هؤلاء الثوار والمتمردين والمستبدين بالنواحي، ومن ثم أنشأت خطة القطع[5].

والقطع؛ هو جمع قطيعة: وتعني مبلغ من مال الجباية يدفعه قادة النواحي الذين عجزت الدولة عن ردهم واعترفت بسلطتهم على تلك النواحي، مقابل أن تتركهم الدولة يسيطرون على تلك النواحي،

---

[1]- المقري: نفح الطيب، ج1، ص386، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص193.

[2]- ومن بين الذين تولوا هذه الخطة: محمد بن أبي الحسين، الذي كان عالما باللغة والأدب.

[3]- ابن حيان: المقتبس، ج5، ص454، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص213.

[4]- ابن القوطية: تاريخ افتتاح الأندلس، ص57، ابن الخطيب: أعمال الأعلام، ص15، إمام: المرجع السابق، ص194.

[5]- ابن حيان: المقتبس، ص66، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص234.

ويتعهدون بالإضافة إلى دفع هذه الضريبة بأن لا يقومون بأي ثورة ضد الدولة أو الامتناع عن دفع القطيعة. وأمام هذا الاعتراف، كانت الدولة تضطر إلى تخصيص سجل رسمي على مناطقهم شريطة أن يعترفوا بسلطة الأمارة. ومن هؤلاء المتغلبين: ابراهيم بن حجاج بن عمير اللخمي الذي استقل باشبيلية وقرمونة[1].

ولم يقتصر الأمر على عهد الأمارة الأموية في اعتماد جباية القطيعة على المستقلين عن جسم الدولة بالنواحي والمعترفين بسلطانها، وإنما كانت كذلك حالات في عصر الخلافة الأموية، حيث دفع لها بعض المستقلين بالنواحي هذه الضريبة واعترفت السلطة بسلطانهم على تلك النواحي[2].

ط– خطة الخزانة: أو خزانة السلاح، كان عليها في عهد عبد الرحمن الناصر: عبد الملك بن جهور.

ي– خطة البيازرة: تولاها في عهد عبد الرحمن الناصر: فطيس بن أصبغ.

– خطة السوق: كان عليها في عهد عبد الرحمن الناصر: محمد بن عبد الله الخروبي[3].

بالإضافة إلى خطط أخرى مثل: خطة المواريث وخطة السكة وخطة القيادة وخطة العرض. وخطة القضاء، وخطة المظالم.

المحاضرة الثامنة: النظم المالية في المفهوم الحضاري الاسلامي.

لا يكاد النظام المالي يختلف بين النظام المعمول به في المغرب وبين المعمول به في الأندلس، فقد كان للدولة الاسلامية بيت مال يمثل الخزينة العامة للدولة، يستقبل موارد متنوعة من مصادر مختلفة نقدية وعينية، ويشرف على انفاقها في أوجهها المخصصة لها، سواء الخيرية أو الادارية.

أولا: الواردات:

غنية هي بلاد الغرب الاسلامي بثرواتها الزراعية والحيوانية والمعدنية والصناعية سواء في المغرب أو في الأندلس، ومن الطبيعي أن تُثري هذه الثروات أو تنعكس إيجابا على الخزينة العامة للدول التي كانت تتعاقب على حكم البلاد مغربا أو أندلسيا من خلال ما تذره من أموال عليها. ويُضاف إلى هذه الموارد ما تحصّله الخزينة من الموارد الضريبية أو محاصيل الجباية الشرعية والغير الشرعية. ويعدّ ديوان الخراج من الدواوين الهامة في الدولة الاسلامية باعتبار صاحب الخراج موظفا يتولى الاشراف على الخزانة فيما يشبه وزير المالية في وقتنا الحالي. وفي الغالب لم يكن هذا المنصب يضطلع بمهامه وزير بمفرده أو شخص واحد فقط نظرا لأهميته وحساسية وظيفته وإنما كان يتولاه صاحب الخراج ويعينه في وظيفته مجموعة من الموظفين والمساعدين

---

[1]– ابن الآبار: الحلة السيراء، ج1، ص233، ابن حيان: المقتبس، ص66، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص234.

[2]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص235.

[3]– ابن عذاري: البيان، ج2، ص185، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص154.

من الكتاب حتى يستطيع استيفاء حق المنصب. ويكون مقر هذا الديوان داخل قصر الحاكم. كما كان يعينه أصحاب الخراج ورجاله من الموظفين الذين يشرفون على هذا الديوان أو هذه الخطة في المدن والأقاليم والنواحي والمناطق التابعة للدولة.

ومن أهم واردات الدولة هي: الزكاة، الخراج، الجزية، الغنيمة، الفيء، والعشور، ومختلف الصدقات والتبرعات، والرسوم المفروضة على المراكب الصادرة والواردة وعلى البيوع في الاسواق ونحوها، ومداخيل دار السكة، وغيرها من المكوس ومختلف الضرائب والجبايات المفروضة على الرعية سواء على أنشطتها أو ضرائب استثنائية ظرفية، وذلك كما هو مبين أدناه:

1- الزكاة:

وهي من الصدقات المفروضة شرعا على الأغنياء لصالح الفقراء ونحو ذلك من المستحقين كما هو في قوله تعالى: **"إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله"**[1]. وذلك من أجل تحقيق المساواة والعدل المالي بين أفراد المجتمع. وهي على عدة أنواع: زكاة على أموال وعروض التجارة، وزكاة على الذهب والفضة، وزكاة على الزروع والثمار، وزكاة على المواشي والأنعام، وزكاة المعدن والركاز. ولا تستحق هذه الأنواع الزكاة إلا بشرطين وهما: بلوغ النصاب ومروع عام على ملكيتها، أما الزروع فتؤدى زكاتها يوم حصادها بمقدار معلوم شرعا[2].

ويقوم النظام المالي الاسلامي على أن للزكاة ميزانية خاصة ينفق منها على مصاريفها المحدودة وهي مصاريف انسانية لا تضم إلى ميزانية الدولة العامة التي تشمل مشاريعها المختلفة الواسعة.

في بلاد المغرب الاسلامي، يرى صاحب دراسة النظم الاسلامية في المغرب، أنّ أول تنظيم إداري للأراضي التي ملكها المسلمون في خضم عمليات الفتوح لبلاد الغرب الاسلامي، يعود غلى فترة الفاتح حسان بن النعمان. إذا يذكر المالكي، أنّه ولى "حنش الصنعاني" على صدقات الناس والسعي عليهم. وذلك في حدود سنة 74هـ/693م[3]. ففي عصر الولاة، يذكر أبو العرب في طبقات علماء افريقية، أنّ

---

[1]- سورة التوبة، الآية: 60.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص113.

[3]- المالكي عبد الله بن محمد: كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم و أوصافهم، ج1، تح، بشير البكوش، مراجعة، محمد المطوي، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1414هـ-1994م، ص38، هوبكنز: المرجع السابق، ص64.

يحي بن سعيد (توفي حوالي 143هـ /760م) دخل افريقية عاملا لعمر بن عبد العزيز (99-101هـ) على الصدقة[1]. وذكر صاحب دراسة النظم الاسلامية، بأنه منذ ذلك التاريخ أضحى أمر توزيع الزكاة وتحصيلها من مهام الدولة ووظائفها. واضاف إلى أنه بعد قرن من ذلك أصبحت الزكاة ضريبة أدمجت جبايتها بايراد الدولة وأصبحت تحصل نقدا، وكأنها لم تصبح ضريبة من الضرائب الشرعية[2].

أمّا في عهد الدولة الرستمية، حرص بعض أمرائها على جمع الزكاة وتحصيلها على الصورة الشرعية، مع أن تاريخهم لم يخل من المخالفات الشرعية في شأن جمع الوكاة وتوزيعها. إذ يذكر الشماخي، أن عامل جمع الزكاة إذا جاء لتحصيلها يأمر أعوانه باختيار أفضل الابل، فيأخذها[3]. ومعلوم أن الشرع يأمر باختيار الأوسط[4].

في عهد دولة الموحدين، أشارت النصوص التاريخية إلى أنّ هناك من شيوخها من كانوا يحثون على ضرورة التقيد بالضرائب الشرعية، وكذلك الحث على أدائها وفضح من يتقاعس عن ذلك. فحسب ابن صاحب الصلاة أن يوسف بن عبد المؤمن بن علي أخذ سنة 560هـ/1164م الزكاة من الماشية والحرث على حكم الكتاب والسنة، ووضعها في مواضع حقها[5].

2-العشور والعشر:

العشور: من موارد بيت المال أو الخزانة العامة للدولة. وهو ضريبة تفرضها الدولة على أموال التجارة الخارجة من البلاد الاسلامية أو الداخلة والقادمة إليها، أو التي ينتقل بها التجار داخل الدولة. ومنه فالعشور هي ضريبة تجارية تفرض على المنقولات[6].

أمّا العشر فهو الزكاة المفروضة على الخراج من الأرض[7]. وهو ضريبة تأخذ على بضائع التجار غير المسلمين من اليهود والنصارى ونحوهم الذين قدموا البلاد الاسلامية للتجارة، ثم اصبحت تفرض حتى

---

[1]- أبو العرب محمد القيرواني: طبقات علماء إفريقية وتونس، تحقيق وتقديم، علي الشابي ونعيم حسن اليافي، ط2، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص26.

[2]- هوبكنز: المرجع السابق، ص65.

[3]- الشماخي أحمد بن سعيد بن عبد الله الواحد (ت 928هـ/21-1522م): كتاب السير، ج1، تح، أحمد بن سعود السيباني، (د.ط)، وزارة التراث القومي و الثقافة، سلطنة عمان، 1992، ص204.

[4]- هوبكنز: المرجع السابق، ص66.

[5]- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص286، هوبكنز: المرجع السابق، ص66.

[6]- محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص366.

[7]- هوبكنز: المرجع السابق، ص75.

على التجار المسلمين، وذلك بعد بلوغ حد نصاب معين، بحيث يؤخذ غير المسلمين العشر يعني القادمين من دار الحرب، أمّا الذمي فيدفع نصف العشر؛ لأنه يدفع الجزية، والمسلم يدفع ربع العشر. ومن دواعي تشريع العشور أنّ هؤلاء التجار تسهر الدولة على تأمين تجارتهم وأموالهم وممتلكاتهم كما ينتفعون بالمرافق العامة، ومن أجل تحقيق تكافؤ الفرص التجارية بين المسلمين وغير المسلمين؛ ذلك أن المسلمين يدفعون الزكاة، فيدفع غيرهم العشور، ومعاملة الدول الأخرى للتجار الأجانب بنفس الطريقة. ويُذكر أنّه خلافا للزكاة التي كانوا يدفعونها عينا بعد الحصاد، كان العشر يدفع نقدا بعد الحصاد وتقديره مسبقا.

بناءً على الرواية التي ساقها الفرضي، يكون "حنش الصنعاني" أو من ولي عشور افريقية في الاسلام[1].

3- الخراج:

الخراج من أهم المواد المالية التي تتغذى من مصادرها الخزينة المالية للدولة الاسلامية، ومنها الدول التي قامت بالمغرب والأندلس في العصر الوسيط. وهو ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى منها. وهو موقوف على اجتهاد الأئمة[2]. وهو كذلك: ضريبة تفرض على الأرض التي صالح عليها المشركون بمقدار معين من حاصلاتهم الزراعية أو ومن أموالهم أو فتحها المسلمون عنوة وحربا[3]. وهناك فرق بين الأرض العشرية والأرض الخراجية:

- فكل أرض أسلم أهلها عليها أو فتحت عنوة وقسمت بين الغانمين فهي أرض عشرية[4].
-أما ما فتح عنوة وأقر الامام أهلها عليها أو صالحهم فهي خراجية[5].

وكان يشرف على جمع الخراج الولاة الذين يديرون شؤون أقاليم الدولة، بحيث يكلفون من نوابهم من يشرف على جمعها[6]. مع ضرورة الاشارة إلى أنّ جمع الخراج في تنظيم الدول التي قامت ببلاد الغرب الاسلامي لا يعني بالضرورة جمعه على الصورة الشرعية، وانما أحيانا أو في الغالب في شكل ضريبة غير شرعية ضمن منظمة الجباية التي استعانت بها لدعم خزينة الدولة. فحسب ما يذهب إليه صاحب دراسة النظم الاسلامية في المغرب، فإنّ الخراج حتى نهاية القرن الثالث للهجرة (9م)، كان ضريبة تتميز بصورة

---

[1]- الفرضي: تاريخ علماء الأندلس، ص109، هوبكنز: المرجع السابق، ص64.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص144، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص354.

[3]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص147، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص356.

[4]- هوبكنز: المرجع السابق، ص75.

[5]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص147، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص356.

[6]- هوبكنز: المرجع السابق، ص75.

رئيسة بارتباطها بالجزية وأهل الذمة، وأما ارتباطها بالأرض مع كون ذلك أساسيا، فكان صفة ثانوية، وفي عهد الفاطميين تأخذ الناحية المتعلقة بالأرض في اكتساب مكان الصدارة، خصوصا وأنّه أصبح أغلب دافعي الخراج من المسلمين، وتستعمل الكلمة للدلالة على الضرائب التي هي ليست خراجا بمقتضى الشريعة[1].

– **خلال فترة الفتوح الاسلامية** لبلاد المغرب، يذكر المؤرخون أن الفاتح حسان بن النعمان، "دوّن الدواوين ووضع الخراج على عجم افريقية، وعلى من أقام معهم على النصرانية من البربر"، وأنه في طريق عودته إلى مصر أمّر على خراج برقة ابراهيم بن النصراني[2]. كما أنّه بين سنتي 93-95هـ/ 711-714م، مع بداية عصر الولاة ببلاد المغرب الاسلامي، حسب ما أشار إليه المالكي، وجّه الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك، رجلا ثقة ثقة عنده يجمع خراج افريقية، مشترطا بأن يرسل الخراج إلى دمشق[3].

– **في عهد الدولة الفاطمية** ومن بين الذين أشرفوا على بيت المال: الأستاذ جوذر الذي كان صاحب بيت المال في عهد الخلافة الفاطمية بالمغرب في خلافة المعز لدين الله الفاطمي. وذكر صاحب دراسة النظم الاسلامية في المغرب، بأنه كانت هناك سجلات لضريبة الأرض ومسح الأرض في عهد الفاطميين خصوصا في عهد أول خلفائهم بالمغرب عبيد الله المهدي وحتى الموحدين، مع أنّه ليس بالضرورة دائما أن تكون فيما يتصل بالخراج بمقتضى الشريعة. حيث يضيف بأنّ الخليفة الفاطمي عبيد الله المهدي، يمكن أنه اعتمد بعض النظم السائدة في المشرق في تنظيم دولته الجديدة، ويسعى إلى تحسين طبيعة النظام الاداري لدولته، ومن ذلك أنّه عهد إلى رجل اسمه مالك بن عيسى القفصي بتعديل الأرض له لتوظيف الخراج الذي يسميه المقسط[4]. وذكر ابن عذاري أنّه في سنة 303هـ/915م، ولى عبيد الله المهدي بافريقية الخراج لعمران بن أبي محرز القاضي، "فتولى بتوظيف التقسيط على ضياع افريقية، بعد أن وزع جميعها، ونظر إلى أوفر مال ارتفع من العشور في سنة وأقله، ثم جمع المالين ووظف الشطر على كل ضيعه"[5].

–**على عهد بني زيري:** كان يطلق على من يقوم بجمعها في الفترة الزيرية اسم ولاة الأشغال، وكان ممن أشرف على جباية الأموال في عهدهم بالقيروان والمهدية وسائر افريقية عبد الله بن محمد الكاتب في عهد

---

[1]– هوبكنز: المرجع السابق، ص86.

[2]– ابن عبد الحكم أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت 257هـ/871م): فتوح مصر والمغرب، ج2، تح، شارلز توري، (د.ط)، الذخائر، القاهرة، (د.ت)، ص80، هوبكنز: المرجع السابق، ص78.

[3]– المالكي: المصدر السابق، ص80، هوبكنز: المرجع السابق، ص79.

[4]– هوبكنز: المرجع السابق، ص79-80.

[5]– ابن عذاري: البيان، ج1، ص173.

الأمير المنصور بن بلكين، وأبو زعبل مشرفا على الجباية في اقليم كتامة يجمع بين تيجس والقصر الافريقي وقسنطينة وميلة وسطيف.

-في دولة الموحدين: اعتبر المهدي ابن تومرت أراضي أعدائه المسلمين غنيمة وقسمها بين أصحابه واتبع عبد المؤمن سياسته في بداية الأمر، ولكن هذا الأخير بعد سنة 554، أبقى الخراج على الأراضي الصالحة للزراعة. نجد أن من النماذج الكاشفة لتحصيل الدولة الموحدية مداخيل كبيرة من الخراج: ما تحيل إليه الرواية التي وضعها بين أيدينا عبد الواحد المراكشي[1] عن الكميات الهائلة المرفوعة إلى بيت المال في العهد الموحدي من مواد الخراج التي تُجبى من مختلف أقاليمها، فمن باب المثال لا الحصر، يذكر أنّ ما كان يُرفع إلى بيت المال في عهد الخليفة أبي يعقوب في سنة 575هـ/1180م من أموال خراج افريقية ما "جملته في كل سنة وقرُ[2] مئة وخمسين بغلا، هذا من افريقية وحدها، خلا بجاية وأعمالها، وتلمسان وأعمالها والمغرب"[3]. وكانت الأقاليم التي تجبى منها الأموال هي: افريقية، بجاية وأعمالها، تلمسان وأعمالها، المغرب، سلا وأعمالها، سبتة وأعمالها، مراكش وأعمالها، والأندلس[4].

ملاحظة: غير أنّ أيام الرخاء هذه وكثرة الخصب والأرزاق كانت متذبذبة، إذ قد تتبعها تقلّبات وهزّات تؤدي إلى تراجع مردودية الخراج القادم إليها من بعض أقاليمها شأن في العهد الموحدي خاصة من الجهة الشرقية أين قضّت مضجع الموحدين ثورات المتمرّدين والمتطاولين على سلطانها، وهو ما يؤكّده ابن عذاري حين يطرق عواقب ثورة بني غانية على الموحدين والتي كان من بين مظاهرها، تقلّص نشاط التحصيل الجبائي من منطقة بجاية بل وانعدمه بشكل نهائي لفترة محدودة، كما نقص نقصا حادّا خراج بقية أجزاء افريقية بسبب سيطرة بني غانية على أغلب أنحائها[5]، ولم يستعد خراج المغربين الأوسط والأدنى حيويّته ووتيرته المعهودة إلاّ بعد تتالي الهزائم على بني غانية بالمنطقة وما كان الموحدون يحصّلونه من غنائم وأسلاب على اثرها[6].

4-الجزية:

---

[1]- عبد الواحد المراكشي: المصدر السابق، ص329، وللمزيد من التفصيل، انظر: النويري: المصدر السابق، ج24، ص180.

[2]- الوقر هو: الحمل الثقيل.

[3]- عبد الواحد المراكشي: المصدر السابق، ص329، النويري: المصدر السابق، ج24، ص180.

[4]- هوبكنز: المرجع السابق، ص83.

[5]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص180.

[6]- النويري: المصدر السابق، ج24، ص180.

من موارد بيت المال وخزينة الدولة التي وجبت بالكتاب هي الجزية[1]. هي مبلغ من المال يحدّد من طرف ولي الأمر يوضع على رؤوس أهل الذمة في شكل رمز خضوع الانسان للسلطة الاسلامية. وهي تسقط عنهم بدخول الاسلام، ولكن الخراج لا يسقط بإسلامهم. وقد فرضت عليهم الجزية بمعناها القانوني كما فرضت على المسلمين الزكاة ولكن بمعناها التعبدي[2].

ومن بين الغايات من دفع الذمي للجزية، أنّه يصبح يتمتع بنفس الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يتمتع بها المسلمون ويلتزم بالواجبات التي يلتزمون بها، فيحصل على الحماية والأمن على نفسه وماله وممتلكاته، وتسهر الدولة على ذلك. وهي لا تجب إلا على الرجال الأحرار العقلاء ولا تجب على المرأة ولا الصبي ولا العبد لأنهم أتباع وذراري، كما لا تجب على المرضى وذوي العاهات والمجانين والعجزة والمقعدين والمساكين الذين لا يملكون مصادر رزق، ولا على الرهبان في الأديرة[3].

كان أول عهد المغاربة في العصر الوسيط بأخذ الجزية خلال فترة الفتوح الاسلامية، حيث أخذ المسلنون الفاتحون مبلغ اجمالي كجزية على الكفار المنهزمين. ويذكر صاحب الروض القرطاس أن ادريس بن ادريس في عهد الدولة الادريسية فرض الجزية على أهل مدينة فاس من اليهود، وكان مبلغ جزيتهم من كل سنة ثلاثين ألف دينار[4].

5- الفيء والغنيمة:

الفيء: هو المال الذي أصابه المسلمون دون قتال ولا بايجاف خيل ولا ركاب، وهو كمال الهدنة، والجزية، وأعشار متاجرهم[5].

والغنيمة: هي الأموال التي يظفر بها المسلمون من الكفار على وجه الغلبة والقهر[6]. ومظاهر هذه هذه الغنائم هي: الأسرى، السبايا، الأموال والأراضي. والغنيمة ليست من حقوق بيت المال وإنما من حقوق الغانمين، ما عدا ما تعلق بالأراضي. حيث يذهب قسم من خمس الفيء والغنيمة إلى بيت المال. وعُدّت أخماس الفيء والغنيمة من بين الموارد التي يستفيد منها بيت المال أو الخزانة المالية العامة بالبلاد المغربية والأندلسية. وذلك في ظل الحملات التي تقوم بها الجيوش الأندلسية في اطار حركة جهاد

---

[1]- هوبكنز: المرجع السابق، ص65.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص144، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص354.

[3]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص144، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص354.

[4]- ابن أبي زرع: روض القرطاس، ص85، هوبكنز: المرجع السابق، ص69.

[5]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص126، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص359.

[6]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص126، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص360.

النصارى. أما في البلاد المغربية فكانت كذلك من بين الموارد التي تزود الخزينة بالأموال خصوصا في عهد دولة المرابطين والموحدين في اطار حركة جهاد النصارى في الأندلس، أو في عهد الأغالبة في حركة جهاد نصارى صقلية، أو في عهد بني زيري وبني حماد في خضم حملات صد الهجمات النورماندية على البلاد الاسلامية من طرف نصارى صقلية. بيد أنّ الأمر تجاوز ذلك، في ظل الصراعات التي عرفتها البلاد الاسلامية شرقا وغربا، فأصبح الظفر الغنائم سمة بارزة في نتائج الحروب التي تدور رحاها بين المسلمين أنفسهم، سواء لرد الاعتداء حربا دفاعية، أو هجوما على الخصوم تغذية للمشاريع السياسية والعسكرية.

وبذلك شكلت الغنائم المحصودة جراء الحروب والغارات الدائرة رحاها على بساط الغرب الاسلامي فيما بين كياناتها السياسة أو ضد الاعتداءات الخارجية، أحد مصادر الدخل للخزانة العامة لدول الغرب الاسلامي. ويذكر في هذا السياق أن أول غنائم المسلمين في بلاد المغرب الاسلامي كانت في عهد الفاتح معاوية بن خديج، في حملته لفتح المغرب سنة 34هـ/654م[1].

في عهد دولة المرابطين، دعا عبد الله بن ياسين أفراد قبيلة على غير الاسلام إلى دخول الاسلام، وحين أبوا ورفضوا أرسل إليهم يحي بن عمر ليغزوهم، فانتصر عليهم وغنم وسهم وخمس، فكان كما قيل أول من خمس قسمة للمتونيين[2].

6- المكوس و الرسوم:

فرضت القيادة المغربية عدة ضرائب ورسوم ضمن منظومة الجباية السائدة حسب كل كيان سياسي قائم بالغرب الاسلامي، وذلك ما يأتي تفصيله:

-كان جابي المكوس يسمى المكاس، وكان ملتزم السوق مكلفا بجمع وتحصيل مكوس السوق.

-ضريبة النزول، كما اصطلح عليها التجاني.

في فترة الحكم الفاطمي لبلاد المغرب: يفيدنا الجغرافي ابن حوقل بمعلومات مهمة بشأن نظام الجباية الفاطمية، إذ يذكر ألوانها ومنها: الخراج، والعشر والصدقات والمراعي والجوالي (ضريبة الرؤوس) والمراشد (مكوس المرور) والأعشار الموظفة في الموانئ على السلع المستوردة من بلاد الروم والأندلس والأداءات الموظفة على الصادرات من القيروان إلى مصر، والورق (النقود) المصدر هو أيضا من القيروان، وكانت هذه المداخيل تذرّ أرباحا على الخزينة الفاطمية بما مقداره: ما بين 700000 و 900000 دينار مدفوعة نقدا وعينا. وكان التجار في مدينة القيروان يؤدون مكوسا للدولة، سواء على الأقمشة أو الخردة أو الأدوات

[1]- أبو العرب: المصدر السابق، ص15، هوبكنز: المرجع السابق، ص65.

[2]- الحلل الموشية، ص11، هوبكنز: المرجع السابق، ص74.

النحاسية والصابون وعلى الماشية والخضروات وحتى على العزافين ونحو ذلك. كما كان الفاطمين يفرضون ضرائبا على تجار السودان[1].

ويدخل ضمن العشر إلى جانب الضريبة على التجارة، ضريبة العبور أو المكوس على السفن التي تعبر بعض الثغور والسواحل وترسو في الموانئ والمراسي، حيث يدفعون عشر ما تحمله عينا ونقدا، شأن مراسي بجاية بونة، تونس في **العهد الحمادي**. فمن خلال ما ذكره البكري نستخلص حجم المداخيل الواردة للخزينة على كاهلها كالرسوم الجمركية فمستخلص مدينة بونة من هذه الضرائب الجمركية بلغ عشرون ألف دينار، أما جباية مرسى الخرز فبلغ عشرة آلاف دينار.

وفي عهد بني زيري، يذكر أنّ المعز بن باديس لما بنا سور القيروان بضاحية صبرة المجاورة بحائطين متوازيين تاركا بينهما حيزا كالفصيل، ولا سبيل لتاجر ولا وارد أن يدخل مدينة القيروان ما يجب عليه فيه المكس، إلا بعد جوازه على صبرة. وكان التجار الخارجين من طرابلس إلى القيروان أو العكس يؤدون الضريبة على كل حمل ومحمل وجمل[2].

7 – دخل دار السكة:

في بداية أمر التنظيم الاداري الاسلامي ببلاد الغرب الاسلامي عقب مرحلة الفتوح الاسلامية كانت المبادلات التجارية تقوم على نظام تبادل السلع والمقايضة، ثم تطور الأمر إلى استحداث السكة والعملة والصكوك المالية، حيث ضربت الدنانير والدراهم، حيث اتخذت السلطة القائمة على حكم البلاد دارا للسكة وضرب العملة والنقد. وتعد دار السكة وضرب العملة موردا من موارد الخزانة العامة للدولة[3].

8– مداخيل التغريم:

ومن ذلك:

–غرامات تفرض على أصحاب الحيوانات التي تدخل الأجنة وترعى بها، مثل ما كان سائدا في العهد الحفصي.

– ضربة تؤخذ على زيت الزيتون.

–غرامات على السرقة والجنايات والفواحش، ومختلف الخطايا...

---

[1]– للتفصيل، انظر: هوبكنز: المرجع السابق، ص92-94.

[2]– هوبكنز: المرجع السابق، ص93.

[3]– ابن عذاري: البيان، ج2، ص215، ابن حوقل: صورة الأرض، ص104، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص365.

9-الأوقاف:

وهي أحد مصادر بيت المال في الدولة الاسلامية، وهي نوعان:

-أوقاف ذرية: تهدف إلى التكافل الاجتماعي بين ذرية الواقف وذويه.

-وأوقاف خيرية: يراد بها وجه الله، موجه للخلق أجمع.

-ومن مظاهرها: العيون والآبار، والبساتين، والمساكن والدكاكين ونحوها...

10-ضرائب أخرى:

لم يقتصر قادة الكيانات السياسية على ما أسلفنا من موارد لبيت المال، وإنما كانت الحاجة تدفعهم إلى فرض ضرائب ومكوس أخرى اضافية لاسيما أيام الحاجة للبناء والتشييد أو في أيام الحرب والاعداد لها: لتجهيز الجيوش والانفاق عليها، وتدعيم السياسة التحصينية كبناء الأسوار وترميمها وتقويتها، ومن ذلك: ما لمسناه أيضا من خلال سياسة أمير المرابطين علي بن يوسف بن تاشفين التحصينية، وذلك أنّه شرع في سنة 520هـ/1127م في تسوير الحاضرة مراكش بعدما جمع لذلك الصنّاع والفعلة، وكمل البناء في أقرب وقت وأعجله، فباتت ذات أسوار ضخمة وأبواب عالية، واستهلكت علمية انجاز هذا السور ما قيمته سبعين ألف دينار من الذهب[1].

وازداد حرص المرابطين على إقامة التحصينات والمنشآت الدفاعية بشكل فائق حين لاح خطر الموحدين في الأفق وأخذت حركتهم السرية تتسلّل إلى العلن ويتصاعد نشاطها الحربي شيئا فشيئا، لذلك كُثِّفت الجهود المرابطية في مجال التحصين، حتى أنّه وبالنظر إلى هذا النشاط التحصيني الدؤوب في عهد الأمير السالف الذكر، عُرف عام 520هـ/ 1127م بعام التحصينات والمنشآت الدفاعية المرابطية سواء بالمغرب أو الأندلس[2].

ومن تلك الضرائب:

[1]- وكان العقل المدبر لتسوير مراكش ومن نبَّه على ذلك عند اشتداد حركة المهدي ابن تومرت هو: الفقيه محمد بن أحمد بن رشد المكنّى بأبي الوليد، وذلك سنة 519هـ/1126م، وقد كانت تحصينات المدينة حين بناها ابن تاشفين سنة 462هـ/ 1069م تقتصر على مظهر السور المحيط بالقصبة والمسجد، انظر: ابن عذاري: المصدر السابق، ج4، ص72، الحلل الموشية، ص90، للمزيد حول أسباب البناء، انظر: أحمد التوفيق: "مقدمة لقراءة أسوار المدن"، الندوة الوطنية حول أسوار المدن العتيقة، مديرية التراث الثقافي، المملكة المغربية، 1989، ص40.

[2]- كان ظهور المهدي عليه في سنة أربع عشرة وخمسمائة للهجرة، انظر: الحلل الموشية، ص90،99، زغروت: المرجع السابق، ص182.

أ–ضريبة المعونة: التي فرضتها السلطة المرينية على رعيتها لتغطية عجز بيت مالها الناجم عن تمويل حملاتها العسكرية...

ب–ضريبة المعتب: التي فرضها المرابطون على الرعية بالمغرب والأندلس لسدّ الخلل الذي أصاب الخزينة العامة بعدما استنزفتها حروب الحصار التي قادتها.

ج–ضريبة القبالة: فرضها المرابطون على أكثر الصناعات على الحرفيين والصناع[1].

د– الأموال التي يقدمها العمال والموظفون المعينون في مناصبهم أو المثبتون فيها في شكل هبة للخليفة أو الأمير عند ارتقائه إلى العرش.

هـ– أخماس المعادن: كان الموحدون يأخذون الخمس على انتاج المعادن، حيث عين الخلفاء قضاة ومشرفين على جمع أخماس التعدين من قبيل ما كان مع أهل السوس في عهد الخليفة يوسف بن عبد المؤمن سنة 578هـ/ 1182م.

و– أجرة المساكن: فرض الموحدون على أهل تونس بعد فتحها أجرة على مساكنهم التي تركهم فيها، وهي تؤخذ عن نصف تلك المساكن.

ثانيا: مصاريف بيت المال (النفقات):

تباينت أوجه الانفاق من أموال الخزينة المالية للدول التي قامت على أرض الغرب الاسلامي في العصر الوسيط من دولة لأخرى، ومن فترة زمنية إلى أخرى، وكانت في الغالب تُصرف في:

1– النفقات العسكرية:

وهي النفقات التي تنفق على الجيش ومصاريف المشاريع العسكرية كصناعة السلاح وبناء الأساطيل وتطويرها وبناء الموانئ وتوسيعها[2].

وتعدّ هذه النفقات من بين أهم نفقات الدولة وفي مقدمتها، نظرا لطبيعة الوضع السياسي السائد وقتئذ، بسبب الصراعات المتكررة التي تشهدها الدول ومظاهر التوسع العسكري الذي تنهجه قوى عسكرية في تلك الفترة، ولعلّ سقوط دولة على يد أخرى، وأوجه الصراع المستمر بين الدول من أجل التوسع والسيطرة ومظاهر الثورات الداخلية والتمرد على السلطة الحاكمة لمظهر من المظاهر الكاشفة لمدى

[1]– هوبكنز: المرجع السابق، ص100.

[2]– ابن خلدون: العبر، ج4، ص244.

سياسة صنوف الاضطراب والصراع السياسي والعسكري، الذي يتطلب عناية كبيرة بالجيش والتحصين والتسليح[1].

ومن ثمّ كانت العناية كبيرة بالجانب العسكري، سواء من جانب التسليح أو صناعة الأسلحة والاهتمام بها، أو من ناحية الاهتمام بإعداد الجيوش وتجهيزها، وذلك بتخصيص نسبة كبيرة من مداخيل الدولة وأموال الخزينة العامة لتغطية الحاجيات العسكرية، من مثل: أموال للرواتب، أو الأموال التي تمنح لشيوخ القبائل ونحوهم من المتعاونين مع القيادات العسكرية في حروبها مع الخصوم بالإضافة إلى الاقطاعات من الأراضي والعقارات.

وبالإضافة إلى هذا تصرف الدولة أموال كبيرة أيضا على التحصين كبناء المدن العسكرية والقلاع والحصون والرباطات والأسوار والأبراج وحفر الخنادق، ونحوها من مظاهر التحصين وأوجهها. والأمثلة على ذلك كثيرة في تاريخ الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، كبناء مدينة المهدية في المغرب الأدنى من طرف الخليفة الفاطمي عبيد المهدي سنة 309 للهجرة، وبناء مدينة المسيلة في عهد الخليفة القائم بأمر الله الفاطمي سنة 314 للهجرة، وبناء مدينة أشير من طرف زيري بن مناد الصنهاجي سنة 324 للهجرة، وبناء القلعة من طرف حماد بن بلكين سنة 398 من الهجرة، وبناء مدينة المنصورة بجوار مدينة تلمسان من طرف السلطان المريني في حربه ضد الدولة الزيانية في خضم الحصار الطويل الذي ضربه على مدينة تلمسان سنة 698 للهجرة، ونحوها من المدن والقلاع والحصون والأبراج والمنشآت العسكرية التي تم تشييدها في العصر الوسيط ببلاد الغرب الاسلامي.

2- النفقات على المنشآت العمرانية:

النفقات المخصصة للعمارة المدنية كبناء المدن والقصور والحدائق والمساجد والمدارس ونحوها، أو الموجهة لخدمة الأنشطة الاقتصادية من تجارة وزراعة وصناعة كبناء الأسوار وتسييجها وتوفير المرافق لها كالفنادق والحمامات، وشق الطرقات وإصلاح الأراضي وبناء السدود والمجاري المائية وشق القنوات وصرفها وبناء المصانع. والأمثلة كذلك على هذا عديدة، ومن ذلك ما تم تشييده من قصور بمدينة بجاية والقلعة الحمادية كقصر بلارة والمنار وغيرها، وكذلك المساجد كمساجد بجاية وتلمسان والمساجد التي شيدت ببلاد الأندلس في قرطبة والزهراء والزاهرة وغيرها من المساجد الكبيرة والجوامع المزخرفة التي بنيت في تلك الفترة في مدن وحواضر الغرب الاسلامي. بالإضافة إلى الأسواق كأسواق تيهرت، والقيروان وتونس والقلعة الحمادية وبجاية وتلمسان وفاس ومراكش وقرطبة واشبيلية وغرناطة. بالاضافة إلى ما تم

[1]- هوبكنز: المرجع السابق، ص116.

تشييده من حدائق بديعة بالمغرب والأندلس سواء حدائق عامة أو خاصة بالقصور والمنازل، حدائق قصر المنار وبلاد في عهد بني حماد بالمغرب الأوسط، أو حدائق قصور الأندلس سواء في قرطبة أو اشبيلية أو غرناطة أو طليطلة أو الزاهرة أو الزهراء وغيرها من الحدائق التي تزينت بها ساحات وقصور مدن وحواضر المغرب والأندلس. وكانت هذه المنشآت هي الأخرى تتطلب أموالا ضخمة تلبية لحاجات البناء والتشييد ودفع أجور العمال والفنانين والمهندسين الذين يجلبهم الأمراء والخلفاء وغيرهم من حكام المغرب والأندلس من داخل البلاد الاسلامية أو من خارجها للاستفادة من خبراتهم ومهاراتهم في البناء والهندسة والتزيين.

3- مصاريف الأجور وأرزاق العمال والموظفين:

بالإضافة إلى ما ذكرنا، كانت الدولة تخصص أموال تخص المصاريف الموجهة لإدارة شؤون الدولة كما يعرف اليوم بالأموال المخصصة للتسيير والتجهيز، سواء: تسديد الأجور الخاصة بالموظفين العاملين بلدواوين أو قادة الولايات والأقاليم وعمال الجباية والحسبة والشرطة والقضاء وغير ذلك[1].

4- المصاريف في الأعمال الخيرية:

كانت الدولة تخصص نصيب من ميزانية الدولة بالإضافة إلى ما تتحصل عليه من الصدقات والتبرعات التي يقدمها أهل البر والاحسان في سبيل أوجه الخير وإعانة الفقراء والمحتاجين، حيث يوجه نصيب من مداخيل بيت المال إلى الأعمال الخيرية والإنسانية كمساعدة الفقراء والمساكين، وبناء المرافق الخيرية.

المحاضرة التاسعة: العملة في الغرب الاسلامي.

أولا: السكة:

السكة وهي الختم على الدنانير والدراهم المتعامل بها بين الرعية، وكانت تضرب في دور ضرب السكة والعملة، وتدل على الاستقلال الاقتصادي للدولة وسيادتها، كما أنها شارة من شارات الخلافة[2].

لقد اهتمت القيادات التي حكمت الدول التي قامت على أرض الغرب الاسلامي في العصر الوسيط بخطة السكة؛ حيث أولت عناية مركزة لبناء دورها، وكانت قيمة العملة تتحدد على أساس قوة الاقتصاد الذي تمتلكه أي دولة من دول الغرب الاسلامي، ومدى تحكمها في طرق التجارة والاستفادة من قوافلها، ومدى امتلاكها للثروات المعدنية والصناعية.

---

[1]- هوبكنز: المرجع السابق، ص116.

[2]- ابن خلدون، العبر، ج1، 222، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص398.

ولقد بلغ الأمر أن بعض الدول التي قامت ببلاد الغرب الاسلامي إلى أن تضرب عملتها بالدينار الذهبي، وهو ما تجلّى خصوصا **في عهد دولة المرابطين** التي استفادت كثيرا من ذهب السودان الغربي في بناء اقتصاد الدولة، وإدارة الحركة التجارية بالمغرب الاقصى وعلاقاتها التجارية مع بلاد السودان الغربي.

كانت الدنانير الذهبية هي العملة الرئيسة للمرابطين، وكان أول دينار وصلنا عن العملة المرابطية تم ضربه بسجلماسة سنة 450هـ/ 1058م باسم الأمير أبي بكر عمر، ثم أصدر يوسف بن تاشفين عملة باسمه.كما كانت لهم عملة فضية ويستخدمون الدرهم في معاملاتهم الداخلية. كما استخدم المرابطون الصكوك في معاملاتهم التجارية الرسمية والشعبية، بحيث يحرر صك بدقة، يدرج فيه اسم صاحبه والمبلغ المحدد رقما وكتابة وموعد استيفائه، كما يؤرخ ويختم بختم خاص ويصادق عليه، وذلك خاصة حين لا تتوفر الأموال نقدا.

أمّا في المغرب الأدنى، فإنّه ومع تولى أول **خلفاء الفاطميين** عبيد الله المهدي الحكم، وسيطرته على بلاد المغرب الأدنى والأوسط، عمد إلى ضرب العملة بالقيروان ونقش اسمه عليها[1]. كما ضرب ابنه القائم بأمر الله العملة في المهدية[2]، وأدخل عليها تغيرات جوهرية. وكذلك أمر المنصور الفاطمي[3] بضرب الدنانير بمدينتي المهدية والمنصورة لحاجة الدولة إلى السيولة النقدية[4]. وأمّا سكة المعز لدين الله الفاطمي أخر خلفاء الفاطميين الذين حكموا بلاد المغرب[5]، فقد كانت العملة التي ضربها متميزة عن أسلافه، تكشف عن ارساء قواعد نظام نقدي فاطمي، حيث امتازت بارتفاع عيارها عن سابقه وارتفعت قيمتها المالية. مع الاشارة إلى أنّه كان للفاطميين دينار ذهبي ودرهم فضي، وكانوا لا يستخدمون الدينار إلا في المبادلات التجارية الضخمة، أما في الحاجات الضرورية اليومية فيستعملون الدرهم الفضي.

في العهد الزيري أو خلال فترة الحكم الصنهاجي لبلاد المغرب الأدنى، كانت الدولة هي من تشرف على ضرب السكة[6]، ومع ذلك فقد كان الخواص ضربها مقابل معلوم مالي يدفعونه للخزينة العامة[1].

---

[1]- القاضي النعمان: كتاب افتتاح الدعوة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1426هـ-2005م، ص187.

[2]- محمد أبو عبد الله ابن حماد: أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تح، التهامي نقرة وعبد الحليم عويس، (د.ط)، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت)، ص 53.

[3]- ابن حماد: المصدر السابق، ص 65.

[4]- ابن الأثير: المصدر السابق، ج6، ص 461، ابن عذاري: المصدر السابق،ج1، ص166.

[5]- عماد الدين إدريس: عيون الأخبار وفنون الآثار في فضائل الأئمة الأطهار، السبع السادس، تح، مصطفى غالب، ط2، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1984، ص 154.

[6]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص 206.

وكان يطلق على صاحب السكة: اسم السكاك، ومن أهم دور ضرب السكة عندهم هي: دار ضربها بالمنصورية وبالمهدية وبزويلة وبطرابلس.

وكانت السكة عندهم تضرب باسم الخليفة الفاطمي قبل القطيعة مع الفواطم[2]. أما في سنة 441هـ/ 1049م فقد أمر المعز بن باديس بتعويض اسم الخليفة الفاطمي المضروب على السكة بالخليفة العباسي[3] وتغيير النصوص الشيعية المكتوبة عليه بنصوص سنية معلنين القطيعة مع الفاطميين[4]. وبعد الهجرة الهلالية الى المغرب الأدنى ظهرت نقود مزيفة وتكاثرت فأصبح من الضروري التنصيص في المعاملات على عدد القطع ووزنها ونوع الضرب[5].

– بنو حماد:

في العهد الحمادي كان في كل مدينة عدة أسواق، تستخدم فيها العملة في التعامل التجاري، سواء في بونة أو الغدير أو تيهرت أو تنس أو المسيلة ونحوها، ففي بجاية مثلا كان لها خمسة أسواق، وهم: الصوف والقيصرية وباب البحر والقراصنة وسويقة[6]. بالاضافة إلى أسواق القرى، كسوق الأحد والاثنين بقرى بجاية[7]. وكانت هذه المدن توجد بها فنادق يقيم فيها التجار الأجانب كتبسة، كما توجد بها أقباء يدخلها التجار بدوابهم للاحتماء من برد الشتاء يسع القبو الواحد ما يزيد عن ألف دابة[8].

بشأن العملة الحمادية: كان الدينار هو العملة الرسمية المستعملة في الدولة، ويطلق عليه الدينار المغربي. وذكر ابن خلدون أنّ الحماديين استعملوا العملة الفاطمية ما عدا في عهد يحي بن العزيز[9]. والتي

---

[1]– الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية (تاريخ افريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م)، ج1، ترجمة، حمادي الساحلي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992، ص 111-112.

[2]– رابح بونار: المغرب العربي تاريخه وثقافته، (د.ط)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1986، ص 188.

[3]– ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص 274.

[4]– الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية (تاريخ افريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م)، ج1، ترجمة، حمادي الساحلي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992، ص 111-112.

[5]– رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص 34.

[6]– بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص140.

[7]– لسان الدين ابن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة، مج1، تح، محمد عبد الله غنان، ط2، الشركة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 1393هـ 1973م، ص432، عبد الحليم عويس: المرجع السابق، ص61.

[8]– ريحاب محمد كمال المغربي:التجارة في عصر بني حماد 408-547هـ/ 1017-1152م، بحث تحت اشراف، البيومي اسماعيل، علاء طه، جامعة دمياط، كلية الآداب، قسم التاريخ، مصر، 1436هـ/ 2015م، ص04.

[9]– ابن خلدون: العبر، ج6، ص 235.

كانت على نوعين: **ذهبية:** تشمل على الدينار أو المثقال، ونصف الدينار وربع الدينار وثمن الدينار. **وعملة فضية:** تشمل الدرهم ونصف الدرهم أو القيراط وربع الدرهم والخروبة (الخرنوبة)[1].

واستمر ذلك إلى غاية نهاية العهد الحمادي، حيث يرى ابن خلدون: أنّ أول من أحدث السكة الحمادية السنية هو الأمير يحي بن العزيز الحمادي آخر أمراء الحماديين سنة 543هـ[2]، ولم يكن أحد قد قد أحدثها قبله تأدبا مع الفاطميين، بما معناه أنهم حافظوا على ضرب السكة باسم الخليفة الفاطمي قبل عهد هذا الأمير[3]. وقال أن سكة يحي ثلاثة سطور، ودائرة في كل وجه. فدائرة الوجه الواحد: "واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون". والسطور: لا اله إلا الله محمد رسول الله يعتصم بحبل الله يحي بن العزيز بالله الأمير المنصور. ودائرة الوجه الآخر: "بسم الله الرحمن الرحيم. ضرب هذا الدينار بالناصرية سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة". وفي سطوره: "الامام أبو عبد الله المقتفي لأمر الله أمير المؤمنين"[4].

إلى جانب هذا، قيل أنّ أول من ضرب السكة من أمراء الحماديين هو المنصور بن الناصر[5]. هذا، ولم ترد الاشارة من طرف أصحاب المادة المصدرية أنّ الحماديين أقدموا على الغاء التعامل بالعملة الفاطمية أم لا[6].

كما استعمل الحماديون العملة المرابطية في معاملاتهم، حيث عثر على بعض الدنانير المرابطية في جامع سيدي أبي مروان ببونة (عنابة). ويذكر أنّ العملة في العهد الحمادي كانت تختلف من منطقة لأخرى، فحسب البكري أن عملة أهل تنس هي القيراط أي نصف الدرهم، وكانت قيمة الدينار بالنسبة للدرهم تتغير عبر السنين، فحسب الأستاذ إدريس أنّ الدينار الذي كان يساوي 8 دراهم سنة 362هـ/ 972م أصبح يساوي 35 درهما سنة 441هـ/ 1049م[7].

---

[1]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص146.

[2]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص 235.

[3]- ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

[4]- الطمار محمد: المرجع السابق، ص186، بورويبة: الدولة الحمادية، ص146.

[5]- الطمار محمد: المرجع السابق، ص186.

[6]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص146.

[7]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص146.

كما أنّه في **العهد الموحدي**، ضربت العملة، واهتم خلفاء الدولة بشكل كبير بالنشاط الاقتصادي، حيث سن المهدي ابن تومرت سكة الدرهم مربع الشكل. وكانت العملة الموحدية الأساسية تقوم على الدينار والدرهم. كما كانت فاس والقرويين والأندلس مراكز لسك العملة.

ثانيا: الموازين:

ومنها الأوقية والرطل والقنطار والدرهم والصنجة والمثقال. ولا يمكن أن نتعرض إلى كل أصناف الموازين التي كانت مستخدمة عند الدول التي قامت في بلاد الغرب الاسلامي في الحقبة الوسيطة، نظرا لغزارة الأحداث والأخبار بشأنها، وتعدّد أوجهها، ومع ذلك يمكن اختصارها في ذكر نماذج منها فقط.

في العهد الحمادي: كانت الأوزان الحمادية الرئيسة هي: الصنجة، القنطار، الرطل، الأوقية، المثقال، والدرهم. وقيل أن رطل اللحم يختلف عن رطل بقية الأشياء الأخرى؛ فرطل اللحم 67 أوقية، ورطل باقي الأشياء 22 أوقية، بما معناه أنّ رطل اللحم يساوي ثلاثة أرطال عادية تقريبا. ووزن قيراطهم: ثلث درهم. وكان وزن المثقال يساوي وزن الدينار الذي يتراوح بين 4،21 غ و25،4 غ. وكان الدرهم المستعمل للوزن يزن 7 من 10 من المثقال. أما الصنجة فكانت من الزجاج. ويذكر أنّ القنطار في تيهرت على سبيل المثال كان على نوعين: حيث نجد قنطار الزيت وسائر البضائع المحلية، والقنطار الفلفلي الذي كان يستعمل لوزن الفلفل وسائر البضائع المجلوبة. وكان القنطار من النوع الأول يساوي قنطارين غير ثلث من النوع الثاني[1].

في عهد الدولة المرابطية: كانت موازين المرابطين هي القنطار والأوقية والرطل، والدرهم، وتختلف الموازين تبعا لنوع السلعة... كما أن لكل اقليم او منطقة قيمة لرطلها، وبالتالي يختلف أيضا القنطار من منطقة لأخرى.

وتقريبا كانت نفس أصناف الموازين المستخدمة **في العهد الزياني** بتلمسان حيث نجد: المثقال، الدرهم، الأوقية، القيراط، الحبة[2].

ثالثا: المكاييل:

---

[1]- المقريزي أبو العباس تقي الدين أحمد بن علي (ت 548هـ/1441م): المواعظ و الإعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2، تح، محمد زينهم و مديحة الشرقاوي، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1997م، 335، رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص146.

[2]- شقدان: شقدان، بسام كامل،1422هـ/ 2002م، تلمسان في العهد الزياني 633-962هـ /1235-1555م، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية الدراسات العليا، جامعة نابس، فلسطين، ص217-219.

من المكاييل بالغرب الاسلامي: المد، والويبة، والقادوس، والقفير، والصفحة، والقفة. وهي مقادير اصطلاحية تختلف من منطقة لأخرى. ويذكر المؤرخون أن أهل المغرب لم يبذلوا جهدا لتوحيد المكاييل والموازين المغربية، لذلك انتشر الغش في التجارة بشكل لافت. ومن المكاييل المستعملة بالمغرب الأوسط في العهد الحمادي هي: المد، والويبة، والقادوس والقفيز.

المد: هو المد النبوي الذي يساوي 0،733 ليتر.

الويبة: كان أهل باغاية يستعملونها وهي تساوي 64 مدا نبويا.

الصحفة: كانت مستعملة مثلا في تنس، لكيل الحبوب، وهي تساوي: 48 قادوسا، والقادوس: ثلاثة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم أو 12 مدا بالحفصي، وفي نكور تساوي الصفحة: 25 مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم. كان أهل باغاية يستعملون الويبة التي تساوي 64 مدا نبويا، وكان أهل تنس يكتالون الحبوب بالصفحة، أمّا أهل تيهرت فكان مدهم يساوي خمسة أقفزة ونصف قرطبية[1].

كان المشرفون على **الدولة المرابطية** يكيلون بالمد، ووزنه 80 أوقية، كما استخدموا السطل في الكيل، وكذلك الوسق، والقفير؛ الذي اختلف من منطقة لاخرى بالمغرب، ففي القيروان يساوي 32 ثمنا والثمن: ستة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم، بينما يساوي في الأندلس 60 رطلا...، وفي اشبيلية نجد "القرصة"[2].

من المكاييل المستخدمة خلال فترة **الحكم الزياني** بتلمسان: الصاع: استخدم لكيل الحبوب، والصاع الشرعي يساوي أربعة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم. وهناك نوعين من الصاع الزياني: الصاع التاشفيني نسبة للسلطان أبي تاشفين الأول، والثاني: الصاع الوهراني: وهو أكبر قليلا من الأول[3]. والمد: وهو مد النبي صلى اله عليه وسلم، يساوي رطل، والرطل في المغرب يساوي 16 أوقية. وكل 400 مد تساوي 60 برشاله. والبرشاله: وحدة كيل الحبوب الأساسية في تلمسان، تزن 12.5 رطل[4]. الرطل: قدره البكري بالمغرب ب 22 أوقية. وذكر القلقشندي أن زونه في المغرب الأدنى والأقصى 16 أوقية ووزن

---

[1]- المقريزي: المصدر السابق، ج2، 122، رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص149.

[2]- المقريزي: المصدر السابق، ج2، ص122.

[3]- شقدان: المرجع السابق، ص217.

[4]- شقدان: المرجع السابق، ص217.

كل اوقية 21 درهما[1]. المودي: مقدار للحبوب توضع في كيس من الجلد. الويبة: تستخدم لكيل الحبوب والدقيق وتسع 24 مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم.

رابعا: المقاييس:

بالنسبة للمقاييس عند بني حماد يشير الباحث بورويبة إلى أنّ المقاييس ثلاثة أنواع: مقاييس الأبعاد، ومقاييس المسافات ومقاييس المساحات[2]. فبالنسبة لمقاييس الأبعاد: يقول أنه لم يعثر في أبحاثه في تاريخ وحضارة بني حماد إلا على مقياس واحد وهو الذراع الرشاشي. ويُضيف أنه في العهد الحفضي كانوا يستخدمون الذراع الذي يساوي 0،48م، والشبر الذي يساوي 0،24م، والقبضة التي تساوي 0،08م، والأصبع الذي يساوي 0،02م[3]. أما مقاييس المسافات، فكانوا يستعملون: الميل الذي يساوي 1453متر، والفرسخ الذي كان يساوي حوالي 5250متر، واليوم أو المرحلة، واليوم والمرحلة حسب الادريسي يساويان حوالي 25 ميلا[4]. وبالنسبة لمقاييس المساحات لا نقف على نص يكشف لنا طبيعة هذه المقاييس بناء على ما بين ايدينا من مادة خبرية، مع أنّ هذا الباحث، يذكر أنّ بني زيري استعملوا لقياس المساحات مقياسا اسمه "الزوج"؛ وهو المساحة التي يحرثها الثوران في فصل[5].

أما في تلمسان الزيانية: استخدم السكان في المغرب الأوسط الزياني وحدات لقياس المساحة متفاوتة: منها: العرصة: طول ضلعها 25 ذراعا. الذراع: طول ضلعه 50 ذراعا. الصنج: يقدر ب 100 مرجع، ويعادل 11 هكتارا[6].

وللأطوال استخدم سكان المغرب الأوسط: الذراع طولها: 48.73 سم. وضعها السلطان أبو تاشفين الأول عبد الرحمن بالقيصرية سنة 728هـ/1328م لنكون مقاسا عاما لجميع التجار[7].

المحاضرة العاشرة: النظم العسكرية (1).

-تنظيمـــــــــات الجيش-

---

[1]- شقدان: المرجع السابق، ص217.

[2]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص149.

[3]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص149.

[4]- الإدريسي الشريف محمد بن عبد الله (ت 548هـ/1154م): نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ج1، (د.ط)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1414هـ-1994م، ص280، رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص149.

[5]- رشيد بورويبة: الدولة الحمادية، ص150.

[6]- شقدان: المرجع السابق، ص219.

[7]- شقدان: المرجع السابق، ص219.

تتمثل تنظيمات الجيوش بالغرب الاسلامي من ديوان الجند، والجيش بقسميه: النظامي والمتطوعة، أو الأسلحة البشرية والصناعية.

1. ديوان الجند:

وهو الديوان الذي يشرف على إدارة الشؤون العسكرية، ويسهر على تلبية حاجات الجند من أرزاق، وسجلات أعدادهم، وفئاتهم، والمصاريف التي تخصص لإدارة الأمور العسكرية، والمنح والاقطاعات التي تمنح للمتطوعة من شيوخ القبائل والرجال المتعاونين مع القيادات العسكرية في أنشطتها العسكرية التي تتعلق بسياساتهم التوسعية أو التأمينية.

2. الجند "الأسلحة البشرية والمادية:

تتألف فرق الجيش في الغالب ببلاد الغرب الاسلامي[1] في العصر الوسيط من: الرجالة والمشاة والرماة والنشابة والرماحة والسيافة والدبابون والمتسلقون، والحراس[2]، ورماة الحجارة والمقالع، والمنجنيقية والنفاطة، والفعلة الذين يسهرون على اصلاح الطرق وتهيئة المسالك ونقب الأسوار وحمل المؤونة وتنظيف محيط المعسكر، والأطباء والصيادلة والممرضين. وهو ما يوضحه العرض الموالي:

أ. الأسلحة الهجومية:

-الأسلحة الخفيفة:

*** القسي و السهام[3]:**

---

[1]- ابن عذاري: البيان، ج2، ص215، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص398.

[2]- ياقوت الحموي: مجعم البلدان، مج4، ص190، ابن سعيد: المغرب، ج1، 222، الحميري: الروض المعطار، ص453، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص221-222.

[3]- القوس: عبارة عن عود من الشجر الصلب، يحنى طرفاه، ثم يُشدّ بينهما وتر مصنوع من الجلد أو القصب. ويتألف ويتألف من ثلاثة أقسام هي القوس والوتر والسهم، للمزيد، انظر: عبد الرؤوف عون: الفن الحربي في صدر الاسلام، دار المعرف، مصر، 1961، ص130، زغروت: المرجع السابق، ص163، الجبوري: المرجع السابق، ص60. أمّا السهم أو النبل أو النشاب فهو الذخيرة التي يرمي بها الرامي بقوسه، وهو عبارة عن عود رفيع من شجر صلب يقارب الذراع في طوله، يُركّبُ في قمّته نصل من حديد مدبّب له سنتان في عكس اتجاهه، انظر: أبو عبيد ابن سلام: كتاب السلاح، تح، حاتم صالح الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1405هـ/ 1985م، ص22 وما بعدها، محمد بن محمود ابن منكلي: كتاب التدبيرات السلطانية في سياسة الصناعة الحربية، تح، صادق محمود الجميلي، مجلة المورد، العدد 48، وزارة الثقافة والاعلام، 1393هـ/1971م، ص336، عون: المرجع السابق، ص137. وللوقوف على طريقة تجريب القوس وامتحانها قبل الاستخدام، انظر: مجهول: مخطوط في

يعدّ القوس والسهم من الأسلحة الحربية الفتّاكة التي لا يمكن لأي جيش الاستغناء عنها في شتى أنواع الحروب، لا سيّما حرب الحصار سواء بالنسبة للمشاة أو مقاتلي المركبات أو الخيالة[1].

ونظرا أهمية هذا السلاح، اهتمّت القيادة العسكرية به صناعة واستخداما؛ إذ حرصوا كثيرا على صناعة القسي والاكثار منها سيّما صناعة السهام التي تعدّ الذخيرة الحية لسلاح القسي، كما كان حضورها في معارك الحرب ببلاد الغرب الاسلامي مكثّفا[2]. وموازاةً مع الحرص الكبير على صناعة هذا السلاح والاكثار منه، خصّص قادة حرب الحصار لمستخدميه فرقا حربية عُرفت بالنشّابة أو الرماة، وعُدّت إحدى أهمّ الفرق المشكِّلة لجيوش الحصار المغربية والمبجّلة فيها.

إنّ من المزايا الهامة التي ينطوي عليها استخدام هذا السلاح، أنّه يمتاز بمدى جيد يمكِّنه من الوصول إلى الأهداف المعادية لمسافات طويلة؛ فالرامي من خارج الحصن يمكنه أن يُصيب خصمه حتى وإن كان داخله إذا كان محاصِرا، وكذاك شأن الرامي في حال الدفاع يفتك بمن حاصَره وهو متحصِّن لا يخرج إلى عدوِّه من حصنه[3].

ومن المظاهر التي تبين استخدام هذا السلاح في الصراع ببلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، نجد على سبيل المثال: بين الفاطميين وأبو يزيد النكاري[4] الثائر عليهم. تزوّدنا رواية ابن عذاري بمظهر من

علم الرمي وفضل القوس والوتر والنشاب ومعرفة أصول ذلك وسقاية السلاح المهلكة للأعداء على نية الجهاد في سبيل الله، رقم4065، ضمن مجموعة مخطوطات، المكتبة العامة، المغرب، ورقة 66-69.

[1]- نجم الدين الرماح: الفروسية والمناصب الحربية، تح، فاروق اسليم، مركز زايد للتراث والنشر، الامارات العربية، 1428هـ/ 2007م، ص253.

[2]- عبد الرحمن ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، ضبطه، خليل شحادة، راجعه، سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،1421هـ-2000م، ص567، ابراهيم حركات: النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين، منشورات مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، المغرب، ص178، صالح محمد فياض: "فنون القتال عند المرابطين والموحدين والحفصين"، مجلة المؤرخ العربي، العدد 39، العراق، 1409هـ/1989م، ص231.

[3]- الرماح: الفروسية، ص245، الجبوري: المرجع السابق، ص73.

[4]- انظر بشأن حياة أبي يزيد مخلد بن كيداد، أنظر: مجهول: الاستبصار، ص205-206، ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص216، ابن خلدون: العبر، ج4، ص 52، وللمزيد أنظر: عبد العزيز المجذوب: الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، تقديم، علي الشابي، ط2، الدار التونسية للنشر، تونس، ص 199.

فعالية هذا السلاح إلى جانب الأسلحة والآلات الحربية التي تحوزها الدولة الموحدية، وينجلي هذا بشكل أخصّ في حرب الحصار التي خاضوها ضدّ النصارى المحصورين بالمهدية سنة 554هـ/1159م[1].

أكثر بنو حفص كذلك من صناعته كما يُبينه اهتمامهم بفِرق الرماة القوّاسين التي تعدّ من بين أهمّ الركائز وتشكيلات جيوش الحصار الحفصية[2]، وهو الرأي الذي طعَّمته رواية ابن عذاري حين ساق خبر حركة الأمير الحفصي أبو زكريا (625-647هـ/ 1227-1247م) من تونس إلى تلمسان[3] لمحاربة أبي يحي يغمراسن ابن زيان (633-681هـ/ 1235-1282م) سنة 640هـ/ 1243م، حيث حشد أبو زكريا الأجناد وجمع جيشا عظيما، وسار به في أواخر السنة المذكورة إلى حصار تلمسان، وكان من زمرة ما ضمّ الجيش بين أحشائه جمع كبير من الرماة بلغ عددهم "ما ينيف عن عشرة آلاف بين فرسان ورجال يرمون كلهم بالنبال"[4].

لقد صنع المغاربة والأندلسيين في العصر الوسيط من الأقواس آلات مركّبة ترمي مجموعة من السهام في رمية واحدة يرمي بها رجل واحد، ومنها أقواس "الزيار" التي ترمي سهما هائل الحجم يتراوح طوله بين 60 و180سم[5].

---

[1]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص62، ابن خلدون: العبر، ج5، ص239.

[2]- روبار برنشفيك: تاريخ افريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، ج2، ترجمة، حمادي الساحلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1988، ص85.

[3]- تلمسان: من أعظم مدن بلاد المغرب عرفت عدة تسميات منذ القدم منها: بوماريا التي بناها الرومان وأغادير التي بناها أبو قرة اليفرني واتخذها حاضرة ملكه، لينتقل أمر تلمسان إلى المغراويين بعده فكانت عاصمة دولتهم، وبدخول المرابطين أرض المغرب الأوسط بنو بتلمسان مدينة جديدة غرب أغادير أسموها تاجرارت أو تاكرارت سنة 475هـ/1082م وهي التي تمثل اليوم وسط تلمسان ومركزها الجامع المرابطي الأعظم، لتصبح تلمسان في عهد بني عبد الواد عاصمة الدولة وقاعدة المغرب الأوسط وحاضرته العلمية والاقتصادية والعمرانية، انظر: اليعقوبي: البلدان، تح، محمد أمين ضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002، ص190، ابن حوقل النصيبي: صورة الأرض، ط2، دار صادر، بيروت، 1938، ص89، محمد البلنسي العبدري: الرحلة المغربية، تقديم، سعد بوفلاقة، منشورات بونة للبحوث والدراسات، عنابة، الجزائر، 1428هـ /2007م، ص9.

[4]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص361، انظر: محمد ابن مرزوق التلمساني: المناقب المرزوقية، تح، سلوى الزاهري، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 1429هـ/2008، ص25.

[5]- للتفصيل أكثر في أنواع تلك القسي في العصر الوسيط، أنظر: الطرطوسي: المصدر السابق، ص140، صفاء عبد الله الهندي: "تقنية الأسلحة الأيوبية والمملوكية وتطورها (القرن 6هـ/12م- 10هـ/16م)"، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2001، ص38.

*** الرمح و الحربة[1]:**

من الأسلحة الحربية العريقة ذات الاستعمال الفردي والشائعة الاستخدام في الحرب منذ القدم هما: سلاحا الحربة والرمح، ولكونهما يُعدّان سلاحا فتاكّا؛ فقد كانت القيادة العسكرية المغربية التي تروم حرب الحصار تزوّد مقاتليها بالرماح والحراب سواءً كانوا فرق مشاةٍ أو رماةٍ رجالاً وجيادًا، وتستكثر من صناعتهما وحشر خزائن السلاح بهما[2]. ومن الأمثلة على ذلك: أنه في ظل جهود الناصر بن علناس الحمادي (454-481هـ/1062-1088م) لمدّ النفوذ شرقا وحصار المهدية استخدمها في معركته مع خصومه الزيريين في موقعة سبيبة سنة 457هـ/1065م[3]. وكذلك استخدمت في حادثة حصار الموحدين لمدينة مراكش سنة 541هـ/ 1146م، في حربهم ضد المرابطين[4].

*** المقلاع (المخالي):**

هو عبارة عن قطعة قماش أو جلد قليلة العرض مطوية تمسك من طرفيها، ويوضع الحجر أو الحصاة أو قطع الحديد أو حتى الرصاص في الطرف المطوي، وبعد تدويرها عدة مرات، يفلت أحد الطرفين، فيقذف ما فيه نحو الهدف. والمقلاع من الأسلحة التي سجّلت المادة المصدرية شيوع استخدامها عند المرابطين في الردّ على هجمات الحصار التي قادها الأعداء على مدنهم وحصونهم[5].

*** الفأس.**

---

[1]- الرمح: هو العود الذي يتراوح طوله بين ثلاثة وعشرة أذرع، في رأسه نصل من المواد الصلبة، ويحمل سنانه أو رأسه أنواعا، منها: المشعّب والعريض والرفيع والمموّج. أمّا الحربة: فهي الرمح القصير الذي لا يبلغ طوله أربعة أذرع، ويطلق عليها أيضا أسم: النيازك أو المزاريق أو المطارد. والرمح والحربة لا فرق بينهما سوى ما تعلّق بالطول وطريقة الاستخدام. أنظر: ابن سلام: المصدر السابق، ص19، الفراهيدي: المصدر السابق، ج1، ص53، الزبيدي: المصدر السابق، ج2، ص252، عون: المرجع السابق، ص143، محمد فرج: المرجع السابق، ص89، خطاب: العسكرية الاسلامية، ص153، الجبوري: المرجع السابق، ص45.

[2]- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص213، الطرطوسي: المصدر السابق، ص141، الحسن العباسي: المصدر السابق، ص319، زغروت: المرجع السابق، ص164.

[3]- موسى هيصام: الجيش الجزائري في العهد الحمادي (405-547هـ/ 1014-1152م)، منشورات مديرية الثقافة لولاية المدية، المدية، الجزائر، 2008، ص64-66.

[4]- البيذق: المصدر السابق، ص63، الحلل الموشية، ص114، ابن الأثير: المصدر السابق، ج9، ص204.

[5]- الحلل الموشية، ص132.

الفأس من الأسلحة الحربية التي استخدمت في حروب العصر الوسيط، إذ كان سرج الفارس لا يكاد يخلو من فأس معلّقة به حين يخرج للحرب. ومع تعدّد استخداماته في ميادين المعارك الحربية؛ كان الفأس أحد أبرز آلات النقوب[1].

*** السيف:**

يعدّ السيف من أشرف وأنبل أسلحة القتال اليدوية الخفيفة وأشهرها عند المسلمين، كما أنّه من الأسلحة الملازمة للجندي الفارس والراجل أينما حلّ أو ارتحل في حال الحرب أو السلم. وهو آخر الأسلحة استعمالا في المعركة بعد القوس والرمح، ذلك أنّ القتال يكون أول أمره بالسهام عن بعد، ثم تطاعنا بالرماح عند المبارزة واقتراب الصفوف، ثم تصافحا بالسيوف عند الاختلاط، ثم تضاربا بالأسلحة البيضاء، وخلسا بالخناجر عند الالتحام والاختلاط[2].

– الأسلحة الثقيلة:

*** المنجنيق[3]:**

المنجنيق آلة حربية ثقيلة شبيهة بسلاح مدفعية الميدان الحديثة[4]، تستخدم لقذف العدو المتحصّن بالأحجار والسهام وقوارير النفط ونحو ذلك من المقذوفات، وهو سلاح شديد التأثير على صفوف الأعداء لعظيم النكاية التي تحلّ بهم من جراء قذائفه القوية التأثير وفعالية الإضرار والفتك، ولمداه البعيد في الرمي[5]؛

---

[1]– أنظر عمل النقابين كما أورده الهروي: المصدر السابق، ص 17، 25، 26.

[2]– للتفصيل أكثر حول هذا السلاح من حيث أهميته في الحرب وأجزائه وأنواعه وأطواله وحيله وطرائق حمله، انظر: الحسن العباسي: المصدر السابق، ص342، خطاب: العسكرية الاسلامية، ص157، زغروت: المرجع السابق، ص166، هيصام: المرجع السابق، ص64، الجبوري: المرجع السابق، ص43.

[3]– المنجنيق اسم أعجمي معرب، يجمع في مجانيق، ومناجيق، ومناجنيق، ومنجنيقات. وأصل الكلمة فارسي، قيل: هي تحريف لعبارة (من جى نيك)، وقيل: أنها تعني (ما أجودني) أو كلمة (منجك) ومعناها الارتفاع إلى فوق. للتفصيل، انظر: أبو منصور الجواليقي: المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، تح، أحمد شاكر، ط3، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1995، ص305-307، ابن منظور: المصدر السابق، مج6، ص4142، الحسن العباسي: المصدر السابق، ص365، ابن أرنبغا الزردكاش: الأنيق في المنجانيق، حققه وقدم له، احسان هندي، دار الكتب الوطنية هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة، 1434هـ/ 2013م، ص12، عون: المرجع السابق، ص156، الجبوري: المرجع السابق، ص74.

[4]– عون: المرجع السابق، ص156، خطاب: العسكرية الاسلامية، ص161، انظر كذلك: OMAN CHarles: A hitory of the war in the middle ages, volume2, methuen co ltd, ISBN, London, 1924, p219.

الرمي[1]؛ فبرميات حجارته المتتالية، تهدم الحصون والأبراج والأسوار وتُخرّب، وتُحدث الثغرات والفجوات في الأسوار للتسلل من خلالها إلى جوف الحصن واقتحامه، وبقنابله النارية تحرق الدور والأبواب، أو الأحجار أو السهام فتقتحمها الجيوش المحاصِرة وتخضعها لسلطانها[2].

*** الدّبابة[3]:**

الدّبابة آلة حربية ثقيلة، عُدّت من بين آلات حرب الحصار الهامة، وذلك أنّه لما كانت الحاجة الماسّة لوسيلة حربية تُعتمد سلاحا واقيا وحاميا من ضربات أسلحة الرمي المتنوعة مجانيق كانت أو سهاما ورماحا في عملية اختراق الأسوار، اعتمدت القيادة العسكرية –ومنها المغربية– الدبابة سلاحا أمثلا لذلك الغرض[4]. وقد وردت الدبابة في مصنفات الخطط العسكرية بأنها: "آلة تتخذ من الخشب الثخين وتُغلّف باللبود والجلود المنقّعة في الخلّ لدفع النار، وتُركّب على عجل مستدير، وتُحرك وتُجر، وربما جُعلت برجا من خشب ودبر فيها هذا التدبير وقد يدفعها الرجال فتندفع على البكر"[5]. وغالبا ما يتألف هذا الحصن الواقي للجنود بين أحشائه من أربعة أدوار: أولها من الخشب، في حين يكون ثانيها من الرصاص، أما ثالثها فمن الحديد، ورابعها من النحاس الأصفر[6].

وفائدة تلك الأدوار تسهيل عملية تسلّق الجنود للأسوار العالية التي يحاصِرون حصونها أو مدنها عبر طبقاتها في شكل سُلّم متدرِّج لرمي المتحصِّنين داخلها بالرماح والسهام، وذلك من مسافة قريبة من الهدف لضمان إصابته والفتك به، وفي هذه الحالة تُصنع الدبابة في طول يتماشى وارتفاع سور الحصن وبالحجم الذي يسع العدد الكافي لتنفيذ المهمة بنجاح[7]. استخدم الفاطميون هذا السلاح لإنقاذ بلادهم من

---

[1]– حول طريقة الرمي بهذا السلاح، وتفاصيل استخداماته، انظر: الطرطوسي: المصدر السابق، ص165، الحسن العباسي: المصدر السابق، ص365، عون: المرجع السابق، ص156، الجبوري: المرجع السابق، ص74.

[2]– فيما يتعلق بأشكال المنجنيق وأنواعه، وتركيبة أجزائه، انظر: الطرطوسي: المصدر السابق، ص165، الملحق رقم 11، ص513.

[3]– مشتق اسمها من دبّ يدبّ دبيبا، إذا مشى على مهل، وهي تمشي على مهل حتى تصل الحصن. ولعلّ الدّبابة هي نفسها "الضبر"، فقد قيل أنّ الضبر نوع من الدبابات، وقيل هو الدبابة نفسها، أنظر: الفيروز ابادي: المصدر السابق، ج2، ص72.

[4]– انظر: عبد الجبار محمود السامرائي: "تقنية السلاح عند العرب (آلات الحصار)"، مجلة المورد، العدد57، وزارة الاعلام والثقافة، العراق، 1365هـ/1946، ص06.

[5]– الحسن العباسي: المصدر السابق، ص365، عون: المرجع السابق، ص168، الجبوري: المرجع السابق، ص83.

[6]– العباسي: المصدر السابق، ص365، الجبوري: المرجع السابق، ص83، زغروت: المرجع السابق، ص173.

[7]– الجبوري: المرجع السابق، ص162–163.

النكاري صاحب الحمار، فقد وجّه القائم بأمر الله (322-334هـ /934-945م) للمدافعين عن سوسة مجموعة من السلاسل وفيها كلاليب كان قد أعدّها للاستخدام في أيّ حرب حصار يخوضها دفاعا أو هجوما، بلغ طول السلسلة زهاء ثمانين ذراعا، لتوظيفها في عملية المجابهة، فربطوها في حوائط السور ثمّ رموها على الدبابات ليتمكّنوا منها، لكن محاولات الدفاع هذه باءت بالفشل واستمرّ حصار سوسة ورميها بالمنجنيق وأهلها في ضيق يترقّبون ما هو آت في قادم الأيام[1].

*** رأس الكبش:**

كان رأس الكبش من الآلات التي استخدمتها الشعوب منذ القدم لدكّ أبواب المدن المحصورة وأسوارها. وهذا السلاح عبارة عن حُجرة صغيرة مستديرة الشكل مُركبة على عجلات لا قاعدة لها، تصنع من الخشب المغلّف باللبود والجلود المنقوعة في الخل لمنعه من الاحتراق[2]، وتحمل هذه الحُجرة في جوفها مجموعة من الجنود يعملون على تحريكها بدفعها من الأسفل، وفي سقفها يعلّق عمود[3] مستدير بواسطة سلاسل أو حبال قوية معلّقة هي الأخرى على بكر لتسهيل جرّها، وفي مقدّمته رأس من الحديد أو الفولاذ على هيئة كبش تقريبا بقرونه وجبهته.

*** سلّم الحصار:**

سلالم الحصار من الأسلحة الحربية التي استعان بها الجنود المحاصِرون منذ القديم للتغلّب على الحصون والقلاع والوصول إلى داخلها باعتلاء أسوارها وفتح مغاليق أبوابها، كما استخدمها المسلمون أيضا بكثرة لذات الغرض في حصاراتهم المتنوعة على أرض المغرب والمشرق. وتباينت مادة صناعتها من منطقة لأخرى ومن فترة زمنية إلى التي أعقبتها، حيث صُنعت من الخشب والحبال والخيوط الجلدية وزُوِّدت أطرافها بكلاليب من حديد في أشكال تشبه ما هي عليه السلالم في وقتنا الحاضر، ثمّ أصبحت تُصنع من الخشب والحديد[4].

---

[1]- التجاني: المصدر السابق، ص28، الداعي ادريس: المصدر السابق، ص338.

[2]- خطاب: العسكرية الاسلامية، ص166، عون: المرجع السابق، ص172، الهندي: المرجع السابق، ص65، زغروت: المرجع السابق، ص174، الجبوري: المرجع السابق، ص107.

[3]- يزيد طوله أحيانا عن عشرة أمتار، إذ يخضع طوله لحجم الحجرة الخشبية، عون: المرجع السابق، ص172، السامرائي: المرجع السابق، ص09.

[4]- الزردكاش: المصدر السابق، ص69، ويرى أغلب المؤرخين أنّ بداية استخدام المسلمين للسلالم المصنوعة من الحبال تعود إلى القائد خالد بن الوليد الذي استخدمها في اعتلاء أسوار دمشق لفتحها، عون: المرجع السابق،ص173، السامرائي: المرجع السابق، ص11، الجبوري: المرجع السابق، ص85.

أمّا طريقة استخدامها فقد كانت سلالم الحبال تُلقى على شرفات الأسوار فتعلق الكلاليب بالشرفات المسننة، وتثبّت الحبال بالأرض فيتسلّقها المحاصِرون للولوج إلى داخل الحصن، في حين كانت السلالم الخشبية تُسند إلى أسوار الحصون أو تُقرّب منها حسب نوع السلّم الخشبي، ثم يصعد عليه الجنود إلى أعلى السور لاقتحام الحصن وفتح الأبواب[1].

تقريبا لم يكد سلاح السلام يغادر عتاد الجيوش المغربية التي خرجت تحارب أعداءها؛ إذ استخدمها الفاطميون في حصارهم لمدينة فاس في رمضان سنة 348هـ/ 959م بقيادة بلكين بن زيري رفقة قائد جيوش الفاطميين جوهر الصقلي (300-381هـ/ 912-991م)، وكانت السبيل الأنجع لاقتحام المدينة ليلا على حين غفلة من أهلها بعدما صعدوا إلى أسوارها الخارجية وقتلوا المدافعين عنها، ثم قصدوا أسوارها الداخلية وفتحوا أبوابها، وأوقدوا المشاعل ودقّوا الطبول، فسارع جوهر بجيوشه لدخول المدينة[2].

– أسلحة الحرب البحرية:

*** الأسطول:**

يجمع أصحاب المصادر على أنّ اهتمام المسلمين المغاربة بصناعة السفن وبناء الأساطيل قد تزامن مع بناء الفاتح الاسلامي حسان بن النعمان (77-85هـ/ 696-704م) عامل الأمويين على افريقية أوّل دار لصناعة السفن والآلات البحرية في تونس سنة 79هـ/ 698م. ثم اجتهد المغاربة في تطوير سلاح البحرية وتنويع مراكبها، وحرصوا على بلوغ الريادة في مجال الصناعة البحرية بامتلاك أكبر عتاد منها للسيطرة على حوض البحر المتوسط الواجهة الشمالية لبلاد المغرب، ليعرف تطور الأسطول نموا ملحوظا حيث تباينت وظائفه وتنوعت من قبيل: مواجهة الخطر الذي لاحت بوادره تزامنا مع تنامي الحركة العدائية التي حمل لواءها نصارى النورمان انطلاقا من صقلية[3] مع مطلع القرن 5هـ/11م أو ردّ الإعتداءات الصليبية المتكرّرة على ممتلكات المسلمين بالأندلس، أو لتغذية مشاريع القيادة التي حكمت بلاد المغرب بعدما إتّسعت دائرة المنافسة فيما بينها.

---

[1]- للتفصيل أكثر، أنظر: الزردكاش: المصدر السابق، ص65-67، الجبوري: المرجع السابق، ص85.

[2]- ابن أبي زرع: الأنيس المطرب، ص91، ابن خلدون: العبر، ج4، ص59.

[3]- بشأن تاريخ هذه الجزيرة الواقعة بالبحر المتوسط جنوب ايطاليا، انظر: محمد بن عبد المنعم الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح، احسان عباس، ط3، مطابع هيدلبرغ، بيروت، ص366-367.

في العهد الزيري أولى المعز ابن باديس (406-454هـ/1016-1062م) ومن بعده ابنيه تميم ويحي (501-509هـ/ 1108-1116م) عناية فائقة بمصانعها لبناء أسطول بحري. كما قاموا بتدعيم قاعدة المهدية الحصينة بقواعد إضافية منتشرة عبر المجال الجغرافي الساحلي للدولة كمرسى سوسة وتونس[1].

كما لم يتخلّف الحماديون عن الركب، ذلك أنّهم اهتمّوا كثيرا هم أيضا بهذا النوع من الصناعة الحربية وبناء الأساطيل البحرية، خصوصا في ظل تنامي الخطر الصليبي الصقلي وتوسّع تحرّشات النورمان وغاراتهم لتشمل سواحل المغرب الأوسط إلى جانب ما طال سواحل المغرب الأدنى.

وبلغت العناية بإقامة الأساطيل والصناعة الحربية البحرية مكانة عظيمة في عهد دولة الموحدين، فالموحدون قاموا ببناء الأساطيل في نواح مختلفة من سواحل المغرب ومن مختلف الضروب والأشكال؛ فيها من الغراب الطيار وفيها المراكب الثقيلة[2]، ناهيك عن إنشاء المدارس الحربية المتعدّدة التخصّصات على غرار مدرسة مراكش[3]. فقد أنتجت دور الصناعة سنة 557هـ/ 1162م قرابة أربعمائة قطعة على الساحلين الرومي والمحيطي في طنجة والمعمورة وسلا ووهران ومرسى هنين[4] وتونس، كما أمر هذا الخليفة عبد المؤمن بن علي ببناء موانئ جديدة وتجديد المراسي القديمة[5].

ومن هذه الأسلحة: الحرابي، الطرائد[6]، الشواني[7]، الشلنديات[8]، الغرابين (الأغربة)[9]، المراكب[1]، الحراريق[2]، القرقورة[3].

---

[1]- عبد العزيز سالم ومختار العبادي: تاريخ البحرية الاسلامية في المغرب والأندلس، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1969 ص196، روجي ادريس: المرجع السابق، ج1، ص363.

[2]- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص53، زغروت: المرجع السابق، ص291.

[3]- انظر: العبادي: تاريخ العصر الاسلامي الوسيط، ص273.

[4]- هنين: مدينة صغيرة قديمة على ساحل البحر، تعدّ الميناء الرئيسي الذي يربط بني زيان بالعالم الخارجي، الوزان: المصدر السابق، ج2، ص14.

[5]- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص147، ابن أبي زرع: الأنيس المطرب، ص201، فياض: المرجع السابق، ص239، توفيق مزاري عبد الصمد: النشاط البحري بالغرب الاسلامي في عهدي المرابطين والموحدين، منشورات دار الثقافة حسن الحسني، المدية، الجزائر، 2010، ص326.

[6]- انظر: هيصام: المرجع السابق، ص72، الطائي: البحرية، ص142، معروف: المرجع السابق، ص131.

[7]- الشيني أو الشونة أو الشينية: مركب بحري كبير يمتاز بالطول والضخامة والصلابة، مزوّد بأبراج عالية ومجاديف.

[8]- زغروت: المرجع السابق، ص300، هيصام: المرجع السابق، ص73، الجبوري: المرجع السابق، ص112.

[9]- سميت بذلك لأن رأسها يشبه رأس الغراب. وهي من القطع البحرية الضخمة التي لا تختلف كثيرا عن الشواني حيث يصل النوع الكبير منها إلى استعمال مائة وثمانين مجدافا، انظر: زغروت: المرجع السابق، ص299.

2 عساكر الحرب:

يعدّ الجيش القوة العسكرية الأساسية التي تعتمد عليها الدول عادة في تثبيت كيانها وتدعيم أركانها، وهو ركيزتها لصدّ الأخطار التي تتهدّد أراضيها وردّ الأعداء الطامحين للتوسّع على حساب ممتلكاتها، كما يعدّ السلاح الكفيل لتحقيق مطامحها وأهدافها التوسعية المسطّرة من طرف القيادة. ومن مكونات الجيش: الفعلة[4]، المنجنيقية والنفاطة [5]، الدبابون، النشابة والرماحة[6]، المتسلّقون [7]، الرجال الجياد، السيافة[8]، الحرّاس[9].

3. وسائل النقل في الحرب:

إذا كانت المادة الرئيسة لتغذية عملية الحرب هي الفِرق الحربية المكوّنة للجيش وأسلحته، فإنّ هذه المادة قد تفقد فعاليتها إن غابت وسائل النقل على اختلاف أنواعها حيوانية كانت أو بشرية، والتي منها:

*** الوسائل البشرية:**

نعني بالوسائل البشرية أولئك الجنود الذين يرافقون الجيش الحصار ويدخلون في زمرته، بحيث تنحصر مهمّتهم بشكل أخصّ في عملية النقل أكثر من غيرها من المهام الحربية، ومن صنوفهم: حملة المنجنيق[10]، رجال الدبابة، الوسائل الحيوانية: مثل: الخيول والبغال والجمال والحمير.

4- الاطعام والخدمات الطبية في الحرب:

*** الاطعام:**

---

[1]- وممّا يُبيّن أنّ المراكب تختلف عن غيرها من المراكب بمسمياتها المختلفة ما أورده ابن عذاري بشأن الحملة العسكرية البحرية التي قادها الرُّمانيُّون على المهدية "بشواني كثيرة، ومعهم ثمانية وعشرون مركبا"، ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص302.

[2]- تعرف أيضا بالحراقات، ومفردها حرّاقة، وهي تشبه ما يعرف اليوم –من حيث الاستخدام– بالمدمِّرة.

[3]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص418، المنوني: المرجع السابق، ص110.

[4]- الفعلة: هم أحد الأسلحة البشرية الهامة في معارك الحرب، زخاصة حرب الحصار.

[5]- ابن منكلي: الحيل في الحروب، ص72.

[6]- هيصام: المرجع السابق، ص31، حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج4، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1416هـ/ 1996م، ص350، زغروت: المرجع السابق، ص163.

[7]- ابن منكلي: الحيل في الحروب، ص79.

[8]- هيصام: المرجع السابق، ص31.

[9]- وقد حرص المرابطون على هذه العملية حرصا كبيرا، انظر: الحلل الموشية، ص60.

[10]- الزردكاش: المصدر السابق، ص22.

توفير المؤنة بما يكفي لأيام الحرب يعدّ سلاحا حربيا في غاية الأهمية من حيث كونه يشدّ عضد الأسلحة الأخرى لإنجاحه؛ ذلك أنّه كثيرا ما فشلت حروب بسبب نفاذ المؤونة، بل والأكثر من ذلك أنّ الأمر ما كان يقتصر على الفشل في الاقتحام وانجاح الحصار، وإنما قد يقضي الجوع في البعض من ألوان الحصار على أغلب عساكره إن انقطعت سبل امداده بالميرة وبعدت المسافة عن مراكز ادراكها، وفي المقابل كثيرا ما نجحت حصارات لما فشل الأعداء في صدّها واضطرّوا للاستسلام حين نفذت مؤونتهم التي خزّنوها، لذلك قيل: "إذا دخلت أرض العدو فأكثر من الزاد والماء وإن لم تحتج إليه، فإنّه لا يُعلم ما يكون منه"[1].

تنوّعت الأطعمة التي يتمّ تخزينها في أهراء المدن والحصون للأيام العادية أو لتزويد الجيوش أيام حروب الحصار التي تخرج فيها غازية، ونعتقد أنّ أنواع الأطعمة التي يتناولها جند الحصار كانت أغلبها هي تلك المعروفة ببلاد المغرب أو الشائعة في أيام السلم، إذ كان أكثرها ذيوعا ما كان في الأصل هو الشائع، ومن ذلك الحبوب كالقمح، الشعير، الحنطة، الفول، الحمص، والعدس، والتي يصنع منها: الخبز والعصائد والأحسية، بالإضافة إلى الأرز الذي يزرع في بعض المناطق من بلاد المغرب، وكذلك الفواكه بألوانها وأصنافها، كالتين، الرمان، التمر، والتفاح. كما كانوا يصنعون طعامهم من النباتات البرية والغابية المتنوعة وذلك في ميادين الحرب[2]. بالإضافة إلى اللحوم وخاصة المقدّدة المحفوظة[3]. بالإضافة إلى ضرورة تأمين الماء وتوفيره. فقد كان هو عنصر الماء العذب لسقي الجنود وريهم في بحر أيامه؛ إذ أخذ المشرفون على الحصار على عاتقهم مهمة توفير الوسائل الكفيلة بحمله وحفظه في صهاريج أو نحوها ممّا وسعه احتواؤه، كما أكثروا من صناعة القِرب والروايا لاستخدامها في حمله أو شربه، وكذا بحث السبل الناجعة لضمان استمرارية توفّر مصادر الامداد به في مواضع الحصار، لأنّ مهمة حفظ المياه وتخزينها مع ضمان صلاحيتها للشرب مدة طويلة أمر عسير، وبذلك كان السبيل السليم هو السيطرة على مواطن العيون والآبار والينابيع الموجودة بالمنطقة المحصورة والانتفاع منها، إلى جانب بناء صهاريج لتخزينه في مراكز الحرب والحصار

---

[1]- الحسن العباسي: المصدر السابق، ص333.

[2]- بشأن أنواع الأطعمة ببلاد المغرب في العصر الوسيط، انظر: العمري: المصدر السابق، ج4، ص64، القلقشندي: المصدر السابق، ج5، ص175، ابراهيم القادري بوتشيش: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1993، ص69-72، علي محمد بان: "أنواع الأطعمة والأشربة في بلاد المغرب العربي عصري المرابطين والموحدين"، مجلة كلية التربية، المجلد18، جامعة بغداد، العراق، 2007، SENAC PHlippe: Le Maghreb, al-Andalus et La Méditerranée occidentale essai, cnrs, université de Toulouse, Toulouse, 2007, p 232.

[3]- العمري: المصدر السابق، ج4، ص104.

ومعسكراته مع الحرص على مدّها بالماء من الينابيع والآبار وغيرها من مصادره، لأنّه كما يقال: "وربما كان العطش أحد أسباب الهلاك وفشل الحصار"[1]. وكذلك توفير العلوفة للحيوانات التي ترافق جيوش الحرب وذلك سواء بنقلها إلى جانب الأطعمة والأسلحة من مركز الانطلاق، أو بتأمينها في مناطق الحصار وميادينه[2].

5- الخدمات الطبية في الحرب:

تكتسي عملية العلاج خلال المدة التي تقضيها الجيوش في حصار قلاع وحصون الأعداء أهمية بالغة في مسيرة الحفاظ على أرواح الجند وضمان سلامتهم واستمرارية قوتهم وفعاليتها، نظير ما تنطوي عليه الحرب من مخاطر على الجنود المحاصِرين في ظل ردّ فعل العدو المحصور لدفع الحصار، من جهة، ومن جهة أخرى، للاحتراس من الاصابة بالأمراض الناجمة عن الغذاء المسموم أو الماء الملوث، ناهيك عن الدور الهام الذي تلعبه الفرق الطبية من خلال الاشراف إلى جانب القيادة العسكرية على تحرّي الأماكن التي لا تسبّب الأمراض والوباء عند اختيار مواضع المعسكر كتجنب المواقع القريبة من المستنقعات أو الباردة كثيرا أو الشديدة الحرارة. ومن الأمثلة على المراكز الطبية في الحرب: ذلك المارستان الذي بناه السلطان المريني يوسف بن يعقوب في السنة الرابعة من الحصار الطويل الذي ضربه على عثمان بن يغمراسن (681-703هـ/1282-1303م) بالمدينة الزيانية تلمسان سنة 698هـ/ 1299م[3].

---

[1]-الحسن العباسي: المصدر السابق، ص332.

[2]- الوزان الفاسي: وصف افريقيا، ج1، تر، محمد حجي، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1983، ص105.

[3]- ابن أبي زرع: الأنيس المطرب، ص387، ابن خلدون: العبر، ج7، ص293.

المحاضرة الحادية عشر: النظم العسكرية(2).

–الأسلحة الدفاعية–

1– الوسائل الدفاعية الثابتة:

تعدّ التحصينات العسكرية الثابتة أحد الأساليب الدفاعية والهجومية الهامة التي اهتدى إليها قادة الكيانات السياسية لتأمين الرعية من مجمل الأخطار العسكرية الخارجية المحتملة. وفعالية التحصين وقوة ، مرهونة بحسن اختيار مواضع هذه التحصينات، وقوة الوسائل الدفاعية الغير ثابتة.

من الشروط التي وضعها المؤرخون لتحديد المواضع المناسبة للعمارة، ما أشار به المؤرخ ابن خلدون بضرورة أن "يراعى لها أن يُدار على منازلها جميعا سياج الأسوار وأن يكون وضع ذلك في ممتنع من الأمكنة إمّا على هضبة متوعرة من الجبل وإمّا باستدارة بحر أو نهر بها حتّى لا يوصل إليها إلاّ بعد العبور على جسر أو قنطرة فيصعب منالها على العدو و يتضاعف امتناعها وحصنها"[1]. ولم تكن القيادة المغربية لتغفل مثل هذه الشروط التحصينية، حيث سعت لبنائها بالمواضع المناسبة. وعملت على الاكثار من هذه المنشآت، ومن أمثلة ذلك:

*** الأسوار:**

الأسوار كانت تلحق بها أبراج المراقبة بطريقة منتظمة ودقيقة، تؤخذ بعين الاعتبار نقاط الضعف والقوة، وتستثمر في رصد تحركات الأعداء وطلائعهم وهجماتهم المباغتة[2]. وحسب ما نقله ابن عذاري

---

[1]– ابن خلدون: المقدمة، ص 279، حسني عبد الحافظ: "تخطيط المدن وعمارتها في الحضارة الاسلامية"، مجلة المدينة العربية، ع113، الدوحة، قطر، 2003، ص36.

[2]– هيصام: المرجع السابق، ص83، انظر كذلك الملحق رقم: 15، ص517.

عن أبي عبد الله التلمساني، أنّ هذا الأخير عاين في حصار الخلط وابن وقاريط لمراكش سنة 632هـ/ 1234م وبها الخليفة الموحدي الرشيد (630-640هـ/1232-1242م) من برج مرتفع ارتفاعا كبيرا ليس في أبراج القصبة المراكشية أعلى منه، قتال العرب من الخلط مع حرّاس السور المحصورين، وكان المحاصِرون يرمون أهل السور بحجارة على برج باب الشريعة، وكانت حجارتهم تبلغ أقصى مداها، فتفتك بالمقذوفين ولو كانوا على مسافات بعيدة، أمّا الرماة الذين على السور المحصور فما كانت رمياتهم تبلغ إلاّ مسافة يسيرة تنتهي إلى وجه الستارة التي أقامها المحاصِرون لتوقّي الرمي المحتمل، وذلك أنّ الرماة المحصورين أجهدهم الجوع، وأنهكتهم شدّة الحصار وقوة الخصم، وطول مدة المرابطة على الحراسة والمدافعة[1].

بالمغرب الأقصى، اهتم أمراء المرابطين بتشييد الأسوار العالية حول المدن والقلاع كأسوار مراكش وفاس، مثل أمير المرابطين علي بن يوسف بن تاشفين الذي شرع في سنة 520هـ/1127م في تسوير الحاضرة مراكش بعدما جمع لذلك الصنّاع والفعلة، وكمل البناء في أقرب وقت وأعجله، فباتت ذات أسوار ضخمة وأبواب عالية، واستهلكت علمية انجاز هذا السور ما قيمته سبعين ألف دينار من الذهب[2]. وازداد حرص المرابطين على إقامة التحصينات والمنشآت الدفاعية مع قدوم خطر الموحدين، ففي عهد الأمير السالف الذكر، عُرف عام 520هـ/ 1127م بعام التحصينات والمنشآت الدفاعية المرابطية سواء بالمغرب أو الأندلس[3]. ونظرا للمصاريف التي استهلكها لجأ إلى فرض أنواع من الضرائب والجبايات على الرعية والتي لم يكن لهم بها عهد في ما مضى، ومنها ضريبة "المعتب"[4].

*** الحصون:**

تعدّ هذه المباني من المظاهر العمرانية الهامة لتوفير الأمن والاستقرار للرعية. وهي عبارة عن مبان حصينة فيما يكاد يضاهي مدينة صغيرة، تحيط بها الأسوار العالية والأبواب الضخمة المحكمة الاغلاق، ممّا

---

[1]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص326.

[2]- وكان العقل المدبر لتسوير مراكش ومن نبّه على ذلك عند اشتداد حركة المهدي ابن تومرت هو: الفقيه محمد بن أحمد بن رشد المكنّى بأبي الوليد، وذلك سنة 519هـ/1126م، وقد كانت تحصينات المدينة حين بناها ابن تاشفين سنة 462هـ/ 1069م تقتصر على مظهر السور المحيط بالقصبة والمسجد، انظر: ابن عذاري: المصدر السابق، ج4، ص72، الحلل الموشية، ص90، للمزيد حول أسباب البناء، انظر: أحمد التوفيق: "مقدمة لقراءة أسوار المدن"، الندوة الوطنية حول أسوار المدن العتيقة، مديرية التراث الثقافي، المملكة المغربية، 1989، ص40.

[3]- الحلل الموشية، ص99،90، زغروت: المرجع السابق، ص182.

[4]- وهي اتاوة الدار، فرضها المرابطون على سائر أهل الأندلس، انظر: فتحي زغروت: المرجع السابق، ص182.

يصعّب أمر اقتحامها على الأعداء[1]. ولقد حرصت القيادة بالغرب الاسلامي على بنائها في مناطق عدة من بلاد الغرب. ومن هذه الحصون نذكر: حصن "نفيس" الواقع جنوبي غرب تينمل[2]، حصن "داي" وحصن "تاجرارت[3].

ومن حصون المرابطين بالمغرب الأقصى الحصون التي اقيمت بالمناطق المحيطة بمراكش وثغورها الجنوبية، كثغرات جبل درن[4]، وحصن "أمركو"، الذي شيّدوه على علوّ مرتفع في الشمال الغربي من فاس على بعد خمسين كلم منها لحراسة سفوح الجبال والممرّات الاستراتيجية، وتتخلله أبراج دائرية مبنيّة بالأحجار، وسور سميك محاط بخنادق دفاعية، وقد قيل أنّ عدد الحصون والقلاع المرابطية بلغ سبعين حصنا[5].

بالنسبة الاهتمام الحمادي بهذا المجال من التحصينات الدفاعية، فقد أقاموا إلى جانب التحصينات التي شيّدها أبناء عمومتهم من بني زيري بالمغرب الأدنى حصونا في ببلاد المغرب الأوسط. ومنها: القلعة وبجاية الذي يعدّ مسلكا رئيسا وهامّا، كيف لا، وهو يربط العاصمة الأولى للدولة بالثانية، وكانت جاثمة أيضا على مسار الطريق إلى سوق الخميس وسوق الاثنين ودار ملول، وغيرها من الحصون الحمادية[6].

ومن بين حصون الموحدين: حصن المهدي ابن تومرت (515-524هـ /1121-1130م)[7] بتينملل بتينملل وهو يشرف على عدّة طرق تتفرّع إلى بلاد المغرب في جهات عدّة إلى السوس وأغمات وريكة من بلاد المصامدة وجبال نفوسة، وهو يستند من الشمال إلى الجبل، ويشرف على الوادي بأجرافه الشديدة الانحدار من الجنوب ما يجعله يحظى بحصانة كبيرة، وإلى جانب ذلك فإنه غني بالثمار والزروع والمياه[8].

*** القلاع:**

---

[1]- الحصن يلي القلعة من حيث الأهمية والاتساع، انظر: أحمد الباهي: سوسة والساحل في العهد الوسيط محاولة في الجغرافيا التاريخية، تقديم، منير الرمادي، مركز النشر الجامعي، تونس، 2004، ص662.

[2]- تينمل أو تينملل قرية بالمغرب الأقصى، ذات موضع طبيعي حصين ومنيع، لأجله اختارها ابن تومرت مقرا لاستقراره أثناء غزواته ضدّ المرابطين، فأحاطها بالأسوار وزاد من حصانتها.

[3]- غومة: المرجع السابق، ص45- 46.

[4]- هو جبل شاهق شهير بالسوس الأقصى من المغرب ويتصلّ بالبحر المحيط، انظر: الحلل الموشية، ص113.

[5]- الحلل الموشية، ص113، زغروت: المرجع السابق، ص181، الفرخ: المرجع السابق، ص85.

[6]- عزوق: المعالم الأثرية، ص160-163.

[7]- انظر سيرته عند: البيذق: المصدر السابق، ص10-44، النويري: المصدر السابق، ج24، ص152-155.

[8]- تينملل وقد تكتب أيضا تينمل أو تانملل، وهي مؤلفة بالبربرية من كلمتين: تين بمعنى: ذات، وايمل بمعنى: الحواجز التي توضع في سفوح الجبال لجعلها صالحة للزراعة والسقي، وبموضعها مهد دولة الموحدين.

القلاع من المباني العظيمة والحصينة التي تدرّعت بها الأمم قديما وحديثا وتمنّعت بها. فمن المنشآت العمرانية الحصينة التي شيّدها الأمير الحمادي حماد بن بلكين (405-419هـ /1014-1028م) بأرض المغرب الأوسط مدينة القلعة المنيعة المستندة إلى جبل المعاضيد السامي العلو الصعب الارتقاء وذلك سنة 398هـ/1007-1008م، وزاد من حصانتها الأسوار التي أحاطها بها من كل نواحيها[1]. لذلك كانت القلعة الحمادية في منعة شبه تامّة من حصارات العصر الوسيط، إذ استعصى على جيوش الدولة الزيرية بقيادة ملكها باديس بن المنصور (386-406هـ/996-1016م) اقتحامها سنة 406هـ /1016م على الرغم من انهزام الجيوش الحمادية في المواجهة العسكرية المكشوفة التي خاضوها ضدّهم أين التجأوا إلى القلعة وعلى الرغم من طول مدة الحصار الذي بلغ مدة ستة أشهر لم يستطيعوا دخولها[2].

ببلاد المغرب الأقصى، كان من أهمّ ما استرعى اهتمامهم بناء القلاع الحصينة لتأمين رعيتهم، وتحقيق مآربهم في مجال التوسّع والسيطرة. فقد نصبوا عدة قلاع لتتمكّن من رصد أيّ حركة عدائية من طرفها أو من غيرها، وكان من بين القلاع التي ابتناها أمراء دولة المرابطين في مطلع عهد حكمهم لبلاد المغرب: قلعة "تبلبلا" بالقرب من سجلماسة، و"دار الحجر" بمراكش، و"تاكررت" بالقرب من تلمسان. أمّا من أشهر قلاعهم الحصينة فمنها التي أحاطت بجبل درن ومنها: قلعة "بني تاودا"؛ أحدى القلاع المشيّدة لمراقبة سكان الجبال في منطقة الريف على مرحلتين من فاس، إذ تقع على الطريق إلى جبال غمارة[3]، وقلعة "أمرجو" التي تمّ بناؤها في عهد الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين، والواقعة على مرتفع من الأرض إلى

---

[1]- ابن خلدون: العبر، ج6، ص227، عبيد بوداود: "مساهمة علماء القلعة في الحياة الفكرية ببجاية خلال القرن 7هـ/13م)"، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، العدد العاشر، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 1430هـ/2009م، ص27، علاوة عمارة: "الحفريات الأثرية بالحاضرة الحمادية الأولى بين الذاكرة والتاريخ"، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية ،ع9، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2008م، ص33، Rachid bourouiba: La Qal'a des Bani Hammad, Alger, 1975, p3,Contribution a l'étude de la céramique musulmane : les poteries faïences de la Qal'a des Beni Hammâd (XIème siècle, Constantine, 1913, p05.

[2]- ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص275، ابن خلدون: العبر، ج6، ص210، ابن الأثير: المصدر السابق، مج8، ص248، النويري: المصدر السابق، ج24، ص116 Cambuzat paul-Louis: L'évolution des cité de telle en efrikia du 7ème 11ème siècle, Tome 2, Office des publication universitaires, Alger, 1986, p 166-167.

[3]- تقع في شمال المغرب جنوب تطوان، وتعتبر هذه الجبال من أخصب وأشهر جبال المغرب، تسكنها الكثير من قبائل غمارة، انظر: مجهول: الاستبصار، ص192.

الجنوب من قلعة تاودا على وادي ورغة، وقلعة "تاسغيموت"[1]، التي ثبّتها المرابطون على مسافة ثلاثة كليو متر إلى الجنوب الشرقي من المدينة مراكش وقلعة "زاكورة" التي دعمت بمخازن المؤن والأسلحة[2].

كما أنّ الموحدين اهتمّوا في مجال التحصين ببناء قلاع ومدن صغيرة ملاصقة للمدينة العاصمة المعروفة "بالقصبة"[3] مزوَّدة بكافة التحصينات ووسائل الدفاع والمقاومة والمرافق الضرورية، كما تُشحن بالمؤن لسدّ حاجات ومتطلّبات ساكنيها خصوصا خلال فترات الحرب. كما دعم الحفصيون تحصيناتهم مثل: قسنطينة، بجاية والمهدية[4].

*** الأبراج:**

لا تقلّ الأبراج أهمية عن باقي التحصينات الدفاعية بالبلاد المغربية. ولقد أخذت هذه الأبراج أشكالا هندسية متباينة بين المربّعة والمستديرة والمستطيلة والمضلعة، موزّعة بطريقة منتظمة على طول الجدار أو واجهات الأبواب[5]. من أبرز الأبراج المشيدة لهذا الغرض تلك التي ثُبّتت على أسوار مدينة المهدية الفاطمية؛ فهذه الأخيرة كان يحميها من جهة البحر سور عرضه ثلاثة أمتار به أبراج متينة[6]، كما أقام عليها عبيد الله المهدي جدارا من الجهة البرية الغربية يتقدّمه مدخل المدينة الرئيسي على شكل برج منيع في شكل حصن مدمج في السور، وغيرها من مدن المغرب كأشير، أو برج المنار بقلعة بني حماد الذي بلغ طول الضلع الواحد منه حوالي عشرين مترا ، وأبراج "قوراية" و"المنارة و"بوليلة" ببجاية[7]، وأبراج مدينة تلمسان كبرج "الطاحونة" وبرج "القشاش" وبرج "أمامة"، وسلسلة الأبراج على طول جبل درن، وأبراج فاس ومراكش، بالإضافة إلى أبراج قسنطينة العالية التي أمر السلطان المريني أبو عنان ببنائها عند حصاره للمدينة وأمدّها بالفرسان والرماة، وخصّص لكل واحد منها مُشرفا بتنفيذها[8].

*** الرباطات:**

---

[1]- عبد المنعم حمدي: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، المعرفة، مصر، ص112.

[2]- البيذق: المصدر السابق، ص91، زغروت: المرجع السابق، ص182-188، الفرخ: المرجع السابق، ص86.

[3]- هي قلعة حصينة ملاصقة للمدينة في شكل جهاز دفاعي يحمي الأسرة الحاكمة، استحدثه الموحدون واحتفظ به من حكم البلاد بعدهم، انظر: القلقشندي: المصدر السابق، ج5، ص102-103.

[4]- برنشفيك: المرجع السابق، ج2، ص93.

[5]- الفرخ: المرجع السابق، ص82، عزوق: المعالم الأثرية، ص153.

[6]- عزوق: المعالم الأثرية، ص153.

[7]- هيصام: المرجع السابق، ص93، عزوق: المعالم الأثرية، ص152.

[8]- عزوق: المعالم الأثرية، ص159.

المرابطة هي التجمّع والتمركز على الثغور والاقامة عليها لجهاد الأعداء بالحرب، والعمل على مراقبة العدو واستطلاع أخباره أو ما يعرف بالرصد الحدودي[1]، امتثالا لقوله تعالى: ﴿وأَعِدُّوا لهُمْ مَا اسْتَطعتُمْ من قوَّة ومِنْ رِبَاطِ الخيْلِ﴾ [2]، وقوله جلّ في علاه: ﴿يا أيّهَا الّذِينَ أَمَنُوا اصْبِرُوا وصَابِرُوا ورَابِطُوا واتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُم تُفْلِحُون﴾ [3]. أمّا الرباط: فهو بناء محصّن يشبه القلعة أو الحصن، يتجمّع فيه الجنود للدفاع عن المناطق المعرّضة لغارات الأساطيل وجيوش الأعداء، ويكون ملجأً يحتمي به أهل المناطق التي يداهمها ذلك العدو[4]. ولقد نشطت حركة الاهتمام ببناء الرباطات والمحارس وإقامتها على شكل سلسلة انتشرت على طول الشريط الساحلي المغربي من الشرق إلى الغرب بالمواضع الحصينة. وكان من أعظم وظائفها أن تُتّخذ كقواعد عسكرية للحراسة ومراقبة تحركات الأعداء[5].

كانت تُبنى على حواف الطرق للربط بين المدن والحواضر الكبرى كالتي بُنيت على الطريق الرابط بين القيروان وسوسة[6] بالمغرب الأدنى، ومن تلك الرباطات نجد رباط "المنستير" الذي يعدّ محرسا من محارس المدينة سوسة[7]، بالإضافة إلى مدينة المهدية التي بناها الفاطميون على ساحل المغرب الأدنى، وقد قيل أنّ قتالها لا يكون إلاّ من الشمال من ناحية البرّ الضيقة والمحصّنة بالسور، وليس للمهدية قتال من البحر[8].

هذا، ويضاف إلى رباطات المغرب الأدنى تلك التي أقامها أبناء عمومتهم من بني حماد بالمغرب الأوسط، بحيث زوّدوها بالأبراج ذات العلائم النارية المثبّتة على المناطق المرتفعة والتي تُضرم النار في أعلاها حتى يكون نورها وسيلة للاتصال بين الأبراج والمدن ليلا. وكانت هذه الأجهزة تظهر على أشكال فنّارات مربعة الشكل[9]، وذلك بهدف تسهيل عملية المراقبة وتفعيل مهمتها، حتى تكون عملية التبليغ عن أيّ

---

[1]- أحمد زماني: بحوث حول النظام العسكري في الإسلام، الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1411هـ/1991م، ص69.

[2]- سورة الأنفال، الآية:62.

[3]- سورة آل عمران، الآية:199.

[4]- الشيباني: المصدر السابق، ج1، ص06-28، بركات: المرجع السابق، ص118.

[5]- الحسن العباسي: المصدر السابق، ص326.

[6]- ناجي جلول: الرباطات البحرية بإفريقية في العصر الوسيط، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس، 1999، ص130.

[7]- التجاني: المصدر السابق، ص30.

[8]- الحلل الموشية، ص154.

[9]- انظر: هيصام: المرجع السابق، ص83.

نشاط من نشاطات العدو المحتملة ومنها: رباط شرشال، رباط "مغيلة" القريب من مدينة تنس، ورباط "ملالة" خارج مدينة بجاية[1].

كما سهر المرابطون على عملية سدّ الثغور وتقويّتها وشحنها بالجنود والحراس، وتزويدهم بما يحتاجونه من وسائل وآلات، ومن أبرز مظاهر سلسلة محارس ورباطات المرابطين: المحرس أو الطالع العظيم الذي بنوه في مدينة سبتة[2]، والذي به حصن منيع وبرج عال للمراقبة والاشراف على كل حركة في مضيق جبل طارق[3].

ومن رباطات الموحدين: رباط "تيط" الذي بنوه على ساحل المحيط الأطلسي في منتصف القرن 6هـ/12م وزوّدوه بالسفن والرماة والطبول، وغيرها من الرباطات والمحارس على طول الساحل المغربي المزودة بأبراج المراقبة داخل البحر كالتي أمام ميناء سبتة ليحول دون دخول سفن العدو في مرساها[4].

*** حفر الخنادق:**

كانت الجيوش تحفر خنادق ظرفية حول المناطق التي أحكمت حصارها لتعيق حركة المحصورين وتقطع دابر الاتصال بالمناطق المحيطة بها، وتمنع عنها الامداد وكل مظاهر الاتصال بخارج دائرة الحصار. ولتكون سدّا منيعا يحول دون تقدّم القوات المحاصِرة نحو الهدف المراد حصاره؛ فتكون بمثابة حاجز وقائي دفاعي ثاني[5].

في اطار سياسة الفاطميين لفرض السيطرة والهدوء بالمناطق التي زلزل استقرارها قادة الثورة ضدّها، كان الخندق أحد مظاهر المناعة التي احتمى به أعداؤهم من عساكرهم، إذ خرج القائم بأمر الله سنة 315هـ/928م بأمر من أبيه في حملة عسكرية كبيرة إلى المغرب الأوسط لصد التمرّد الذي تقوده قبائل زناتة من حين لآخر في تيهرت وغيرها من أعمالها بالمنطقة، وفي خضمّ هذه الحملة الكبيرة عرّج على مجموعة من

---

[1]-كما زُوِّدت القلاع والحصون والمدن بأجهزة بالمراقبة وارسال الاشارات مثل الفنّارات والمرايا العاكسة، كأبراج القلعة الحمادية التي توصل الاشارات حتى إلى بجاية وتنس، وكذلك أشير كفنّار برج الزاوية الشمالية الشرقية للمدينة.

[2]- سبتة: مدينة حصينة بالمغرب الأقصى يحيط البحر بأكثرها، وهي بين البحر المحيط وبحر الروم (المتوسط)، تحيط بها أسوار عظيمة وعليها أبراج، القلقشندي: المصدر السابق، ج5، ص158.

[3]- ابن عذاري: المصدر السابق، ج4، ص80، عدلي محمد الهناندة: "أوضاع الأسطول الاسلامي في المغرب خلال القرنين 5و6هـ"، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 1419هـ/1998م، 175.

[4]- بركات: المرجع السابق، ص119-121، فياض: المرجع السابق، ص240.

[5]- زغروت: المرجع السابق، ص183، هيصام: المرجع السابق، ص83.

القلاع والحصون لإخضاعها على تمرّد أهلها وعصيانهم للفاطميين وكان من زمرتها قلعة "زبرقة" المحاطة بخندق عظيم[1].

وكذلك نجد الخنادق التي حُفرت أيام الحكم الحمادي للمغرب الأوسط، حيث اعتمد أمراؤها سبيل الخندقة أسلوبا دفاعيا' فأُحيطت مدينة بسكرة بخندق، وكذلك مدينة سوق حمزة[2].

2- الوسائل الدفاعية المتحركة:

من هذه الوسائل:

*** الدرع وملحقاتها:**

الدروع عبارة عن قميص ينسج من حلق حديدية أو برونزية وغيرها من أنواع اللباس الواقي للبدن[3]، بحيث تكون هذه الحلق رفيعة ومتداخلة بعضها في بعض، وتوصل حلقاتها بمسامير حتى تصبح على شكل شبكة[4]. وهي أنواع: دروع سابغة تغطي البدن بأكمامها حتى الأنامل وتمتدّ لتصل إلى نصف الساق، ويكون معها " المغفر" الذي يُغطي الوجه، و"البيضة" التي تغطي الرأس، فيكون عندئذ المحارب مدرعا أو محاطا بالحديد لا يبدو منه إلاّ ما ينبغي أن لا يُغطى كالعينين[5]. أمّا النوع الثاني، فهي الدروع البتراء التي لا لا أكمام لها، بحيث تُغطّي الجندي حتى الركبة[6].

كان جند المرابطين والموحدين لا يخوضون حروبهم إلاّ وأبدانهم محمية بهذه الدروع والزرود، فعند ابن صاحب الصلاة لا تخرج جيوش الموحدين للحرب إلاّ بعد أن توزّع على الجنود الدروع، والبيض، والسيوف[7]. هذا، وكانت الدروع ضمن الغنائم والأسلاب التي حازتها جيوش الموحدين في خضمّ مسيرة اخضاع عناصر المرابطين الذين يناوشونها بأطراف مراكش بعدما دانت المدينة لسلطان الموحدين سنة 541هـ/ 1146م[8].

*** الترس:**

---

[1]- الداعي ادريس: المصدر السابق، ص224.

[2]-كانت تشمل البساط الجغرافي الذي تمثّله مدينة البويرة حاليا.

[3]- هيصام: المرجع السابق، ص65.

[4]- عون: المرجع السابق، ص177، الجبوري: المرجع السابق، ص46.

[5]- للتفصيل أكثر، انظر: الطرطوسي: المصدر السابق، ص151، ابن الخطيب: الاحاطة، مج1، ص142.

[6]- زغروت: المرجع السابق، ص177.

[7]- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص348، فياض: المرجع السابق، ص231.

[8]- ابن عذاري: المصدر السابق، قسم الموحدين، ص28.

كان المقاتل في الحرب ا يستخدم سلاحا للوقاية الشخصية يعرف بالترس؛ وهو عبارة عن صحيفة من معدن الحديد أو الفولاذ مستديرة الشكل أو مستطيلة ومقبّبة (محدّبة) أو مسطّحة، يمسكها المحارب بيده من مقبض مثبّت في جوف الترس، وتكون عونه والواقي من ضربات سيوف العدو في الاشتباك القريب والمباشر، أو لصد المقذوفات من السهام والرماح التي يقذفه بها عدوّه من بعيد، سواء من أعلى السور أو البرج وغيرها من مراكز الدفاع التي يتّخذها المحصور[1].

تفنّن المرابطون في صناعة التروس الحديدية والمصنوعة من جلود البقر واللمط، وزوّدوا بها جنودهم للتحصّن بها في حروبهم التي خاضوها، وقد غنم الموحدون كميات كبيرة من التروس على اثر حصارهم لمراكش سنة 541هـ/ 1146م[2]. وكذلك الموحدون ومن حكم بلاد المغرب من بعدهم في صناعة هذا السلاح الدفاعي الوقائي أيضا، وسلّحوا به عساكرهم في شتى حروب الحصار التي قادوها. ويمكن القول بأنّ الترس من الأسلحة الدفاعية التي كانت لا تفارق اليد اليسرى للمحارب المغربي كما لا يفارق السيف يمناه في شتى أنواع حروب الحصار التي طبعت تاريخ حرب الحصار المغربية.

مع الاشارة إلى أن الدول التي قامت بالأندلس خلال العصر الوسيط عنيت هي الأخرى بهذه التنظيمات العسكرية بشكل فاعل، خصوصا في ظل الخطر النصراني الذي يهدد كيان الدولة الاسلامية بالبساط الأندلسي، حيث كانت نفس التشكيلات العسكرية في نظام الجيش في الغالب، ونفس الأنواع المستخدمة من الأسلحة في الحرب ونحو ذلك من التنظيمات في المجال العسكري.

رابعا: نظام التعبئة في الجيوش بالغرب الإسلامي:

ويتمثل في:

- الخطط العسكرية المحكمة.
- التعبئة الغذائية المناسبة.
- التحصين الكافي.
- اعداد الجيوش الكافية.
- الشحن المعنوي الكافي.
- العمل الاستخباراتي والجوسسة والعيون.
- الحرب النفسية.

---

[1]- الطرطوسي: المصدر السابق، ص145.

[2]- زغروت: المرجع السابق، ص180.

المحاضرة الثانية عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (1).

أولا: القضاء مفاهيم ودلالات:

ورد القضاء **في معاجم اللغة** ومصنفاتها بمعاني متلونة، ومن معانيه: القطع، والفصل. ويقال قضي، يقضي، فهو قاض إذا حكم وفصل. وقضاء الشيء إحكامه والفراغ منه. كما ورد القضاء بمعنى الحكم والإلزام[1].

أما **في الاصطلاح**، فالقضاء: هو الفصل في النزاعات والخصومات والقضايا النازلة بين الناس في شتى مجالات الحياة وشؤونها، وهو القطع والفصل في شتى مظاهر النزاع اعتمادا على أحكام الشرع ونصوصها الثابتة. ويشترط في القاضي: العلم، والعدالة، والعقل والبلوغ والحرية[2].

– مهام القضاء:

يعد القضاء من أعظم وظائف الدولة ذلك أنه مرتبط بالحياة الدينية والشرعية، ومن مهامه:

– بحيث كان يسهر على تحقيق العدالة بين الرعية والمساواة فيما بينها.

– ينظر في أمور الأيتام من رعاية وتزويج ونحوها.

– اقامة الحدود، وتصفح الشهود وتفقد الأمناء.

– ينظر في والمواريث والوصايا.

– النظر في الأحباس والوقوف على أحوالها.

– النظر في مصالح العامة، وكف عنهم التعدي في الطرقات والأفنية.

– امامة المصلين.

من الأمور المتعلقة بالتنظيمات الخاصة بجهاز القضاء حسبما أشارت إليه النصوص التاريخية في بلاد الغرب الاسلامي في العصر الوسيط، ما يلي:

– للخليفة أو الأمير والحاكم الأعلى للبلاد وحده صلاحيات تعيين القضاة، أو من يفوض له ذلك بنفسه.

– كان البعض من رجالات العلم والفقه، يرفضون تولي منصب القضاء، إذا عرضته عليهم السلطة، وبالأخص رجالات المتصوفة.

---

[1]– الزبيدي الحسين: تاج العروس من جواهر القاموس، ج10، ص160، الجوهري: الصحاح، ج6، ص258، ابن منظور: لسان العرب، ج15، ص186، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص244.

[2]– ابن خلدون، العبر، ج1، ص222، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص244.

– كان البعض من القضاة الذين قبلوا تولي منصب القضاء يشترطون على الحاكم الأعلى للبلاد الذي يعينهم، شروطا معلومة فإن رضي بها قبلوا المنصب والوظيفة ورضوا بالتعيين، ومن بين هذه الشروط: ضمان سير العدالة على النحو الشرعي على كل أفراد الرعية دون استثناء وتمييز بين الغني والفقير وصاحب المنصب والفرد البسيط، وحتى ولو اقتضى الأمر على الأمير أو الخليفة أو الحاكم نفسه تُطبق عليه هو الآخر اجراءات العدالة والقضاء إذا ارتكب ما يستحق نزوله بين يدي القضاة للفصل في قضيته، وفي حال أخلّ الحاكم أو أي صاحب منصب عالٍ في الدولة بشرط من هذه الشروط، أصبح ذلك القضاء في حل من منصب القضاء. وأكّد هؤلاء القضاة للحاكم أيضا أنه لن تأخذه في الله لومة لائم في تنفيذ أحكام الشرع وتطبيقها، سواء مع الحاكم أو صاحب المنصب أو مع الأقربين[1].

– كما قيل: أنّ من القضاة من كان إذا شعر بالملل والسأم والضجر من أتعاب مهنة القضاء، يمتنع عن وظيفته، حتى يذهب عن نفسه ذلك الضجر والسأم؛ وذلك خشية أن تأتي أحكامه بعيدة عن الحق والصواب[2].

– كان من صلاحيات الخليفة أو الأمير أو السلطان أن يعزل القاضي لسبب أو لغير سبب، إذا رأى في ذلك مصلحة للدولة.

– كانت الدولة تحدد أرزاقا للقضاة من بيت المال أو خزينة الدولة.

– كان القاضي يحى بمكانة سامية عند الخليفة أو الأمير والسلطان.

– كان مجلس القاضي في المسجد، أو في بيت القضاء المخصص بالقصر.

– بالإضافة إلى قاضي الجماعة الذي يكون بالعاصمة، كان هناك قضاة المدن والحواضر والولايات والأقاليم والنواحي، ويمكن لقضاة هذه المناطق أن يرتقوا إلى قاضي الجماعة وتولي هذا المنصب. وكانوا يحظون بنفس الاهتمام من طرف الأمراء والخلفاء والحكام، ويحتلون مكانة كبيرة عندهم.

– من التنظيمات التي استحدثت في مجال إدارة القضاء في دول الغرب الاسلامي في العصر الوسيط: الطوابع لاستدعاء الخصوم، وكانت هذه الطوابع تختم بخاتم القاضي. كما كان هناك وكلاء يخاصمون عن الناس[3].

---

[1]– الخشني: قضاة قرطبة، ص57، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص255.

[2]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص263.

[3]– الخشني: قضاة قرطبة، ص152، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص295.

– كان المذهب الغالب الذي يعتمده القضاة للفصل في القضايا والمنازعات والمسائل المرتبطة بخطة القضاء؛ هو المذهب المالكي، حيث تسير أحكامه وفق هذا المذهب، وكان التشريع في المغرب والأندلس وفق المذهب المالكي.

– كما كانت إلى جانب خطة القضاء خطة فرعية أخرى تابعة له منها: خطة الشورى؛ حيث يجلس مع القاضي بعض الفقهاء يستشيرهم ويستعين بهم فيما أشكل من أحكام تخص بعض القضايا والمسائل المعروضة على القاضي. وخطة الوثائق: التي تهتم بتدوين العقود الخاصة بالمعاملات التي تتطلب عقدا بين الرعية والتي يقوم القاضي بالإشراف عليها. وخطة المواريث؛ التي أحيانا من اختصاص القاضي، وأحيانا أخرى خطة منفصلة بذاتها. وخطة الأحباس: وهي كذلك من اختصاصات القاضي، حيث يشرف القاضي على الأحباس وينظر في أمورها ومسائها[1].

ثانيا: القضاء بالمغرب الاسلامي:

كان القضاة يتم تعينهم من طرف الحاكم العام للدولة والقائد الأعلى لها سواء كان أميرا أو خليفة أو سلطانا، ونحو ذلك، وحتى نقف على جانب من مظاهر ذلك، نورد التفصيل الموالي:

ذكر المؤرخون أنّ أول قاضٍ للقيروان كان هو عبد الرحمن بن رافع الذي تولى منصب القضاء بعد فتح القيروان، وكان ذلك سنة 80هـ/699م. مع الإشارة إلى أنّ القضاة في العهد الأول من تاريخ المغرب الاسلامي كانوا يسمون بقضاة الجند أو قضاة العسكر[2].

في عهد الدولة الفاطمية، يذكر ابن عذاري أن جهاز هذه الدولة الحكومي كان يضم ضمن تنظيماته خطة القضاء وديوانه، فالخليفة الأول عبيد الله المهدي اتخذ حاجبا وكاتبا وقاضيا. والخليفة الفاطمي الثاني أبي القاسم كان له هو الآخر حاجب وقاض[3].

– في العهد الزيري: كان الأمير يعين القاضي وأحيانا إذا مات القاضي يخلف ابنه بعدما يقام لذلك حفل بهيج. وكان هناك قاضيان: قاض سني بالقيروان إلى جانب قاض شيعي بصبرة المنصورية. وكان منصب قاقي قضاة القيروان محصورا طيلة عقود من الزمن معتبرة في أسرة آل ابن هاشم تقريبا بداية من سنة 337هـ إلى 440هـ أو أكثر، كما استأثر بنو الكوفي بمنصب القضاء بمدينة صبرة لعدة عقود من الزمن. وبعد الهجرة الهلالية انتقل قاضي قضاة القيروان إلى المهدية تماشيا مع انتقال السلطة السياسية والادارية اليها

---

[1]– الخشني: قضاة قرطبة، ص152، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص295.

[2]– هوبكنز: المرجع السابق، ص 201.

[3]– ابن عذاري: البيان، ج1، ص107، هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص39.

سنة 449هـ. وكان من صنوف القضاة في العهد الزيري: قاضي الأنكحة، وقضاة الأقاليم والولايات، الذين تم تفويضهم من طرف قاضي القضاة للإشراف على مهمة القضاء بالمدن الزيرية.

-في العهد الحمادي: على الأرجح كان القضاء في هذا العهد على المذهب المالكي، بحيث كان الأمير هو من يعين القاضي. مع الإشارة إلى أنّ الأمير الحمادي حماد بن بلكين هو من كان يتولى مهمة القضاء في بداية عهد دولته بنفسه، ويذكر بورويبة أنّه يُجهل متى اتخذ القضاة في دولته. كما أنّه يُجهل أسماء القضاة الذين تولوا منصب القضاء في الحكومة الحمادية قبل عهد الأمير الحمادي العزيز[1]. كما أنّ المصادر تسكت عن ذكر تاريخ تعيين أول قاضي حمادي، أمّا في أيام الأمير العزيز، فيذكر البيذق اسم قاضيين حماديين هما: قاسم بن عبد الرحمن قاضي قسنطينة، وعبد الرحمن بن الحاج الصنهاجي قاضي بجاية[2].

-في عهد الموحدين: يذكر أن قاضيهم ربما كان يعرف بقاضي الجماعي، فلا يذكر أهل التصنيف المصدر خليفة إلا وذكروا قضاته. وكان خلفاء الموحدين في البداية يسندون هذا المنصب لذويهم لكن فيما بعد أسندوه للفقهاء، والخلفاء هم من يعين القضاة على العواصم، وغالبا ما يصل الفقيه إلى هذا المنصب إلا بعد أن يتدرج في كثير من الخطط الدينية في الولايات. وكان قاضي الجماعة هو من يشرف على قضاة مراكش، ويعين قضاة نواحيها. وقد يكلفه الخلفة بالنظر في المظالم واقامة الحدود. وكان يشترك في تنفيذ سياسة الدولة وتوجيهها لأنه عضو في مجلس الخاصة وهو أعلى هيئة استشارية في الدولة الموحدية، بل وأصبح قاضي الجماعة محل استشارة الخليفة في قضايا الدولة[3].

كان قاضي عاصمة الولاية ينظر في الأنكحة والمواريث والشكايات ويشرف على شؤون المحتسب والشرطة، باستثناء الحكم في الدماء أو قتل الخطأ أو الديات والقصاص والقطع في السرقات والقضايا المشكلة في الأموال والرقاب واعتاقها واسترقاقها وملتبسات المناكحات والمعاملات، والتي هي من اختصاص الحضرة فترفع إليها.

وكان القاضي يعين مساعدين له في الأنكحة والأحكام والمواريث. والقاضي هو المسؤول عن توزيع زكاة الفطر على الفقراء والمساكين، ويتولى الخطبة والصلاة في المناسبات الكبرى والأعياد. وقد يستعين به

---

[1]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124.

[2]- البيدق أبو بكر بن علي الصنهاجي: كتاب أخبار المهدي ابن تومرت، تحقيق و تقديم، عبد الحميد حاجيات، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص51، بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124.

[3]- البيدق: المصدر السابق، ص11.

الوالي في تدبير شؤون ولايته. وكان استقلال القضاة عن الولاة مساعدا على حفظ هيبتهم ومكنهم من مباشرة مهامهم بحزم وشدة، حتى أن الخلفاء أحيانا كانوا يوصون الولاة بالرجوع إلى أحكام القضاة.

-الشورى والافتاء:

كانت عبارة عن خطة مساعدة للقضاة في اصدار الأحكام والمشاورة. ومن يتولاهما أقل رتبة من القاضي[1].

-العدالة والشهادة والتوثيق:

وهي خطة مهمة في مساعدة مهام القضاة خلال الإجراءات القضائية، فمثلا إذا أراد القاضي أن يعزل قاضيا على أحد المدن الصغرى عليه أن يشهد شاهدي عدل على ذلك.

-النظر في المظالم:

يقول الماوردي في كتابه الاحكام السلطانية: أنّ النظر في المظالم: هو قود المتظالمين إلى التناسف بالرهبة، وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة[2].

وهي خطة استحدثت حينما حدث فساد الناس، وتختص بالنظر والحكم في القضايا التي عجز عن حلها والفصل فيها القاضي، فينظر فيها من هو أقوى منه يدا. وكان الخليفة يعتبر السلطة القضائية العليا، حيث ترفع قضايا الولايات إلى الحضرة فيشرف عليها قاضي الجماعة تحت نظر الخليفة نفسه ومراقبته، وكان النظر في المظالم من اختصاص الخليفة أو قاضي الجماعة أو من يفوض له الحاكم الأعلى للبلاد ذلك. حيث أحيانا يأمر الأمير أو الخليفة بتكوين مجلس للنظر في المظالم يضم الفقهاء والقضاة، يكون تحت اشرافه أو اشراف من يفوض الأمر له. وكان الخليفة أو المكلف بالنظر في المظالم يحدد يوما من أيام الأسبوع للنظر في المظالم.

- اختصاصات ديوان المظالم:

- الفصل في مظالم الناس في المسجد أو في دار الخلافة من طرف حاكم الدولة أو من فوض له ذلك.
- النظر في تعدي الولاة على الرعية.
- تصفح احوال كتاب الدواوين باعتبارهم أمناء المسلمين.

---

[1]- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية، ص124.

[2]- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص77، المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2، مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع، سوريا، ص207، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص295.

- النظر فيما عجز عنه القاضي والفصل فيه.
- النظر فيما عجز عنه القائمون على الحسبة بشأن المصالح العامة.
- النظر في مسائل التقصير في الوظائف، وحتى في العبادات كالحج والصلاة والتأديب على الاخلال في شروطها.

- شروط الواجب توفرها في صاحب المظالم:

ومنها: أن يكون جليل القدر، عظيم الهيبة، عالما، عادلا، ورعا، ظاهر العفة، قليل الطمع كثير الورع.

من المظاهر الكاشفة لحضور هذا الديوان في خطط الكيانات السياسية ببلاد المغرب الاسلامي، أنّه في العهد المرابطي أو دولة المرابطين، ذُكر أنّ الوزير اسحاق الذي تولى الوزارة قبل الوزير ينتان بن عمر لدى علي بن يوسف بن تاشفين، كان يتولى وظيفة صاحب المظالم، كما ذُكر بشأن هذا الوزير أنه تولى منصب الوزير وهو في عمر الثامنة عشر، وأنه كان ذلك على رأس الجيش في بعض حملاته[1].

المحاضرة الثالثة عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (2)

-الحسبـــــــــــة-

[1]- هوبكنز .ج.ن.ب: المرجع السابق، ص42.

من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهي من الخطط التي تتعلق بأعمال القضاء[1]. فالمحتسب يعينه القاضي، وينظر الأخير في القضايا التي يعجز المحتسب عن الفصل فيها، وكذلك يتدخل القاضي في القضايا التي تتجاوز المحتسب للنظر والفصل فيها.

اهتمت حكومات البلاد الغرب الاسلامي بالحسبة لفرض الرقابة على الأسواق وتحصيل المكوس، فالمحتسب هو المسؤول الأول عن السوق، إذ يحتل مركزا مرموقا بين المسؤولين المدنيين، ويعرف بصاحب السوق أو صاحب الحسبة. وخطة الحسبة تعدّ من بين أهمّ الخطط الديوانية، حيث تأتي من حيث الأهمية بعد خطة القضاء[2]. ويُطلق في الأندلس على المحتسب اسم صاحب السوق وكان منصبه ذا أهمية كبرى. وسمي المحتسب بصاحب السوق لأن عمله كان أكثره النظر في امور السوق وما يتعلق بطبيعة المعاملات بها من غش، وتدليس وخديعة ودين وتفقد للمكاييل والموازين[3].

كما يُذكر أنّ خطة الحسبة لم يعرفها أهل المغرب والأندلس في الفترة الوسيطة في وقت مبكر منها وإنما في وقت متأخر[4].

مع الإشارة كذلك إلى أنّ خطة الحسبة وخطة الشرطة كانت في البعض من الأوقات شيئا واحد، نظرا لتداخل المهام والوظائف فيما بين الخطتين. وفي البعض من الأوقات الأخرى خطتين منفصلتان، مع أنّ مهام كل من صاحب الشرطة والمحتسب جد متداخلة، ويعملان بالتنسيق فيما بينهما.

– شروط متولي الحسبة:

منها: أن يكون فقيها في الدين وعلى دراية بأحكام الشرع في أمور النهي عن المنكر والأمر بالمعروف، قائما مع الحق لا تأخذه في الله لومة لائم، نزيها، عفيفا، ورعا، نبيلا، عالي الهمة، ظاهر العدالة، ذا أناة وحلم، متيقظ فاهم عارف بجزئيات الأمور فطن بخبايا المخالفات وطبيعتها ذكيا، لا يستنفره طمع، ولا يميل ولا يرتشى[5].

– من مهام المحتسب:

---

[1]– الماوردي: الأحكام السلطانية، ص240، ابن خلدون: العبر، ج1، ص255.

[2]– كما يقال: أنّها واسطة بين أحكام القضاء وأحكام المظالم.

[3]– الماوردي: الأحكام السلطانية، ص77، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص325.

[4]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص295.

[5]– السقطي أو عبد الله المالقي: في آداب الحسبة، تح، ليفى بروفنسال، باريس، (د.ط)، (د.ت.ن)، ص5، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص328.

خطة الحسبة من المهام المهمة في تنظيمات الادارة بالرب الاسلامي، فهي ذات صلة وثيقة بالناس أو الرعية، لأن صاحبها دائم الاحتكاك بهم، يخالطهم في أسواقهم وحياتهم اليومية، وبذلك كان لابد من توفر شروط دقيقة فيه حتى يضطلع بالمهام الموكلة إليه بشكل جيد ومحكم، وهي متعلقة بمراقبة العديد من الأنشطة المتعلقة بحياة الناس، وتتصل اختصاصات المحتسب بكافة أوجه النشاط البشري الاجتماعي والاقتصادي، والتي منها:

– تنظيم ومراقبة الحياة الاجتماعية والاقتصادية لأفراد الرعية.

– يتفقد المعنيين بأمر الأكل والشرب بمدى مراعاتهم شروط النظافة من حيث نظافة الأكل والشرب الذي يبيعونه، ونظافة ملابسهم، وأنهم لا يخلطون شيئا معه.

– منع الذبح في السوق، ولا يكون إلا في القسارى. كما يراقب طريقة الذبح وفرض العقوبة على من لا يحترم شروطه الشرعية، ولا تذبح البهائم إلا بسكين طويل.

–يراقب ما يجري في الأسواق من غش وخديعة ودين، ويتفقد الحبوب ليميز الجيد من الرديء

–ويتفقد المكاييل والموازين، وبرفقته المكاييل والموازين السليمة.

–يرتب الصناع والتجار والباعة كل في موضعه.

–يراقب الأسعار.

– مراقبة كافة أرباب الصنائع والحرف، ودفعه لاحترام شروط التعامل والصناعة.

– منع التماطل في حوائج الناس.

– فك النزاعات[1].

–يراقب نظافة الطحانيين وأوانيهم وسلامة ما يطحنون، وكذلك الخبازين وأدواتهم ومواد صناعته من أواني العجن والألواح ، ويراقب وزن الخبز. كما يراقب الأطعمة المغشوشة... فهناك على سبيل المثال من الخبازين وأصحاب الأفران من كان لا يترك الخبز حتى ينضج ويطيب للأكل وإنما كانوا يطرحونه عند أصحاب الحوانيت قبل أن يحين ذلك[2].

–لا يسمح لبائع اللحم أن يخلط بين عدة انواع من اللحم في دكان واحد حتى لا يلتبس على الذي لا يعرف امر التمييز بين الجيد وغيره، فيكون بيع كل نوع من اللحم في حانوت وحده. كما يمنع الجزارين

[1]– العربي لخضر: المرجع السابق، ص331.

[2]– العربي لخضر: الحرف وتنظيماتها في مدينة تلمسان الزيانية، مجلة الناصرية، العدد الرابع، جامعة مصطفى إسطنبولي معسكر، الجزائر، 2013، ص325.

من المشي باللحم في السوق. كما يمنع قطع رؤوس الضأن حتى لا تتلطخ ثياب الناس. ويكشف كل ملابسات وحيل وغش الجزارين، ومن ذلك: أولئك الذين يبيعون اللحم ويدخلون في وزنه شيئا من المصران والكرش[1]. وهي سلوكات ناجمة عن سوء التدين وقلة احترام القيم وضغف اليقين واستخفافهم بالعقوبة المحتملة في حقهم.

-يمنع ضرب الحيوانات وأذيتها وتحميلها فوق طاقتها، كما يسهر أن لا تربط الحيوانات في الأماكن التي تضر المارة في الاسواق وتضيق عليهم

-يراقب العملة ليكشف العملة المغشوشة والمزورة ويعاقب المزور، ومن عقوبات المزور أن يطاف به في السوق ثم يسجن..

-يراقب تجارة الرقيق

-ويمنع ادخال كل من: أحمال الحطب، وأعدال التبن، وروايا الماء والرماد... إلى السوق لما يلحق من ضرر جراء ذلك بلباس الناس، كما يحرص أن لا تطرح الفضلات في الأسواق كفضلات الحيوانات

-كما يأمر أهل السوق بكنسها وتنظيفها من بقايا سلعهم ومن الطين المتجمع ومما كل ما يؤذي الناس.

-يتولى تنظيم الحرفيين من التجار في طوائف وعلى رأس كل منهم عريف أو أمين له السلطة عليهم، وهو المسؤول عما يحدث مباشرة في جماعته وذلك طبقا للقواعد التجارية المتفق عليها والأعراف السائدة

- الطواف على الأطباء والصيادلة والمؤدبين والمدرسين يتفقد أحوالهم ويعاين محلاتهم، وكان يحضر معه أو يرفق من الأطباء والعلماء الموثوقين ليختبر الفئة الخاضعة للمعاينة بحضرتهم[2]، ليتحسس مدى خبرتهم وكفاءتهم ومعرفتهم ودرايتهم ومؤهلاتهم، واحترامهم شروط النظافة واحترافية المهنة.

- تنظيم الصناع والحرفيين على اختلاف تخصصاتهم[3]. فأسواق تلمسان على سبيل المثال كانت مقسمة إلى طوائف حرفية كالعشابين والعطارين، والخرازين، والخياطين، والنساجين، والحاكة، والقبابين، والاسكافيين، والحدادين، والصفارين، والخراطين، والكتبيين أو الوراقين (سوق الكتب)، والفخارين، والسراجين، والدباغين والصباغين، والدرازين، حيث تتوزع هذه الحرف على الأحياء والساحات والأزقة[4].

---

[1]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص327.

[2]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

[3]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

[4]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

والسوق مقسم حسب نوعية الحرف أو حسب البضائع المعروضة للبيع، حيث خصص لكل بضاعة مكان محدد يكشف بجلاء عن مظاهر تنظيم السوق. كما أنّ هناك أسواق أو قيساريات أو رحبات متخصصة في بيع القماش أو البز، وأخرى للأعشاب والعطور، وأخرى للغزل، وغيرها للخضر والفواكه، والبعض للأحصرة والبسط، ونحو ذلك[1].

أما الصناعات التي يمكن أن تؤثر على حياة الناس أو تحدث تلوثا في المحيط، أو تسبب إزعاجا للناس والمارة، فكانت تقام خارج أسوار المدينة. والصناعات التي كانت تحتاج إلى تدفق الماء وتعتمد على الموارد المائية ومواردها الأولية من البادية، كانت تقام على ضفاف الأنهار والمنحدرات، كدباغة الجلود والصباغة، والحدادة، والأرحية[2].

ويضيف الحسن الوزان الفاسي حين يستعرض مادته عن مدينة قسنطينة خلال الفترة التي زارها فيها، وسجّل مشاهداته، بأنّ أسواق المدينة عديدة حسنة التنسيق، "بحيث أن جميع الحرف فيها مفصول بعضها عن بعض... وفيها عدد كبير من التجار الذين يتعاطون تجارة الأقمشة الصوفية المصنوعة محليا... ولا توجد مدينة يباع فيها التمر بثمن بخس كقسنطينة[3].

وكان لكل حرفة شيخ أو رئيس يعرف بالأمين ممثلا للحرفة، من وظائفه النظر في شؤون الصناع والحرفيين ورفع انشغالاتهم إلى الهيئات المسئولة ويساعد الجباة على تحصيل الضرائب، يعين على رأس الطائفة عن طريق الاختيار أو الانتخاب، بحضور المحتسب وبالتعاون مع أصحاب الحرف[4]، في ما يشبه نظام النقاب والاتحادات المهنية. ويتمثل التنظيم الاقتصادي للحرف على النحو الموالي: قاضي الجماعة كأعلى هيئة وهو القاضي العام للبلد، المحتسب الذي يعينه القاضي، ثم الأمين، ثم الشرفاء من أهل الحرف وأعرفهم بها يعينهم القاضي لمساعدة المحتسب ويرافقونه في جولاته يختبر عن طريقهم أحوال الصناع، ثم الغلمان يعينهم المحتسب يختبر بهم أحوال الباعة والحرفيين كأن يبعث أحدهم ليشتري لحما من الجزار ثم

---

[1]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص334.

[2]- عبد العزيز فيلالي: تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية، عمرانية، اجتماعية ثقافية)، ج1، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002، ص220، ص220-222.

[3]- الوزان، الفاسي، وصف إفريقيا، ج2، تر، محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،1983، ص56.

[4]- العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

يأتيه به فينظر المحتسب في نوع اللحم المباع ويتأكد من وزنه، وأرباب الصنائع وأصحاب التجارات وهو الطرف المراقَب أو الخاضع للرقابة[1].

– تسهيل المعاملات[2].

– ملازمة التفقد المتكرر للأسواق والدوران على الباعة والسوقة[3].

-ويشترط في المحتسب:

– أن يكون عارفا بأصناف المعايش وحيل التجار، حتى يكشف حيلهم من غش وتدليس...

– أن يكون أمينا ثقة لا يقبل الرشاوي، حيث يذكر أنّ من المحتسبين من كان يقبض الرشاوى ولا يؤدي وظيفته على أحسن ما يرام وفساد ذمم المحتسبين وخروجهم عن النظام العام، فمثلا هناك من كان من المفروض أن يؤدب الفران وصاحب الحانوت الذي باع الخبز أو وضعه عند صاحب الحانوت للبيع قبل أن ينضج ويصير صالحا للأكل طيبا، كان يعرض عنهم ويتغاضى عن صنائعهم لأنهم كانوا يؤدون له الرشاوي[4]. وقد شاع ذلك حين تراجع دور المحتسب في أواخر العهد الزياني مثلا، وضعفت الرقابة السلطوية على ممارسي الحسبة وموظفيها، وتهاون المشرفين عليهم وعليها في أداء مهامهم هم أيضا، وتدهور أوضاع البلاد الإسلامية وتقهقر سلطانها وتكالب المحن عليهم وتتالي الحروب العدائية على سلطانهم وكذا الحروب فيما بينهم خلال القرون الثلاثة الأخيرة من سلطان الدول المغربية في الفترة الوسيطة[5].

العقوبات:

من بين العقوبات:

– التشهير بالذي يثبت في حقه الغش أمام الناس وفي الأسواق[6] . ومعلوم انعكاسات ذلك السلبية على تجارته وسمعته التجارية،..

– التعزير والضرب[7].

– السجن[1].

---

[1]– العربي لخضر: المرجع السابق، ص331.

[2]– المرجع نفسه، ص325.

[3]– المرجع نفسه، ص325.

[4]– المرجع نفسه، ص325.

[5]– المرجع نفسه، ص328.

[6]– العقباني: تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، ص 118، ؟؟؟ العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

[7]– العربي لخضر: المرجع السابق، ص325.

3-الشرطة:

أصحاب الشرطة: هم أفراد الجند الذين يقومون بحفظ الأمن الداخلي، واخماد الفتن والاضطرابات الداخلية، ومعاقبة من يثير الشغب والفوضى في المدن، فتكون مهمتهم الرئيسة هي: حفظ أرواح الناس وممتلكاتهم وتهيئة الجو المريح والطمأنينة، وتتبع الجرائم، واقامة الحدود بعد استيفائها. ومن بين الشروط التي تشترط في صاحب الشرطة لتولي هذا المنصب: أن يكون رجلا أمينا، خيرا، عفيفا، عالما، محنكا في علوم الوثائق ووجوه الخصومات، ورعا، عدلا، لا يخاف في الله لومة لائم في تنفيذ أحكام الشرع[2]. كان صاحب الشرطة في العواصم يتبع الأمير أو الخليفة أو القاضي؛ فهو منفذ لأحكام الخليفة أو القاضي، أما في الولايات فإن الشرطة كانت تابعة للقضاة.

المحاضرة الرابعة عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (3).

-القضاء في الأندلس-

---

[1]- الخوارزمي: مفاتيح العلوم طباعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص42، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص172.

[2]- ابن عبدون محمد: رسالة في القضاء والحسبة، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة والمحتسب، تح، ليفي بروفنسال، القاهرة، 1955، ص11،محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص177.

يقول ابن المقري التلمساني عن القضاء في الأندلس: "وأما خطة القضاء في الأندلس فهي أعظم الخطط عند الخاصة والعامة، لتعلقها بأمور الدين، وكون السلطان لو توجه عليه حكم حضر بين يدي القاضي، هذا وضعها في زمان بني أمية ومن سلك مسلكهم"[1].

كان قاضي قرطبة عاصمة ولاية الأندلس خلال القرن الثاني الهجري يسمى قاضي الجند، بيد أنّه مع خلافة عبد الرحمن الداخل سمي قاضي العاصمة الأندلسية بقاضي الجماعة، وهو نفسه قاضي القضاء المعروف في المشرق من حيث كافة الاختصاصات. وكان قاضي الجماعة لا يكون إلا في العاصمة قرطبة زمن دولة بني أمية[2]. أما في عهد ملوك الطوائف فقد عرف منصب قاضي القضاة وهو أعلى مرتبة من قاضي الجماعة، وكذلك كان قبله في عهد الخلافة الأموية. ومن القضايا التي احتفظت لنا بها المصادر بشأن خطة القضاء في الأندلس الاسلامية خلال العصر الوسيط، ما يلي:

– كان البعض من القضاة الذين قبلوا تولي منصب القضاء يشترطون على الحاكم الأعلى للبلاد الذي يعينهم، شروطا معلومة فإن رضي بها قبلوا المنصب والوظيفة ورضوا بالتعيين، ومن بين هذه الشروط: ضمان سير العدالة على النحو الشرعي على كل أفراد الرعية دون استثناء وتمييز بين الغني والفقير وصاحب المنصب والفرد البسيط، وحتى ولو اقتضى الأمر على الأمير أو الخليفة أو الحاكم نفسه تُطبق عليه هو الآخر اجراءات العدالة والقضاء إذا ارتكب ما يستحق نزوله بين يدي القضاة للفصل في قضيته، وفي حال أخلّ الحاكم أو أي صاحب منصب عالٍ في الدولة بشرط من هذه الشروط، أصبح ذلك القضاء في حل من منصب القضاء. وأكّد هؤلاء القضاة للحاكم أيضا أنه لن تأخذه في الله لومة لائم في تنفيذ أحكام الشرع وتطبيقها، سواء مع الحاكم أو صاحب المنصب أو مع الأقربين. ومن الشواهد التاريخية الدالة على هذا في بلاد الأندلس في العهد الأموي، أن القاضي محمد بن بشير المتوفى سنة 198هـ/ 813م اشترط شروطا على الأمير الأموي الحكم، حتى يضمن حسن تسيير شؤون العدالة على أفراد الرعية بما فيهم الأمير نفسه، وإن أخل الأمير بشرط من هذه الشروط فهو في حل من وظيفة القضاء[3].

– كما قيل أنّ بعض القضاة كان أحدهم إذا شعر بالملل والسأم والضجر من أتعاب مهنة القضاء، يمتنع عن وظيفته، حتى يذهب عن نفسه ذلك الضجر والسأم؛ وذلك خشية أن تأتي أحكامه بعيدة عن الحق والصواب.

---

[1]– المقري: نفح الطيب، ج1، ص280، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص221-222.

[2]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص247.

[3]– الخشني: قضاة قرطبة، ص57، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص255.

– كان يتعين على القضاة في الأندلس أن يعرفوا اللغة الأعجمية، أو يستعينوا بمترجمين يترجمون لهم، بحكم أن أهل الذمة منهم من لا يفهم اللغة العربية[1].

– من التنظيمات التي استحدثت في مجال إدارة القضاء في دول الغرب الاسلامي في العصر الوسيط: الطوابع لاستدعاء الخصوم كما حدث في عهد بني أمية بالأندلس من طرف القاضي محمد بن بشير وقد سبقت الإشارة إلى هذا القاضي، وكانت هذه الطوابع تختم بخاتم القاضي. كما كان هناك وكلاء يخاصمون عن الناس. كما كانت إلى جانب خطة القضاء خطة فرعية أخرى تابعة له منها: خطة الشورى؛ حيث يجلس مع القاضي بعض الفقهاء يستشيرهم ويستعين بهم فيما أشكل من أحكام تخص بعض القضايا والمسائل المعروضة على القاضي. وخطة الوثائق: التي تهتم بتدوين العقود الخاصة بالمعاملات التي تتطلب عقدا بين الرعية والتي يقوم القاضي بالإشراف عليها. وخطة المواريث؛ التي أحيانا من اختصاص القاضي، وأحيانا أخرى خطة منفصلة بذاتها. وخطة الأحباس: وهي كذلك من اختصاصات القاضي، حيث يشرف القاضي على الأحباس وينظر في أمورها ومسائها[2].

– مع توسع مهنة القضاء في الأندلس، عرف منصب قاضي الجماعة توسعا في المهام والصلاحيات؛ فإلى جانب مهمة القضاء أسندت إليه مهام أخرى، من مثل ما تعلق بسياسة الدولة كالخروج في السفارات إلى بعض كبار الأمراء والتفاوض معهم باسم الخليفة أو الحاكم الأعلى للبلاد، أو الاشراف على عمال الجبايات في الولايات والكور والأقاليم، والسهر على أعمال التحصين الخاصة بثغور المسلمين المحاذية للنصارى والإشراف على بناء الحصون الدفاعية وقيادة الجيوش والدخول بها إلى دار الحرب، إذا استدعى الأمر ذلك. وهذا في مسعى من الحاكم أو الخليفة أو الأمير لفرض هيبة الخلافة في هذه المناطق المتاخمة للنصارى[3]. وفي الأندلس كان لأهل الذمة قضاة خاصين بهم للفصل في قضاياهم ومنازعاتهم، حيث كانوا يفصلون في قضيها بأنفسهم أي بقاضي منهم من رؤسائهم الروحيين، إلا في حالات القتل ومسائله كانوا يلجأون إلى القاضي، أو كانت القضية تتعلق بين ذمي ومسلم[4].

---

[1]– محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص263.

[2]– الخشني: قضاة قرطبة، ص152، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص295.

[3]– الخشني: قضاة قرطبة، ص140، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص271.

[4]– ابن حيان: المقتبس، ص140، آدم متز: المرجع السابق، ص95، محمد أبو محمد إمام: المرجع السابق، ص281.

المصادر و المراجع:

المصادر:

1- ابن أرنبغا الزردكاش: الأنيق في المنجانيق، حققه وقدم له، احسان هندي، دار الكتب الوطنية هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة، 1434هـ/ 2013م.

2- الإدريسي الشريف محمد بن عبد الله (ت 548هـ/1154م): نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ج1، (د.ط)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1414هـ-1994م.

3- ابن أبي زرع علي الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، (د.ط)، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972.

4- النباهي، أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن المالقي (ت نهاية القرن 8هـ/ 14م): تاريخ قضاة الأندلس المسمى "المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا"، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د.ت.

5- ابن حيان: المقتبس، تح، محمود علي مكي، بيروت، لبنان.

6- ابن خلدون عبد الرحمن: المقدمة، اعداد وفهرسة، ابراهيم شنوخ وإحسان عباس، الدار العربية للكتاب، تونس، 2006.

7- ابن خلدون عبد الرحمن: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، ضبطه، خليل شحادة، راجعه ،سهيل زكار، (د.ط)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت،لبنان،1421هـ-2000م.

8- ابن الخطيب لسان الدين: الإحاطة في أخبار غرناطة، مج1، تح، محمد عبد الله غنان، ط2، الشركة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 1393هـ 1973م.

9- ابن الخطيب لسان الدين: أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تح، إ. ليفي بروفنسال، ط2، دار المكشوف، بيروت، لبنان، 1956.

10- شمس الدين ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء أهل الزمان، مج1، تح، إحسان عباس، (د.ط)، دار صادر، بيروت، 1970.

11- ابن العماد شهاب الدين ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مج5، تح، عبد القادر الأرناؤوط و محمود الأرناؤوط، (د.ط)، دار ابن كثير، دمشق، وبيروت، (د.ت).
12- ابن حماد محمد أبو عبد الله: أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تح، التهامي نقرة وعبد الحليم عويس، (د.ط)، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت).
13- ابن حوقل النصيبي: صورة الأرض، ط2، دار صادر، بيروت، 1938.
14- ابن منظور جمال الدين: لسان العرب، مج9، دار صادر، بيروت، لبنان، (د.ت).
15- ابن الأثير محمد: الكامل في التاريخ، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي، مج5، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1407هـ/1987م.
16- ابن قتيبة الدينوري أبو محمد عبد الله بن مسلم: (ت 276هـ/889م). الامامة والسياسة – علق عليه ووضع حواشيه خليل المنصور – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط1 – 1422هـ/2001م.
17- ابن طباطبا محمد بن علي: الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية،، دار صادر، بيروت، لبنان، 1385هـ/ 1966م.
18- أبو العرب محمد القيرواني: طبقات علماء إفريقية وتونس، تحقيق وتقديم، علي الشابي ونعيم حسن اليافي، ط2، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
19- البكري عبد الله أبو عبيد: المسالك و الممالك ،مج 2،تح، جمال طلبة،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان ،1424هـ-2002م.
20- البيدق أبو بكر بن علي الصنهاجي: كتاب أخبار المهدي ابن تومرت، تحقيق و تقديم، عبد الحميد حاجيات، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
21- ابن صاحب الصلاة عبد الملك: المن بالإمامة (تاريخ المغرب والاندلس في عهد الموحدين)،تحقيق، عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي.
22- الشماخي أحمد بن سعيد بن عبد الله الواحد (ت 928هـ/21-1522م): كتاب السير، ج1، تح، أحمد بن سعود السيباني، (د.ط)، وزارة التراث القومي و الثقافة، سلطنة عمان، 1992.
23- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت450هـ/ 1058م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق القاضي نبيل عبد الرحمان حيّاوي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د/ط، د/ت.

24- ابن عبدون، محمد بن أحمد(527هـ/1133م)، رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق فاطمة الإدريسي، تقديم مصطفى الصمدي، دار ابن حزم، بيروت، ط1(2009م).
25- ابن منكلي محمد بن محمود: كتاب التدبيرات السلطانية في سياسة الصناعة الحربية، تح، صادق محمود الجميلي، مجلة المورد، العدد 48، وزارة الثقافة والاعلام، 1393هـ/1971م.
26- أبو عبيد ابن سلام: كتاب السلاح، تح، حاتم صالح الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1405هـ/ 1985م.
27- أبو منصور الجواليقي: المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، تح، أحمد شاكر، ط3، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1995.
الحنبلي عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي(ت 795هـ/1392م)، الاستخراج لأحكام الخراج، بيروت 1985م.
الحميري محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار، تح، احسان عباس، ط3، مطابع هيدلبرغ، بيروت.
28- الخوارزمي: مفاتيح العلوم طباعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
29- القاضي النعمان: كتاب افتتاح الدعوة،(د.ط)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1426هـ-2005م.
30- القلقشندى، أبو العباس أحمد بن عليٍّ (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المطبعة الأميرية، بالقاهرة 1333هـ/1915م.
31- النويري شهاب الدين: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج23، تح، عبد المجيد ترحيني، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424هـ/2004م.
32- ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله(242هـ/856م): آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق فاطمة الإدريسي، دار ابن حزم، بيروت، ط1(2005م).
33- ابن عبد الحكم أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت 257هـ/871م): فتوح مصر والمغرب، ج2، تح، شارلز توري، (د.ط)، الذخائر، القاهرة، (د.ت).
34- ابن مرزوق محمد التلمساني: المناقب المرزوقية، تح، سلوى الزاهري، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 1429هـ/2008.
35- العبدري محمد البلنسي: الرحلة المغربية، تقديم، سعد بوفلاقة، منشورات بونة للبحوث والدراسات، عنابة، الجزائر، 1428هـ /2007م.

36- الفاسي الوزان: وصف افريقيا، ج1، تر، محمد حجي، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1983.
37- المالكي عبد الله بن محمد: كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم و أوصافهم، ج1، تح، بشير البكوش، مراجعة، محمد المطوي، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1414هـ-1994م.
38- المقريزي، أبو العباس تقي الدِّين (ت845هـ/1441م)، المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار، مطبعة الساحل الجنوبي الشياح، بيروت (د.تا).
39- المراكشي عبد الواحد: وثائق المرابطين والموحدين، تح، حسين مؤنس، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، مصر، 1997.
40- الرازي أبو بكر: مختار الصحاح، تح، مصطفى ديب البغا، اليمامة للطباعة والنشر، دمشق-بيروت، ط1، 1405هـ/ 1985م.
41- الرماح نجم الدين: الفروسية والمناصب الحربية، تح، فاروق اسليم، مركز زايد للتراث والنشر، الامارات العربية، 1428هـ/ 2007م.
42- السقطي أو عبد الله المالقي: في آداب الحسبة، تح، ليفى بروفنسال، باريس، (د.ط)، (د.ت.ن).
43- الونشريسي، أحمد ابن يحي ت(914هـ/ 1534م)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د/ط، 1981م.
44- اليعقوبي: البلدان، تح، محمد أمين ضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002.
45- عماد الدين إدريس: عيون الأخبار وفنون الآثار في فضائل الأئمة الأطهار، السبع السادس، تح، مصطفى غالب، ط2، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1984.
46- مجهول: مخطوط في علم الرمي وفضل القوس والوتر والنشاب ومعرفة أصول ذلك وسقاية السلاح المهلكة للأعداء على نية الجهاد في سبيل الله، رقم4065، ضمن مجموعة مخطوطات، المكتبة العامة، المغرب.

المراجع:

47- أحمد التوفيق: "مقدمة لقراءة أسوار المدن"، الندوة الوطنية حول أسوار المدن العتيقة، مديرية التراث الثقافي، المملكة المغربية، 1989.

48- أحمد طه: مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين...، (د.ط)، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، (د.ت).

49- أحمد الباهي: سوسة والساحل في العهد الوسيط محاولة في الجغرافيا التاريخية، تقديم، منير الرمادي، مركز النشر الجامعي، تونس، 2004.

50- أحمد زماني: بحوث حول النظام العسكري في الإسلام، الدار الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1411هـ/1991م.

51- أدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج2، ترجمة :محمد أبوريدة، الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة.

52- اسماعيل علي محمد: مدخل إلى دراسة النظم الاسلامية، دار النداء، اسطنبول، تركيا، ط1، 2014.

53- إمام محمد أبو محمد: نظام الحكومة الاسلامية في الأندلس في عهد بني أمية خلال الفترة 138-366هـ/ 756-976م، أطروحة دكتوراه في الحضارة والنظم الاسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1414هـ/1994م.

54- السامرائي عبد الجبار محمود: "تقنية السلاح عند العرب (آلات الحصار)"، مجلة المورد، العدد57، وزارة الاعلام والثقافة، العراق، 1365هـ/1946.

55- العربي لخضر: الحرف وتنظيماتها في مدينة تلمسان الزيانية، مجلة الناصرية، العدد الرابع، جامعة مصطفى إسطنبولي معسكر، الجزائر، 2013.

56- الكبيسي حمدان، عبد المجيد. الخراج، أحكامه ومقاديره، نشر جامعة بغداد، (1411هـ-1991م).

57- الطمار محمد: المغرب الأوسط في ظل صنهاجة، (د.ط)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

58- . الطمار محمد: تلمسان عبر العصور دورها في سياسة و حضارة الجزائر، (د.ط)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

59- الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية (تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م) ، ج1،ترجمة، حمادي الساحلي ،دار الغرب الإسلامي ، بيروت ،لبنان 1992.

60- الرحموني محمد الشريف: نظام الشرطة في الاسلام، الدار العربية للكتاب، لبنان، 1983.

61- المجذوب عبد العزيز: الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، تقديم، علي الشابي، ط2، الدار التونسية للنشر، تونس.
62- بحاز إبراهيم: الدولة الرستمية دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية،ط1 المطبعة العربية، غرداية، 1994.
63- بوتشيش ابراهيم القادري: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1993.
64- بوداود عبيد: "مساهمة علماء القلعة في الحياة الفكرية ببجاية خلال القرن 7هـ/13م"، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، العدد العاشر، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 1430هـ/2009م.
65- بورويبة رشيد: الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها،(د.ط)،الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر،2007م.
66- بونار رابح: المغرب العربي تاريخه وثقافته، (د.ط)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1986.
67- برنشفيك روبار: تاريخ افريقية في العهد الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، ج2، ترجمة، حمادي الساحلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1988.
68- تادايوش ليفيتسكي: المؤرّخون الإباضيون في إفريقيا الشمالية، ترجمة، ماهر جرار و ريما جرار، (د.ط)، مؤسسة تاوالت الثقافية، (د.ب.ن)، 2007.
69- جودت يوسف عبد الكريم: العلاقات الخارجية للدولة الرستمية،(د.ط)،المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ،1984.
70- حسن علي حسن: الحضارة الاسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، مكتبة الخانجي، مصر، 1980.
71- حسني عبد الحافظ: "تخطيط المدن وعمارتها في الحضارة الاسلامية"، مجلة المدينة العربية، ع113، الدوحة، قطر، 2003.
72- حركات ابراهيم: النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين، منشورات مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، المغرب.
73- حمدي عبد المنعم محمد حسين: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1997.

74- حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج4، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1416هـ/ 1996م.
75- خلاف عبد الوهاب، تاريخ القضاء في الأندلس،(د.د)، القاهرة، ط(1992م).
76- رزقي عبد الرحمن: النظم الاسلامية في الأندلس 316-422هـ (929-1031م)، رسالة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010-2011.
77- عبد المالك سلاطنية، عبد الحميد حراوبية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة وأثرها على التشريعات والمواثيق الدولية، دار الهدى للطباعة والنشر، عين مليلة-الجزائر-، ط(2007م).
78- عدلي محمد الهناندة: "أوضاع الأسطول الاسلامي في المغرب خلال القرنين 5و6هـ"، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 1419هـ/1998م.
79- علي محمد بان: "أنواع الأطعمة والأشربة في بلاد المغرب العربي عصري المرابطين والموحدين"، مجلة كلية التربية، المجلد18، جامعة بغداد، العراق، 2007.
80- علاوة عمارة: "الحفريات الأثرية بالحاضرة الحمادية الأولى بين الذاكرة والتاريخ"، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية ،ع9، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2008م.
81- عويس عبد الحليم: دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري، ط2، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1411هـ-1991م.
82- ناجي جلول: الرباطات البحرية بإفريقية في العصر الوسيط، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس، 1999.
83- صفاء عبد الله الهندي: "تقنية الأسلحة الأيوبية والمملوكية وتطورها (القرن 6هـ/12م-10هـ/16م)"رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2001.
84- كربوع مسعود: النظام المالي للدويلات الاسلامية بالمغرب الاسلامي من القرن الثاني إلى القرن التاسع هجري، أطروحة دكتوراه في التاريخ الوسيط، جامعة باتنة، الجزائر، 2018.
85- عبد العزيز سالم ومختار العبادي: تاريخ البحرية الاسلامية في المغرب والأندلس، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1969.
86- عبد الحسيب رضوان، دراسات في الحسبة، المطبعة الإسلامية الحديثة، القاهرة، ط1(1990م).
87- عبد العزيز بن محمد بن مرشد، نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط(1996م).

88- عبد المنعم حمدي: التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعرفة، مصر، 1997.

89- عبد الرؤوف عون: الفن الحربي في صدر الاسلام، دار المعرف، مصر، 1961.

90- ريحاب محمد كمال المغربي:التجارة في عصر بني حماد 408-547هـ/ 1017-1152م، بحث تحت اشراف، البيومي اسماعيل، علاء طه، جامعة دمياط، كلية الآداب، قسم التاريخ، مصر، 1436هـ/ 2015م.

91- فياض صالح محمد: "فنون القتال عند المرابطين والموحدين والحفصين"، مجلة المؤرخ العربي، العدد 39، العراق، 1409هـ/1989م.

92- فيلالي عبد العزيز: تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية، عمرانية، اجتماعية ثقافية)، ج1، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002.

93- مزاري توفيق عبد الصمد: النشاط البحري بالغرب الاسلامي في عهدي المرابطين والموحدين، منشورات دار الثقافة حسن الحسني، المدية، الجزائر، 2010.

94- شقدان بسام كامل: تلمسان في العهد الزياني 633-962هـ /1235-1555م، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية الدراسات العليا، جامعة نابس، فلسطين،،1422هـ/ 2002م.

95- شاكر مصطفى: موسوعة دول العالم الإسلامي ورجالها، ج2، ط1، دار العلم للملايين، بيروت.

96- هيصام موسى: الجيش الجزائري في العهد الحمادي (405-547هـ/ 1014-1152م)، منشورات مديرية الثقافة لولاية المدية، المدية، الجزائر، 2008.

97- هوبكنز .ج.ن.ب: النظم الاسلامية في المغرب في القرون الوسطى، تر، أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا-تونس، 1980.

98- OMAN CHarles: A hitory of the war in the middle ages, volume2, methuen co ltd, ISBN, London, 1924.

99- SENAC PHlippe: Le Maghreb, al-Andalus et La Méditerranée occidentale essai, cnrs, université de Toulouse, Toulouse, 2007.

100- Rachid bourouiba: La Qal'a des Bani Hammad, Alger, 1975, p3,Contribution a l'étude de la céramique musulmane : les poteries faïences de la Qal'a des Beni Hammâd (XIème siècle, Constantine, 1913.

101- Cambuzat paul-Louis: L'évolution des cité de telle en efrikia du 7ème 11ème siècle, Tome 2, Office des publication universitaires, Alger, 1986.

فهرس الموضوعات

الرقم	عنوان المحاضرة	الصفحة
01	المقدمة	01
02	المحاضرة الأولى: النظم الإسلامية، دراسة في الفكر الإسلامي السياسي	05
03	المحاضرة الثانية: النظم السياسية (1) نظام الخلافة والامارة	13
04	المحاضرة الثالثة: النظم السياسية (2) الإمامة وولاية العهد	21
05	المحاضرة الرابعة: النظم السياسية (3) الـــــــــوزارة	27
06	المحاضرة الخامسة: النظم السياسية (4) ديوان الكتابة والمراسلات والحجابة	35
07	المحاضرة السادسة: إدارة الأقاليم (1)	43
08	المحاضرة السابعة: إدارة الأقاليم (2) الدواوين في الغرب الاسلامي	53
09	المحاضرة الثامنة: النظم المالية في المفهوم الحضاري الاسلامي	68
10	المحاضرة التاسعة: العملة في الغرب الاسلامي	81
11	المحاضرة العاشرة: النظم العسكرية (1). تنظيمـــــات الجيش	87
12	المحاضرة الحادية عشر: النظم العسكرية(2). الأسلحة الدفاعية	99
13	المحاضرة الثانية عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (1)	108
14	المحاضرة الثالثة عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (2)الحسبـــــة	114
15	المحاضرة الرابعة عشر: القضاء في الغرب الاسلامي (3). القضاء في الأندلس	120
16	قائمة المصادر والمراجع	122
17	فهرس الموضوعات	131